جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة كربلاء / كلية العلوم الإسلامية

قسم الدراسات القرآنية والفقه

أُسُسُ التَوثِيقِ والتَضْعِيفِ دِراسةٌ مُقارنَة بَين السَيد الخُوئي والسَيد مُحَمد رِضا السِيستَانِي

رسالةٌ مقدمةٌ إلى مَجلِس كُليةِ العلُومِ الإسلاميّةِ/جامِعةُ كربَلاء

وهي جُزء مِن مُتَطلباتِ نَيل دَرَجَة الماجسْتِير فِي الشَّريعةِ والعلُوم الإسلاميّة

كُتِبَتْ منْ قِبل الطَالِب

بشار ياسِر صعبان آل حلو الشمري

إشراف

أ.م. شهِيد عبد الزهرة الخطيب

١٤٤٥هـ صفر **٢٠٢٣م أيلول**

﴿وَالَّذِينَ جاهَدُوا فِينا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾

العنكبوت: ٦٩

صدق الله العلي العظيم

ترشيح الرسالة للطبع

نظراً لإنجاز فصول ومباحث الرسالة الموسومة ب**(اسس التوثيق والتضعيف دراسة مقارنة بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني)** لطالب **الماجستير(بشار ياسر صعبان حسن)** فأني أُرشحها للطبع.

التوقيع:

المشرف: ا.م شهيد عبد الزهرة اخضير

مكان العمل: جامعة كربلاء - كلية العلوم الإسلامية

التاريخ: ٩ / ٧ / ٢٠٢٣

إقرار المشرف

أشهد أن الرسالة الموسومة ب(**اسس التوثيق والتضعيف دراسة مقارنة بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني**) التي قدمها الطالب(**بشار ياسر صعبان حسن**) قد تم إعدادها تحت إشرافي في جامعة كربلاء /كلية العلوم الإسلامية وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في الشريعة والعلوم الإسلامية.

التوقيع:

المرتبة العلمية: استاذ مساعد

الإسم: شهيد عبد الزهرة حسين اخضر

مكان العمل: جامعة كربلاء-كلية العلوم الإسلامية

التاريخ: ٢٠٢٣/٧/١٦

بناءً على التوصيات المتوافرة أرشح هذه الرسالة للمناقشة.

التوقيع:

الاسم: أ.م. محمد ناظم محمد جبر

التاريخ: 2023/8/13

شهادة الخبير اللغوي

اطلعت على رسالة/أطروحة الطالب/ـــه ( ) الموسومة

بـ (اسس التوثيق و التضعيف دراسة مقارنة بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني) وقومتها لغوياً وأجد أنها صالحة للمناقشة .

الأستاذ المساعد الدكتور
هاشم جبار الزرفي

التوقيع:

المرتبة العلمية : أستاذ مساعد دكتور

الاسم : الدكتور هاشم جبار الزرفي

مكان العمل : وزارة التربية / تربية النجف

التاريخ: ٢٠٢٣/٨/١٣ م

إقرار لجنة المناقشة

نشـهد نحـن رئـيس لجنـة المناقشـة وأعضـاؤها أننـا اطلعنـا علـى هـذه الرسـالة الموسـومة بـ **(اسس التوثيق والتضعيف دراسة مقارنة بين السيد الخوني والسيد محمد رضا السيستاني)** وناقشنا الطالب/ـة **(بشار ياسر صعبان حسن)** في محتواها وفيما له علاقة بها ونعتقد أنها جديرة بالقبول بتقدير (ممتاز) لنيل درجة الماجستيرفي الشريعة والعلوم الإسلامية.

التوقيع:

الاسم :أ.م.د. خضير جاسم حالوب

المنصب في اللجنة: رئيساً

التاريخ:

التوقيع:

الاسم: أ.م.د. صباح خيري راضي

المنصب في اللجنة: عضواً

التاريخ:

التوقيع:

الاسم: أ.م.د. محمد ناظم محمد

المنصب في اللجنة: عضواً

التاريخ:

التوقيع:

الاسم: أ.م. شهيد عبد الزهره الخطيب

المنصب في اللجنة: عضواً ومشرفاً

التاريخ:

صدقت في عمادة كلية العلوم الإسلامية / جامعة كربلاء

التوقيع:

الاسم: **أ.د.ضرغام كريم كاظم الموسوي**

العميد وكالة

التاريخ: 2023/10/8

الإهداء:

أهدي هذا الجهد المتواضع إلى سادات الوجود محمد وال محمد **(**صلوات الله عليهم أجمعين**)**

وإلى زعيم الحوزة العلمية ومرجع الطائفة الشيعية الاعلى أستاذ الفقهاء وملاذ المجتهدين اية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي **(**قدس سره الشريف**)**

وإلى تلميذه المبرز والذي قاد المسيرة من بعده مرجعنا المفدى اية الله العظمى السيد علي السيستاني **(**متعنا الله ببركاته**)**

وإلى نجله الأكبر آية الله الفقيه السيد محمد رضا السيستاني **(**دامت بركاته**)**

وإلى والديَّ وزوجتي، وجميع من له فضل عليَّ لاسيما أساتذتي الأفاضل**.**

الباحث

الشكر والامتنان:

بعد شكر الخالق المنعم أولًا، وانطلاقًا من الحديث الرضوي الشريف:(من لم يشكر المنعم من المخلوقين لم يشكر الله عز وجل) أتقدم بالشكر الجزيل، والثناء الجميل إلى عمادة كلية العلوم الإسلامية،وقسم الدراسات الإسلامية والفقه،وإلى وإلى الكادر التدريسي الذي لم يدخر جهدًا لإيصالنا الى ما نحن عليه ،فشكرًا لهم ،وجزاهم الله خير الجزاء.

وأُوجّه شكري الخاص لمن بذل كل ما بوسعه معي،رغم كثرة انشغالاته وصعوبة ظروفه، الأستاذ المشرف السيد شهيد عبد الزهرة.

واتقدم بشكري لكل من ساندني وساعدني في كتابة هذه الرسالة ..

الباحث

الخلاصة:

يستهدف هذا البحث استعراض أهم المناهج الرجالية والأسس المعتمدة في التوثيق والتضعيف،وطرق اثبات وثاقة الراوي أو ضعفه بحسب مباني زعيم الطائفة السيد ابو القاسم الخوئي وتلميذه اية الله السيد محمد رضا السيستاني ،حيث قام البحث في اجراء مقارنة بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني وقد اختلف السيدان من حيث المنهج فأختار السيد الخوئي(قد) منهج الوثاقة-وثاقة الراوي-فجعله المنطلق في أبحاثه الرجالية ،بينما اختار السيد محمد رضا السيستاني مسلك والده وهو منهج الوثوق-وثوق الصدور-وجعله الاساس في آرائه الرجالية ،وقد انتج هذا الاختلاف إختلافا في التوثيق والتضعيف.

ومن القضايا التي بُحثت معايير التوثيق والتضعيف والالفاظ الدالة على وثاقة الراوي أو ضعفه ومدى صلاحية اعتبار هذه المعايير والألفاظ في توثيق أو تضعيف الرواة،وقد وجدنا اتفاقًا أو إختلافا بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني في هذه المعايير والالفاظ ومدى دلالتها على التوثيق والتضعيف.

ومن الامور التي وقع الاختلاف فيها بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني هي التوثيقات العامة والتي بدورها انتجت اختلافا في توثيق أو تضعيف الراوي،على سبيل المثال وثاقة رواة تفسير القمي الذي اختاره السيد الخوئي وذهب بخلافه السيد محمد رضا السيستاني ،وهذا الاختلاف يساوقه اختلاف في التوثيق والتضعيف.

ومن الامور التي اهتم بها السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني الكتب الرجالية ومدى اعتبارها وصحة نسبتها ،ومن ابرز نقاط الخلاف بينهما هو كتاب ابن الغضائري والذي لم يعتمده السيد الخوئي فلم يقبل تضعيفات ابن الغضائري بخلاف السيد محمد رضا السيستاني الذي ذهب إلى حجية اراء ابن الغضائري وصحة كتابه وهذا مسلك والده السيد علي السيستاني .

وأخيرًا تم استعراض أبرز الأسس الرجالية العامة التي ليس لها علاقة بالتوثيق او التضعيف أو لها علاقة غير مباشرة ،وكذلك بحثنا في اهم الأسس التي لم يعتمد عليها السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني في التوثيق والتضعيف،وقد استعرض البحث تطبيقات رجالية لأسس التوثيق والتضعيف.

قائمة المحتويات

العنوان	الصفحة
الآية الكريمة	أ
الإهداء	ب
الشكر والامتنان	ت
الخلاصة	ث
قائمة المحتويات	ج
المقدمة	٢
التمهيد	٧
المبحث الأول:بيان مفردات البحث	٧
المبحث الثاني:سيرة العلمين	١٤
المطلب الأول:السيرة العطرة للسيد ابو القاسم الخوئي(قد)	١٤
المطلب الثاني:سيرة السيد محمد رضا السيستاني	٢٢
الفصل الأول:معالم الفكر الرجالي عند السيدين الخوئي و محمد رضا السيستاني	٢٧
المبحث الاول:نظريات علم الرجال ومختار كل من السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني	٢٧
النظرية الأولى:الوثاقة	٢٧
النظرية الثانية:الوثوق	٢٩
المبحث الثاني:الأقوال في حجية أقوال الرجاليين ورأي كل من السيد الخوئي (قده)والسيد محمد رضا السيستاني	٣٣

قائمة محتويات

المطلب الأول :استعراض الآراء	٣٣
المطلب الثاني:رأي السيدين الخوئي ومحمد رضا في حجية قول الرجالي	٣٦
المبحث الثالث:معايير التوثيق والتضعيف عند زعيم الطائفة السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني	٣٩
المطلب الأول:طرق إثبات وثاقة الراوي أو ضعفه	٣٩
المطلب الثاني:الألفاظ الدالة على المدح أو القدح وأثرها في الوثاقة أو الضعف عند العلمين	٤٥
أولًا:الترحم والترضي	٤٥
ثانيًا:مصاحبة المعصوم	٤٧
ثالثًا:الوكالة	٤٨
رابعًا:له اصل أو كتاب	٥٠
خامسًا:الغلو	٥٢
سادسًا:المجهول	٥٥
المبحث الرابع:التوثيقات العامة عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني	٥٧
المطلب الاول:رواة كامل الزيارات	٥٧
المطلب الثاني:رواة تفسير القمي	٦٢
المطلب الثالث:أصحاب الإجماع	٦٨
المطلب الرابع:مراسيل ابن ابي عمير وصفوان والبزنطي	٧٣
الفصل الثاني:الكتب الرجالية وأثرها في التوثيق والتضعيف عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني	٧٩
المبحث الأول:الكتب الرجالية الأولية	٨٠

قائمة محتويات

المطلب الأول:الكتب الرجالية المشتملة على التوثيق والتضعيف	٨٠
المطلب الثاني:الكتب الرجالية التي لا توثيق أو تضعيف فيها	١٠٩
المبحث الثاني:الكتب الرجالية الثانوية	١١٨
المطلب الأول:التعريف بالكتب ومؤلفيها	١١٨
المطلب الثاني:الكتب الرجالية المتأخرة وأثرها في التوثيق عند السيدين الخوئي ومحمد رضا السيستاني	١٢٤
الفصل الثالث:الاسس الرجالية وتطبيقاتها	١٢٩
المبحث الأول:الأسس الرجالية العامة	١٢٩
أولًا:حساب الاحتمالات	١٢٩
ثانيًا:الانصراف	١٣٤
ثالثًا:جابرية وكاسرية الشهرة	١٣٦
رابعًا:اعتماد رواية من كان من المعاريف ولم يرد فيه قدحًا	١٤٣
خامسًا:خبر فاسد المذهب	١٤٦
المبحث الثاني:الأسس غير المعتمدة للتوثيق عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني	١٥٤
أولًا:رواية الاجلاء عن راوٍ دليل على وثاقته	١٥٤
ثانيًا:وثاقة أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)	١٥٨
ثالثًا:شيخوخة الاجازة	١٦٣
رابعًا:كثرة الرواية عن المعصوم	١٦٦

قائمة محتويات

خامسًا:الوقوع في سند محكوم بالصحة	**١٦٨**
سادسًا:أصالة العدالة في الراوي الامامي	**١٧٠**
المبحث الثالث:تطبيقات على أُسُس التوثيق والتضعيف	**١٧٤**
المطلب الأول:التوثيقات الخاصة	**١٧٤**
المطلب الثاني:التوثيقات العامة	**١٨٦**
الخاتمة ونتائج البحث	**١٩٢**
المصادر	**١٩٥**
Abstract	**A**

المُقدّمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ،الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ،والصلاة والسلام على خير الخلق محمد وآل محمد.

أما بعد:

١.أهمية الموضوع:

لا يخفى ما لعلم الرجال من أهمية بالغة في الشريعة الإسلامية؛ وذلك لأن معرفة الأحكام الشرعية تتم عن طريق الكتاب وروايات أهل البيت(عليهم السلام)،ولا يمكن الاعتماد على الروايات دون معرفة سندها ورواتها وهنا يبرز أثر علم الرجال الذي يكون أحد الركائز الأساسية التي تعتمد عليها عملية الاستنباط ،وكذلك إثبات حجية خبر الواحد يقتضي الإعتماد على الثقة من المخبرين ،وكذلك الترجيح بالأوثقية والأورعية والذي يتكفل بكل ذلك علم الرجال.

ونظرًا لأهمية هذا العلم فقد برزت كثير من الكتابات قديمًا وحديثًا ،وخطت الأقلام كثيراً من الموسوعات الرجالية الكبيرة والمهمة،ومن تلك الموسوعات التي تعد طفرة نوعية في تجديد الفكر الرجالي في الأوساط العلمية ولاسيما في الحوزة العلمية المباركة ،هي موسوعة معجم رجال الحديث لزعيم الطائفة الشيعية،وأستاذ الفقهاء آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي(قدس الله نفسه)،الذي يُعد بحق فلتة زمانه وعالم عصره،لما أحدثه من عملية تجديد وتطوير في العلوم الدينية لاسيما في علمي الاصول والفقه وكذلك في علم الرجال،الذي يُعد مدرسة في علم الرجال ،وكذلك من الأبحاث الرجالية والتي يُشار إليها بالبنان ما خطته أنامل الفقيه آية الله السيد محمد رضا السيستاني(دامت بركاته)وهو أيضا ممن نهل من نمير علم أستاذه السيد الخوئي(قدس سره)وجلس تحت منبر علمه لبعض السنوات،وكذلك تتلمذ عند والده المعظم المرجع الأعلى للطائفة السيد علي السيستاني (دام ظله)،وقد تأثر كثيرًا بآراء والده(حفظه الله)الرجالية فتبناها بقوة معضداً إياها بقرائن وشواهد عدة.

٢.الهدف من كتابة الرسالة:

إن الذي رمت إليه هذه الدراسة هو إبراز أهم ملامح الفكر الرجالي للسيد الخوئي (قدس سره)والسيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله)والذي دعانا لهذا كون أبحاث السيد الخوئي(قدس

سره) الرجالية تُعد من أهم ما كُتب في علم الرجال،وقد وصفها اية الله الشيخ جعفر السبحاني(حفظه الله):(بأنها من حسنات الدهر)،فالجانب الإبداعي والابتكاري والتجديدي ومخالفة المشهور الرجالي عند السيد الخوئي(قدس سره)جعله محط أنظار الباحث،ومناخاً رجالياً مناسباً يستحق الدراسة.

٣.سبب اختيار الموضوع:

وكذلك الذي دفعنا لاختيار أبحاث السيد محمد رضا السيستاني الرجالية هو مهارته وحذاقته في هذا العلم ؛فما كتبه شاهدًا على براعته في التحقيق وعلى الدقة الفائقة والتتبع الواسع،فلا يعطي حكمًا على راوٍ إلا بعد تتبعه لأغلب الأقوال فيه ويقوم بمناقشتها قولًا قولًا وايراد الاشكالات والملاحظات على كل قول وبعد كل ذلك يحكم على الراوي بالوثاقة أو الضعف.

ومن الأسباب التي دفعتنا لهذا البحث كثرة الخلاف بين السيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني ،فكثيرًا ما نجد السيد محمد رضا السيستاني ملاحظًا أو مُشكلاً على أستاذه (قد)أو مخالفًا له.

لهذا سلطنا الضوء في هذه الدراسة على أُسُس التوثيق والتضعيف عند السيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله)،فاستعرضنا أهم الأسس المعتمدة والمعتبرة في التوثيق عند السيد الخوئي وتلميذه السيد محمد رضا وكذلك الأسس غير المعتمدة عندهما وإن كانت معتمدة عند بعض العلماء.

ومن القضايا الهامة التي لابد ان نشير إليها هي الاختلاف المنهجي الأُسي بين السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني فكل منهما أختار مسلكًا يختلف عن الآخر فالاول مسلكه الوثاقة ،والثاني مسلكه الوثوق ،وهذا الشيء انعكس على آرائهم فوقع الخلاف بينهما.

٤.صعوبات البحث:

من الصعوبات التي واجهت البحث هي كون أبحاث السيد محمد رضا السيستاني الرجالية ليست أبحاثاً منهجية منظمة ومرتبة إنما هي عبارة عن قبسات مأخوذة من موسوعته الفقهية (مناسك الحج)فلذلك لم تكن المطالب مرتبة ومنظمة بشكل منهجي متسلسل، بل هي مبعثرة في ثنايا الموسوعة وقد اقتبسها وجمعها السيد محمد البكاء وجعلها كتاباً مستقلاً في ثلاثة مجلدات بعنوان(قبسات من علم الرجال).

والأمر الآخر هو الإطالة والإطناب وكثرة المناقشات والملاحظات الذي جعل من بعض الأبحاث الرجالية للسيد محمد رضا السيستاني طويلة الذيل فيصعب استيعاب كل ما أورده في هذه الدراسة.

ومن الصعوبات هي كون أبحاث السيد الخوئي(قد)وكذلك السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله)أبحاث تخصصية عالية لطلبة البحث الخارج في الحوزة العلمية؛ لذلك نجد فيها العمق والدقة في الاستدلال ومناقشة الوجوه الاخرى وتفنيدها،لذلك نشير الى كون هذه الدراسة دراسة منهجية تخصصية ليست عامة.

ومن الجدير بالذكر أن طبيعة الدراسة وموضوع البحث أستدعى ان يكون الاقتباس طويلاً وبشكل كبير.

٥.منهجية البحث:

وإن المنهج المتبع في هذه الدراسة منهج جمع بين عرض وتحليل الآراء الرجالية للسيد الخوئي ومقارنتها بآراء السيد محمد رضا السيستاني،كما لم يغفل البحث عن عرض باقي آراء العلماء تتميماً للفائدة وللاحاطة بالموضوع أكثر،فالدراسة وصفية تحليلية منهجية.

ومن الامور التي نشير اليها أن فكرة الدراسة جديدة وغير مطروقة في الوسط الأكاديمي ولا الحوزوي،نعم هناك بحوث أكاديمية كُتبت في المنهج الرجالي العام للسيد الخوئي أو البحث الرجالي عند السيد محمد رضا السيستاني إلا انها تختلف عن طبيعة هذه الدراسة،باعتبارها تخصصت في أسس التوثيق والتضعيف.

٦.محتويات البحث:

وقد ركز هذا البحث على إبراز أهم الأسس الرجالية العامة وصياغتها- التي لا علاقة لها بتوثيق او تضعيف الرواة بشكل مباشر-وأسس التوثيق والتضعيف التي اعتمد عليها كل من السيد أبو القاسم الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني،والاسس غير المعتمدة عندهما ،لذلك اشتمل هذا البحث على تمهيد استعرضنا فيه :

بيان مفردات البحث والسيرة العطرة للسيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله).

في حين جاء الفصل الأول بعنوان :معالم الفكر الرجالي في منظور السيد الخوئي(قد) والسيد محمد رضا السيستاني ،وقد تكوّن من أربعة مباحث:

المبحث الاول:نظريات علم الرجال ورأي كل من السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المبحث الثاني:الأقوال في حجية أقوال الرجاليين ورأي كل من السيدين الخوئي(قد)ومحمد رضا السيستاني.

المبحث الثالث:معايير التوثيق والتضعيف عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني.

المبحث الرابع:التوثيقات العامة عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني.

واما الفصل الثاني فقد جاء بعنوان:الكتب الرجالية واثرها في التوثيق والتضعيف عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني ،وقد اشتمل على مبحثين:

المبحث الأول:الكتب الرجالية الأولية.

المبحث الثاني: الكتب الرجالية الثانوية.

وقد جاء الفصل الثالث بعنوان الاسس الرجالية العامة وتطبيقاتها،واشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الاول:الأسس الرجالية العامة.

المبحث الثاني:الأسس غير المعتمدة في التوثيق والتضعيف.

المبحث الثالث:تطبيقات على اسس التوثيق والتضعيف.

٨.شكر واعتذار:

وتجدر الاشارة الى كون ما اقتطفناه من بستان علمهم هو غيض من فيض ونزر قليل ،ولم يسع البحث للإحاطة باكثر من هذا .

وأخيرًا أشكر الله سبحانه وتعالى على نعمهِ عليَّ ،واعتذر بكل كلمات الاعتذار للسيدين العلمين عن كل هفوةٍ أو خطأٍ أو سهوٍ أو عدم فهم للمطالب ،فأرى نفسي أقل بكثير من أن أبحث في فكر هكذا علماء أعاظم وأكابر ،وإن كان من دواعي الفخر والاعتزاز.

وما توفيقي إلا بالله ،الحمد لله رب العالمين.

الباحث

التمهيد

المبحث الأول: بيان مفردات البحث

المبحث الثاني: سيرة العلمين

التمهيد

المبحث الأول: بيان مفردات البحث

المطلب الأول :تعريف ألأُسُس لغةً و اصطلاحاً:

أولاً : الأُسس لغةً:

جاء في (معجم مقاييس اللغة):(أسّ) الهمزة والسين يدل على الأصل والشيء الوطيد الثابت، فالأُسّ أصل البناء، وجمعه آساس، ويقال للواحد أساس بقصر الألف، والجمع أُسُس. قالوا الأُس أصل الرجل..[١].

وذكر صاحب (لسان العرب):الأُسُّ والأَسَس والأَساس: كل مُبْتَدَإِ شيءٍ. والأُسُّ

والأَساس: أَصل البناء، والأَسَسُ مقصور منه، وجمع الأُسِّ إِساس مثل عُسّ وعِساس، وجمع الأَساس أُسس مثل قَذال وقُذُل، وجمع الأَسَس آساس مثل سببٍ وأَسباب. والأَسيس: أَصل كل شيء. وأُسّ الإِنسان: قلبه لأَنه أَول مُتَكَوّن في الرحم، وهو من الأَسماء المشتركة. وأُسُّ البناء: مُبْتَدَؤُه[٢].

وأُسُّ الإنسان وأَسُه :أصله.

والأس :الأساس يُقال قلعه من أسه...

وقال الراغب: أسس بنيانه جعل له أساس فهو قاعدته التي يبنى عليها[٣].

---

[١] ابن فارس(ت٣٩٥هـ)،معجم مقاييس اللغة،دار احياء التراث العربي،بيروت،١٤٢٩هـ:٢٨.

[٢] ابن منظور(ت٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ:٦/٦.

[٣] الراغب الاصفهاني(ت١١٠٨هـ)، مفردات الراغب الاصفهاني، دار المعروف للطباعة والنشر:٢١.

وجاء في(المعجم الوسيط) والأساس :قاعدة البناء التي يقام عليها وأصل كل شيء ومبدؤه ومنه أساس الفكرة وأساس البحث...[١].

ويُلاحظ مما تقدم ان جميع التعريفات تشترك في كون الاساس أصل البناء أو ما يُبنى عليه الشيء.

ثانياً: الأُسس اصطلاحاً:

لا تخرج عن المعنى اللغوي ، إذا أردنا به الأصل:(أي ما يبتنى عليه ، سواء أكان حسيا أم عقلياً كالجدار على الأساس أو كالمعلول على العلة والمدلول على الدال ، وفي الأصول بمعنى:كل ما له فرعاً)[٢].

والتأسيس :(عبارة عن إفادة معنى آخر لم يكن حاصلا قبل ، وهو خير من التأكيد ؛ لأن حمل الكلام على الإفادة خير من حمله على الإعادة)[٣].

والفرق بين الأصل والأساس : إن الأصل ما يبتنى عليه الشيء ، وهذا المعنى يتحقق بعد تحقق الفرع ، فهو أمر نسبي وليس بمفهوم مستقل وهذا بخلاف الأساس، فهو مفهوم مستقل لا يحتاج إلى وجود غيره، فيقال إنه أسس أساس الظلم وأسس أساس البيت ولا يقال أصله[٤].

---

[١] المعجم الوسيط،إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر ، محمد النجار تحقيق: مجمع اللغة العربية،مصر-القاهرة،ط:١ :٣٦/١.

[٢] هيثم هلال، مصطلح الاصول، دار الجيل، ط:١، ٢٠٠٣م:٣٣.

[٣] ابن معصوم المدني، الطراز الأول،تحقيق:مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث،ط:١ ،١٤٢٦هـ:٢٩٩/١٠.

[٤] حسن المصطفوي، التحقيق في كلمات القرآن، مركز نشر العلامة، ط:١،١٣٨٥هـ:٨٩/١.

المطلب الثاني: تعريف التوثيق لغةً واصطلاحاً :

أولاً: التوثيق لغةً:

التوثيق اسم من المصدر وثق.

جاء في(لسان العرب) لابن منظور:وثق: الثِّقَةُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ وَثِقَ بِهِ يَثِقُ، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا، وِثَاقَةً وثِقَةً ائْتَمَنَهُ، وَأَنَا واثِقٌ بِهِ وَهُوَ مَوْثُوقٌ بِهِ، وَهِيَ مَوثوقٌ بِهَا وَهُمْ مَوْثُوقٌ بِهِمْ؛ فأَما قَوْلُهُ:إِلَى غَيْرِ مَوْثوقٍ مِنَ الأَرض تَذْهَب

فَإِنَّهُ أَراد إِلَى غَيْرِ مَوثوقٍ بِهِ، فَحُذِفَ حَرْفَ الْجَرِّ فَارْتَفَعَ الضَّمِيرُ فَاسْتَتَرَ فِي اسْمِ الْمَفْعُولِ.

وَرَجُلٌ ثِقةٌ وَكَذَلِكَ الِاثْنَانِ وَالْجَمْعُ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى ثِقاتٍ[1].

يقول الفيومي: (وث ق) : وَثُقَ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ وَثَاقَةً قَوِيَ وَثَبَتَ فَهُوَ وَثِيقٌ ثَابِتٌ مُحْكَمٌ وَأَوْثَقْتُهُ جَعَلْتُهُ وَثِيقًا وَوَثِقْتُ بِهِ أَثِقُ بِكَسْرِهِمَا ثِقَةً وَوُثُوقًا ائْتَمَنْتُهُ وَهُوَ وَهِيَ وَهُمْ وَهُنَّ ثِقَةٌ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ وَقَدْ يُجْمَعُ فِي الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ فَيُقَالُ ثِقَاتٌ كَمَا قِيلَ عِدَاتٌ وَالْوَثَاقُ الْقَيْدُ وَالْحَبْلُ وَنَحْوُهُ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَكَسْرِهَا.

وَالْمَوْثِقُ وَالْمِيثَاقُ الْعَهْدُ وَجَمْعُ الْأَوَّلِ مَوَاثِقُ وَجَمْعُ الثَّانِي مَوَاثِيقُ وَرُبَّمَا قِيلَ مَيَاثِيقُ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ[2].

ثانياً :التوثيق اصطلاحاً:

عرفه الدكتور عبد الهادي الفضلي(رحمه الله):(التوثيق):(يراد به أن يكون الراوي ثقة في حديثه، وأن يكون توثيقه من لدن علمائنا،لا في مذهبه)[3].

---

[1] ابن منظور، لسان العرب :٣٧١/١٠.

[2] الفيومي، المصباح المنير، المكتبة العلمية- بيروت:٦٤٧.

[3] الفضلي،أصول الحديث:١١٤.

(ألفاظ التعديل والتوثيق):

هناك ألفاظ خاصة استعملها الرجاليون للدلالة على أن الراوي إمامي عادل أو غير إمامي إلا أنه ثقة، عرفت بينهم بألفاظ التعديل.

وعن طريقها نعرف قيمة الراوي عند إرادتنا تقييم رجال السند.

ذكر منها الشهيد الثاني في (الدراية ٧٥) الألفاظ الآتية:

عدل،ثقة،حجة،صحيح الحديث[١].

ويمكن تعريف التوثيق بحسب ما يراه الباحث:الحكم على الراوي بأنه ثقة؛ وذلك لقيام الدليل أو الأمارة على ذلك، وثبوت وصف الراوي بالوثاقة يجعلنا نقبل روايته.

ثالثاً :أقسام التوثيق:

قال الشيخ محمد باقر الإيرواني(حفظه الله):(التوثيق إذا تعلق بشخص معين أوشخاص معينين فهو توثيق خاص، وإذا تعلق بعنوان كلي فهو توثيق عام.

ومثال التوثيق الخاص واضح فإن توثيقات الشيخ والنجاشي خاصة عادةً.

ومثال التوثيق العام توثيق القمي لجميع من ذكر اسمه في تفسيره)[٢].

رابعًا:ما يُعتبر في الوثاقة، وكونها على درجات:

قال السيد محمد رضا السيستاني:(يعتبر في الوثاقة التي هي شرط في حجية الخبر الواحد ـ على المشهور أمران:

أحدهما: أن يكون الراوي متحرزاً عن الكذب، أي لا يتعمد الإخبار عما يخالف الواقع.

وثانيهما:أن يكون ضابطاً بالمقدار المتعارف، أي لا يقع في الخطأ والاشتباه بأزيد مما يقع فيه الإنسان عادة.

---

[١] يُنظر:الدكتور عبد الهادي الفضلي، أصول الحديث، مؤسسة أم القرى، ط:٢، ١٤١٦هـ:١١٤.

[٢] الشيخ الإيرواني، دروس تمهيدية في القواعد الرجالية،بلا طبعة:٣٣.

والوثاقة على درجات فالدرجة العليا منها ما إذا كان الراوي ممن لا يحتمل في حقه تعمد الكذب، وكان في الوقت نفسه على درجة عالية من الضبط بحيث يضعف جداً احتمال وقوعه في الخطأ والاشتباه، ويوصف مثله في كلمات الرجاليين بـ(ثقة ثقة) .والدرجة الدنيا من الوثاقة ما إذا كان الراوي ممن ظاهر حاله عدم تعمد الكذب، وأما ضبطه فهو بالحدِّ الأدنى اللازم، ويوصف مثله في كلمات الرجاليين بـ(لا بأس به)ونحو ذلك. وبين الدرجتين المذكورتين درجات متعددة كما لا يخفى على من لاحظ اختلاف تعابير الرجاليين في توثيقاتهم.

ثم إنه قد لا يكون الراوي ثقة لا من جهة ممارسته للكذب والاختلاق بل من جهة كون ضبطه أقل من المقدار المتعارف، ففي مثل ذلك لا يعتمد على ما يتفرد به، ولكن إذا انضم إلى نقله نقل غيره فإنه يكون مقبولاً)[1].

[1] قبسات من علم الرجال: ١ /٤٩٨

المطلب الثالث:تعريف التضعيف لغةً واصطلاحاً:

أولاً:التضعيف لغةً:

التضعيف: مصدر ضعف.

يقول الفيومي:(وَالتَّضْعِيفُ وَالضَّعْفُ بِفَتْحِ الضَّادِ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ وَبِضَمِّهَا فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ خِلَافُ الْقُوَّةِ وَالصِّحَّةِ فَالْمَضْمُومُ مَصْدَرُ ضَعُفَ مِثَالُ قَرُبَ قُرْبًا وَالْمَفْتُوحُ مَصْدَرُ ضَعَفَ ضَعْفًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَفْتُوحَ فِي الرَّأْيِ وَالْمَضْمُومَ فِي الْجَسَدِ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَالْجَمْعُ ضُعَفَاءُ وَضِعَافٌ أَيْضًا)[١].

جاء في (مفردات الراغب الاصفهاني):الضعف:خلاف القوة وقد ضَعُفَ فهو ضعيف.. [٢].

قال ابن منظور:(ضعف: الضعف والضعف: خلاف القوة، وقيل: الضعف، بالضم، في الجسد، والضعف، بالفتح، في الرأي والعقل، وقيل: هما معا جائزان في كل وجه، وخص الأزهري بذلك أهل البصرة فقال: هما عند أهل البصرة سيان يستعملان معا في ضعف البدن وضعف الرأي... والضعف: لغة في الضعف، عن ابن الأعرابي، وأنشد: ومن يلق خيرا يغمز الدهر عظمه، على ضعف من حاله وفتور فهذا في الجسم، وأنشد في الرأي والعقل:ولا أشارك في رأي أخا ضعف، ولا ألين لمن لا يبتغي ليني وقد ضعف يضعف ضعفا وضعفا وضعف، الفتح عن اللحياني، فهو ضعيف، والجمع ضعفاء وضعفي وضعاف وضعفة وضعافي، الأخيرة عن ابن جني، وأنشد:ترى الشيوخ الضعافى حول جفنته، وتحتهم من محاني دردق شرعه ونسوة ضعيفات وضعائف وضعاف، قال:لقد زاد الحياة إلي حبا بناتي، إنهن من الضعاف وأضعفه وضعفه: صيره ضعيفا. واستضعفه وتضعفه: وجده ضعيفا فركبه بسوء، الأخيرة عن ثعلب، وأنشد:عليكم بربعي الطعان، فإنه أشق على ذي الرثية المتضعف)[٣].

---

[١] الفيومي، المصباح الكبير:٣٦١.

[٢] مفردات الراغب الاصفهاني:٤٦٥.

[٣] ابن منظور، لسان العرب :٢٠٣/٩.

ثانياً :التضعيف اصطلاحاً :

قال العلامة عبد الهادي الفضلي(رحمه الله)(التضعيف):ويراد به أن الراوي لم يبلغ مستوى العدالة، ولا مستوى الوثاقة، إما للجهل بحاله، أو للعلم به بأن ليس بعادل ولا ثقة، ونص من قبل الرجاليين على هذا[1].

ويمكن تعريف التضعيف بحسب ما استنتجه الباحث:هو الحكم على الرواي بالضعف وذلك لأسباب عدة منها الرمي بالغلو،أو كونه معروف بالكذب والوضع،أو قلة ضبطه، وثبوت الضعف للراوي يمنع من قبول روايته.

[1] الفضلي، أصول الحديث:١١٤.

المبحث الثاني: سيرة العلمين

المطلب الأول : السيرة العطرة للسيد أبو القاسم الخوئي (قده)

إسمه ونسبه:

هو سماحة الفقيه المحقق ، والأصولي المدقق ، الرجالي الكبير، والمفسر الخبير، سيد الأساطين، وأستاذ أعاظم الفقهاء والمجتهدين ، وآية الله العظمى في العالمين ، ومشيد علوم الدين ، زعيم الحوزات العلمية، ومفخرة علماء الإمامية ، السيد أبوالقاسم ، بن السيد على أكبر، بن السيد مير هاشم (تاج الدين) ابن السيد علي أكبر، بن السيد مير قاسم، بن السيد محمد ولي (بابا)، بن السيد (شربت) على ، بن السيد نعمة الله ، بن السيد على خان ، بن السيد محمد ولي ، بن السيد صادق ، بن السيد آغا جان ، بن السيد محمد تاج الدين الموسوي الخوئي ، وهذا هو الجد الأعلى لسادات خوي ، وهو مدفون فيها، وله مزار معروف)[١].

ولادته:

كانت ولادته المباركة، وطلعته الميمونة، فى ليلة النصف من شهر رجب الأصب ، سنة ١٣١٧هـ، في مدينة (خوي) الواقعة في إقليم (آذربيجان) ، والتي اشتهر بنسبته إليها.

فسماه والده بـ (أبي القاسم)، وكان ذلك على إثر رؤيا راها بعض تلامذته، والرؤيا كما ينقلها المؤرخ المعاصر، الشيخ محمد شريف الرازي(رحمه الله) هي : أن أحد

تلامذة والد السيد الخوئي في كتاب الرسائل ، وكان طالباً متديناً معروفاً بـالتدين والتقوى ، قد رأى في المنام - قبل ولادة السيد الخوئي ـ أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال له : «قل للسيد علي أكبر: أن يدفع الصلوات الاستئجارية إلى فلان ، و أن يرجع البيت الى صاحبه ، و أنه سيرزق في الأيام المقبلة بولد ذكر، سيكون له شأن عظيم، وقد أسميته (أبا القاسم)[٢].

---

[١] هاشم فياض الحسني، لمحات من حياة الإمام المجدد السيد الخوئي، مركز البحوث والدراسات الاسلامية، بيروت،ط:٢ :١٥.

[٢] محمد شريف الرازي، آثار الحجة(فارسي): ترجمة السيد ضياء الخباز، دار الكتاب-قم المقدسة، الطبعة الثالثة، ٢٧/٢.

هجرته العلمية:

هاجر(رضوان الله تعالى عليه) إلى النجف الأشرف بصحبة أُسرته سنة ١٣٣٠هـ،وعن ذلك تحدث رحمه الله فقال:« وبها – أي : خوي ـ نشأت مع والدي وإخوتي ، وأتقنت القراءة والكتابة وبعض المبادئ، حتى حدث الاختلاف الشديد بين الأمة لأجل (حادثة المشروطة)[١]، فهاجر المرحوم والدي من أجلها إلى النجف الأشرف سنة ١٣٢٨هـ، والتحقت به في سنة ١٣٣٠هـ، برفقة أخي الأكبر المرحوم السيد عبد الله الخوئي ، وبقية أفراد عائلتنا.

وحين وصلت النجف الأشرف، الجامعة الدينية للشيعة الامامية، ابتدأت بقراءة العلوم الأدبية والمنطق ، ثم قرات الكتب الدراسية الأصولية والفقهية ، لدى الكثير من أعلامها، منهم: سيدي المرحوم العلامة الحجة الوالد (قدست نفسه) ثم حضرتُ الدروس العليا (بحث الخارج) على أكابر المدرسين في سنة ١٣٣٨م، أخص منهم بالذكر أساتذتي الخمسة (قدس الله ارواحهم الطاهرة)، وهم:

١ – آية الله الشيخ فتح الله ، المعروف بشيخ الشريعة الأصفهاني.

٢ – آية الله الشيخ مهدي المازندراني .

٣ – آية الله الشيخ ضياء الدين العراقي.

٤ ـ آية الله الشيخ محمد حسين الأصفهاني .

٥ـ آية الله الشيخ محمد حسين النائيني.

وإن الأخيرين أكثر من تتلمذت عليه فقها وأصولا، فقد حضرت على كل منهما دورة كاملة في الأصول، وعدة كتب في الفقه حفنة من السنين ، وكنت أقرر بحث كل منهما على جمع منا ضرين في البحث، وفيهم غير واحد من الأفاضل ، وكان المرحوم النـائيني آخر أستاذ لازمته »[٢] .

---

[١] الثورة الدستورية الفارسية وهي حركة سياسية قامت في ايران عهد السلطان القاجاري قادها السيد محمد الطباطبائي والسيد عبدالله البهبهاني للمطالبة برفع الاستبداد وتطبيق نظام الشورى.الثورة الدستورية الفارسية-موقع ويكيبيديا.

[٢] الخوئي ، معجم رجال الحديث :٢٠/٣٢.

ومما يجمل ذكره: أن السيد الخوئي في خضم حضوره عند هؤلاء الأعلام من أساتذته قد برز كواحد من أفضل الطلاب الذين احتضنتهم حوزة النجف الأشرف، حتى نقل فضيلة السيد محمد سعيد الخلخالي ، عن والده الشهيد، سماحة آية الله السيد محمد رضا الخلخالى(قدس سره) ، عن جده العالم الفاضل السيد آقا الخلخالي (قدس سره) أنه قال:«السيد الخوئي لما دخل إلى مدينة النجف ، منذ أيام شبابه ، كان معروفاً بالفضل والاجتهاد، ولم تكن قد برزت بعد محاسن وجهه، وكان إذا دخل أحد المجالس يقال: دخل الفاضل ؛ لشدة فضله وذكائه وتميزه»[1].

مسيرته في التدريس:

قال السيد الخوئي(رضوان الله عليه) متحدثاً عن نفسه: «وقد أكثرت من التدريس ، وألقيت محاضرات كثيرة في الفقه والأصول والتفسير، وربيت جماً غفيراً من أفاضل الطلاب في حوزة النجف الأشرف، فألقيت محاضراتي في الفقه (بحث الخارج) دورتين كاملتين لمكاسب الشيخ الأعظم الأنصاري (قدست نفسه).

كما درست جملة من الكتب الأخرى ، ودورتين كاملتين لكتاب الصلاة، وشرعت فى ٢٧ ربيع الأول سنة ١٣٧٧ه في تدريس فروع (العروة الوثقى) لفقيه الطائفة السيد محمد كاظم الطباطبائى اليزدي ، مبتدئاً بكتاب (الطهارة)، حيث كنت قد درست (الاجتهاد والتقليد) سابقا، وقطعت شوطا بعيدا فيها ـ والحمد لله ، حيث وصلت إلى كتاب(الإجارة)، فشرعت فيه في يوم ٢٦ ربيع الأول سنة١٤٠٠هـ، وقد أشرفت على إنجازه الآن في شهر صفر سنة ١٤٠١هـ.وألقيت محاضراتي في الأصول(بحث الخارج) ست دورات كاملات ، أما السابعة فقد حال تراكم أشغال المرجعية دون إتمامها ، فتخليت عنها في مبحث الضد.

وفي غضون السنين السابقة شرعت في تدريس تفسير (القرآن الكريم) برهة من الزمن ، إلى أن حالت ظروف قاسية دون ماكنت أرغب فيه من إتمامه ، وكم كنت أود انتشار هذا الدرس وتطويره وإني أحمد الله تعالى على ما أنعم به عليَّ من مواصلة التدريس طيلة هذه السنين الطوال ،

---

[1] عبد الحسن الأمين والدكتور طراد حمادة، الإمام أبو القاسم الخوئي، زعيم الحوزة العلمية، دار النور للطباعة والنشر – لندن،ط:١ :٩٦.

وما توقفت إلا في الضرورات كالمرض والسفر، حيث تشرفت بحج بيت الله الحرام عام ١٣٥٣ه، وتشرفت بزيارة الإمام الرضا(عليه السلام) عام ١٣٥٠ه، وعام ١٣٦٨هـ[١].

أبرز تلامذته:

١.آية الله العظمى السيد محمد صادق الروحاني (رحمه الله) (ت ١٤٤٤هـ).

٢.آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر(قدس سره) (ت ١٤٠٠هـ).

٣.آية الله العظمى، زعيم الطائفة الشيعية، المرجع الأعلى السيد علي السيستاني (دامت بركاتُه).

٤.آية الله العظمى الشهيد الشيخ الميرزا علي الغروي(قدس سره) (ت١٤٢٩هـ).

٥.آية الله العظمى الشيخ الميرزا جواد التبريزي (طاب ثراه) (ت١٤٢٧هـ).

٦.آية الله العظمى الشيخ الوحيد الخرساني(متعنا الله بوجوده).

٧.آية الله العظمى السيد تقي القمي(طاب ثراه) (١٣٤١هـ).

وغير هؤلاء الأعاظم عشرات الطلبة بل مئات الطلبة الذي نهلوا من نمير علمه، وجلسوا على مائدة درسه..

مؤلفاته:

- قصيدة في مدح أمير المؤمنين عليه السلام، ٩٠٠ بيت، بالعربية في مدح الإمام علي ابن أبي طالب(عليه السلام).
- أجود التقريرات.
- نفحات الإعجاز.
- البيان في تفسير القرآن.

---

[١] معجم رجال الحديث، ٢١/٢٣.

- معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة. موسوعة في علم الرجال تقع في أربع وعشرين مجلداً.
- منهاج الصالحين. رسالته العملية مفصّلة في بيان الأحكام الفقهية وتقع في مجلدين، ومنهاج الصالحين في الأصل هي الرسالة العملية لمحسن الحكيم، وقد نالت هذه الرسالة استحسان كثير من علماء الشيعة؛ وكان الخوئي أول من اعتمدها بعده فزاد فيها بعض الفروع وأعاد ترتيب بعض المسائل وأدرج عليها تعليقة، ثم دمجها في الأصل فخرجت مطابقة لفتاواه،وقد حذا حذو الخوئي من بعده عدد كبير من تلامذته الكبار الذين تصدوا للمرجعية؛ كان من بينهم:التبريزي،والوحيد الخراساني، و الروحاني، و السيستاني، و الحكيم، و الواعظي،وغيرهم.
- مناسك الحج.
- رسالة في اللباس المشكوك.
- توضيح المسائل.
- المسائل المنتخبة.
- تكملة منهاج الصالحين.
- مباني تكملة المنهاج.
- تعليقة العروة الوثقى. هذا الكتاب تعليقةٌ على كتاب العروة الوثقى لمحمد كاظم الطباطبائي اليزدي، وفيها بيانٌ لآرائه الفقهية على مسائل الكتاب المذكور.

التقريرات:

وقد قُررت بعض دروسه وأبحاثه بأقلام تلامذته، ومنها:

١. التنقيح في شرح العروة الوثقى، علي الغروي التبريزي.

٢. تحرير العروة الوثقى، قربان علي الكابلي.

٣. دروس في فقه الشيعة، محمد مهدي الخلخالي.

٤. محاضرات في أصول الفقه، محمد إسحاق الفياض.

٥. المستند في شرح العروة الوثقى، مرتضى البروجردي.

٦. مباني الاستنباط، أبو القاسم الكوكبي.

٧. مصباح الفقاهة، محمد علي التوحيدي.

٨. مصابيح الأصول، علاء الدين بحر العلوم.

٩. المعتمد في شرح المناسك، محمد رضا الخلخالي.

١٠. مصباح الأصول، محمد سرور البهسودي .

وغيرها كثيرٌ من التقريرات،والكتب.

معجم رجال الحديث:

قال السيد الخوئي (رضوان الله عليه)في مقدمة كتابه (معجم الرجال):(إن علم الرجال كان من العلوم التي اهتم بشأنه علماؤنا الأقدمون، و فقهاؤنا السابقون، و لكن قد أهمل أمره في الأعصار المتأخرة، حتى كأنه لا يتوقف عليه الاجتهاد، و استنباط الأحكام الشرعية. لأجل ذلك عزمت على تأليف كتاب جامع كاف بمزايا هذا العلم، و طلبت من الله سبحانه أن يوفقني لذلك، فاستجاب بفضله دعوتي و وفقني، و له الحمد و الشكر لإتمامه كما أردت- على ما أنا عليه من كبر السن، و ضعف الحال، و كثرة الأشغال– و لو لا توفيق المولى و تأييده جل شأنه لم يتيسر لي ذلك)[١].

وقد أصبح هذا الكتاب الموسوعي من أهم الموسوعات الرجالية في المكتبة الشيعية على الإطلاق، وتحدث عن ذلك العلماء والفقهاء، فقال عنه الشيخ السبحاني (دامت بركاته):(والكتاب من حسنات الدهر)[٢].

---

[١] معجم رجال الحديث :١١/١.

[٢] كليات في علم الرجال :١٤٧.

وقال سماحة السيد عبد العزيز الطباطبائي(قدس سره):(يمتاز كتاب المرجع الراحل السيد الخوئي بـقراءته قراءة دقيقة وثاقبة للرجال المطروحين ، وإنه قد تعرض لروايات الكتب الأربعة ، وعين رواتها ومن رووا عنه ، وأماكن ومواقع ذلك ، وطبقات الرواة ، وناقش كل ما يعترى ذلك ، وأبدى جدارة ومقدرة ومعرفة حسنة ، وقد انفرد سماحته باصداره هذا المـجهود العظيم ، الذي يعتبر مفخرة للمدرسة الإسلامية الشيعية ، ويعتبر ذخرا ومصدرا مهما ، تعم فائدته عموم المسلمين)[١].

وفاته:

بعد عمر مبارك وحياة عامرة بالعلم والعمل تكامل شوق الجنة وأهلها إلى لقائه(قدس سره)،فشاءت إرادة الله تعالى أن يغادر عالم الفناء إلى عالم البقاء ، وكان ذلك في ظهر يوم السبت الموافق للثامن من شهر صفر، سنة ألف وأربعمائة وثلاثة عشر صلى صلاة الظهرين ، ثم بدأت حالته الصحية في التدهور، فظهر على صدره الشريف أثر ورم شديد، أوجب استدعاء فريق الأطباء المختصين ليقوموا بواجب علاجه، غير انهم لم يتمكنوا من الوصول إليه،حينها أخبر قدس سره عياله الذين كانوا بجانبه - والمؤمن ملهم من لدن الله تعالى – بانه يعيش آخر لحظات حياته ، وطلب منهم الإتيان له بالماء لكى يتوضأ، حتى يلقى الله تعالى طاهرا من كل شائبة ، فكان له ما أراد ؛ إذ لم يكد ينته من وضوئه حتى عرجت روحه الطاهرة إلى الملكوت الأعلى ، وقد كانت وفاته فـى الساعة الثـالثة إلا عشر دقائق[٢].

وتصف مؤسسة السيد الخوئي(قدس سره) في لندن أحداث ما بعد وفاته ، فـتقول: «وفي الحال بدأت الجماهير تتقاطر أفواجًا وتـحيط بـدار السيد الخـوئي فـي الكوفة ، وبدأت مدينة النجف تموج بالناس ، وعند الساعة الرابعة من بعد الظهر أنزلت السلطة أفواجا من القوات الخاصة ، وكأنها على موعد مع وفاة السيد الفقيد فسدت مداخل مدينتي النجف والكوفة ، ثم جاءت أفواج لتفريق الناس من حول بيت سماحة السيد الخوئي بحجة التشييع في صباح اليوم الثاني .

---

[١] الطباطبائي،في ذكراه السنوية الأولى، مؤسسة آل البيت عليهم السلام،قم المقدسة، ط:١ :٣٩٩/١.

[٢] مجلة الموسم:العدد ١٣٣/١٧،بتصرف

بعدها تم الإعلان عن حالة منع التجول في مدينتي النجف والكوفة ومدن أخرى في الوسط ، وتمركزت مفارز تفتيش ودوريات مكثفة في مدينتي النجف والكوفة.

وأعلن النظام حالة الاستنفار القصوى في صفوف القوات المسلحة والوحدات المتمركزة في بغداد والمناطق الوسطى والجنوبية من العراق ، تحسبا لردود الفعل الشعبية إثر سريان نبأ وفاة السيد الخوئي (قدس سره) والطريقة الغامضة بين الجماهير، فيما كانت المفارز والدوريات تجوب مناطق مدينة الثورة والشعلة والكاظمية وكانت الإذاعة العراقية والتلفزيون قد قطعتا برامجهما العادية مساء يوم السبت ، وأعلنتا للشعب العرافى والعالم نبأ وفاة السيد الخوئي ، دون ذكر أسباب الوفاة، كما أعلنتا عن مراسم التشييع ستجري فى صباح يوم الاحد.. وعند منتصف الليل – قبل طلوع فجر يوم الأحد ـ أبلغت السلطات أسرة السيد الخوئي بلزوم دفنه قبل الفجر ، كما أبلغتهم عن منعها للجماهير من المشاركة في مراسم التشييع والدفن[١] .

فقامت الأسرة حينئذ بتغسيله في داره الواقعة في الكوفة ، ثم حملوا جنازته الأسيرة على السيارة، قاصدين به حرم أمير المؤمنين(عليه السلام)،وبعد أن طافوا به حول الضريح المقدس ، وقرأوا على نعشه زيارة الوداع ، قاموا بدفنه في مقبرته التي أعدها لنفسه بجوار مسجد الخضراء، ولم يشارك فى شيء من هذه المراسم إلا نفر قليل من أهله وتلامذته، كان أحدهم هو سماحة السيد آية الله العظمى، المرجع الديني الأعلى، السيد علي السيستاني (دام ظله الشريف) الذي قام بأداء الصلاة على جنازة أُستاذه الخوئي[٢].

---

[١] مجلة الموسم: ١٣٣/١٧،بتصرف

[٢] المصدر نفسه: ١٣٣/١٧،بتصرف.

المطلب الثاني :سيرة السيد محمد رضا السيستاني (دامت بركاته)إسمه ونسبه:

هو السيد محمد رضا بن السيد علي بن السيد محمد باقر بن السيد علي السيستاني الكبير المنتهي نسبه الى سيد الشهداء الامام الحسين بن علي (عليهما السلام).

ولد في النجف الاشرف في ١٧ ربيع الاول عام ١٣٨٢ هـ الموافق ١٨ آب عام١٩٦٢م.

والده:

قال الدكتور الصغير(رحمه الله) اما والده اية الله العظمى السيد علي: (فهو ثمرة من ثمرات منبر الامام السيد الخوئي (قده) الذي تخرج من بين يديه مئات (العلماء والفضلاء العظام، الذين أخذوا على عاتقهم مواصلة مسيرته الفكرية ودربه الحافل بالبذل والعطاء والتضحية لخدمة الاسلام والعلم والمجتمع، ومعظمهم اليوم أساتذة الحوزات العلمية وبالخصوص في النجف الأشرف، ومنهم من هو في مستوى الكفاية والجدارة العلمية والاجتماعية، للقيام بمسؤولية التربية والتعليم ورعاية الأمة في يومنا الحاضر.

ومن اهم وأبرز أولئك العباقرة هو سيدنا الأستاذ آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني (دام ظله)، فهو من أبرز تلامذة الإمام الخوئي الراحل (قدس سره) نبوغاً وعلماً وفضلاً وأهليةً)[١].

وذكر الدكتور الصغير(رحمه الله):(أستقرت الاسرة الحسينية هذه في خراسان مشهد الامام الرضا (عليه السلام)، وحينما ولد سماحته سماه ابوه باسم جده تبركا وتيمنا، وقد تحقق تبركه ،صدق تيمنه بفضل الله وحده)[٢].

اما تربيته لأولاده:

فقد كانت كما قال الدكتور الصغير الذي واكبه طيلة ثلاثة عقود من زمن مرجعيته، حيث تفرغ لتربية ولديه تربية دراسية عالية، اعني السيد محمد رضا والسيد محمد باقر، وهما اليوم استاذان

---

[١] محمد حسين الصغير(ت١٤٤٤هـ)، اساطين المرجعية العليا،مؤسسة البلاغ، بيروت، ط:١، ٢٠٠٣م:٢٤٢.

[٢] المصدر نفسه:٣٥٠.

للبحث الخارج في النجف الاشرف، ولا اشك باجتهاد ولده الأكبر، على انني لم اتباحث مع الصغير[١].

أما السيد محمد رضا السيستاني فيقول الدكتور الصغير :(حدثني بعض عارفي فضله: انه عبارة عن مكتبة متنقلة للعلوم الاسلامية، يبدا نشاطه من الفجر حيث يرتقي منبر التدريس الذي استطاع ان يضرب به مثلا عاليا في المنهجية العلمية حتى الساعة الثامنة صباحا حينئذ يتفرغ مع والده لادارة شؤون المرجعية العليا حيث تنظيم المقابلات، وقضاء حوائج الناس، والاجابة عن الاسئلة الشرعية يقف على قدميه، ولا يستريح، هنيئة قط وينظم لقاءات والده تنظيماً دقيقاً بمفرده ويقابل كل صاحب ذي حاجة، مجيباً على أسئلة علمية دقيقة مستحضراً لأدلتها، مناقشاً لآراء علمائها، وهكذا حتى ينتهي السيد المرجع دام ظله من مقابلاته)[٢].

دراسته وأساتذته:

التحق بالدراسة الحوزوية في مبكرة في شعبان عام١٣٩٤هـ الموافق أيلول عام ١٩٧٤م.

من أساتذته في المقدمات والسطوح:

١.الشيخ هادي العسكري.

٢.الشيخ عباس القوجاني.

٣.السيد حبيب الله حسينيان.

٤.السيد حسن المرتضوي.

٥.الشيخ مهدي مراويد.

٦.السيد أحمد المددي.

٧.الشيخ معين الخفاجي.

---

[١] أساطين المرجعية العليا:٣٥٠.

[٢] هدى رشيد سلمان، البحث الرجالي عند السيد محمد رضا السيستاني :١٢-١٣،اطروحة دكتوراه، إشراف الدكتور محمد حسين الصغير(رحمه الله)،جامعة الكوفة.

٨.الشيخ محمود الفتوحي.

حضر البحوث الفقهية للأستاذ الأكبر آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي(قد)من شوال عام ١٣٩٩هـ إلى ان انقطع عن التدريس في أواخر حياته المباركة.

حضر البحوث الأصولية لوالده المرجع الأعلى آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني(دام ظله)من شوال ١٣٩٩هـ إلى شعبان عام ١٤١١هـ،وكان حضوره عليه في ما يزيد على دورة أصولية.

حضر البحوث الفقهية لوالده(دام ظله)أيضًا من التاريخ المذكور في أعلاه في عدة أبواب فقهية،أهمها:الخلل في الصلاة،والقضاء،والخمس،والصوم،والزكاة[١].

تدريسه:

بدأ بتدريس البحث الخارج منذ عام ٢٠٠٣م وإلى يومنا هذا ما زال درسه مستمراً، واستهل بحثه بكتاب الحج ومناسكه وقد استمر في هذا البحث إلى ما يقارب الثمانية عشر عاماً، وهذا يدل على موسوعيته وكثرة تفريعاته وتفصيلاته فلم تفته شاردة وواردة في بحث الحج، وهذه الجهود أسهمت في إنتاج موسوعة فقهية تُعد من أكبر ما كُتب في الحج إذ لم تكن الأكبر على الإطلاق التي من المتوقع أن تصل إلى أكثر من ثلاثين مجلداً..

أهم مؤلفاته:

١. بحوث في مناسك الحج، ٢١ مجلدًا، وهو تقريرات أبحاثه الفقهية.
٢. وسائل المنع من الإنجاب ويليه بحث حول جنابة المرأة بغير المقاربة.
٣. وسائل الإنجاب الصناعية.
٤. قبسات من علم الرجال، مجلدان، وهو تقرير لأبحاثه الرجالية.
٥. الذبح بغير الحديد والزي والتجمل ومسائل أخرى.

---

[١] السيد محمد رضا السيستاني في سطور،تطبيق الرضا(تطبيق إلكتروني فيه مؤلفات السيد محمد رضا السيستاني).

٦. اتّحاد الآفاق واختلافها في بداية الأشهر القمرية - وهو تقريرًا لأبحاثه.

٧. زواج البكر الرشيدة بغير إذن الولي - وهو تقرير لبحثه.

الفصل الأول: معالم الفكر الرجالي عند السيدين الخوئي ومحمد رضا السيستاني

المبحث الأول:نظريات علم الرجال ومختار كل من السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المبحث الثاني:الأقوال في حجية أقوال الرجاليين ورأي كل من السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المبحث الثالث:معايير التوثيق والتضعيف عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المبحث الرابع:التوثيقات العامة عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

الفصل الأول

معالم الفكر الرجالي عند السيدين الخوئي ومحمد رضا السيستاني

المبحث الأول

نظريات علم الرجال ومختار كل من السيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني

هناك نظريات أساسية عدة في علم الرجال ترتكز عليها توثيقات وتضعيفات الرجاليين، أهمها:

النظرية الأولى :مبنى الوثاقة:

وهو المبنى المسمى ب(مسلك الوثاقة)[١] أو (المنهج السندي)، وأصحاب هذا المسلك يرون ان الحجة إنما هو الخبر الذي يرويه الثقة، سواء أفاد الوثوق الفعل بالصدورعن المعصوم (عليه السلام) أم لا.

ومسلك الوثاقة وهو الذي لا يقبل الحديث إلا إذا كان رواته ثقاة ولإن المناط عند أصحاب هذا المبنى هو وثاقة الراوي سُمي بمسلك الوثاقة.

وإن تبني السيد الخوئي(قدس سره)لمسلك الوثاقة لا يعني إلغاء حجية الرواية التي وصلت إلينا عن طريق غير الثقة بشكل مطلق؛إذ لم يقم دليل على حجيتها من جهة وثاقة الراوي،ولكن لو حصل إطمئنان ووثوق شخصي[٢] بهذه الرواية كانت حجة من باب حجية الاطمئنان لا من باب حجية خبر الثقة،ونستفيد من هذا الكلام أن الوهم الحاصل عند البعض والذي آخذ السيد الخوئي(قدس سره)بعدم التزام السيد بمبناه ليس في محله.

---

[١] يعتبر المحقق الحلي من مشيدي ومبتكري مسلك الوثاقة وتبعه كثير من المتأخرين منهم السيد ابن طاووس ،الشهيد الثاني،الشيخ حسن صاحب المعالم،محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني،الاردبيلي ،التستري،التفريشي ،عبد النبي الجزائري،السيد الخوئي،الشيخ الفياض،وغيرهم.يُنظر:مختارات رجالية-مسلك الوثاقة ومسلك الوثوق،هاشم غالب:٢٠-٢٤.

[٢] السيد الخوئي،مصباح الأصول،تقرير:السيد الواعظ الحسيني،مكتبة الداوري،قم المقدسة:١/٢٤٠+٤٩٥.

وأما السمات العامة لمسلك الوثاقة، فهي كثيرة أيضاً نختار منها:

أولاً: تقسيمهم للحديث إلى أربعة أقسام (الصحيح، الموثق، الحسن الضعيف)[١].

ثانياً: إعطاء وثاقة الراوي دوراً محورياً أساسياً، بل ووحيداً في تقييم حال الراوي، وبالتالي الرواية والعمل على طبق مؤداها.

ثالثاً: كان من آثار هذا المسلك تضييق دائرة الروايات المعتبرة المتاحة أمام الفقيه، وما يستتبعه من تضييق للآفاق أمامه.

رابعاً: سد الباب أمام الحديث عن إمكانية مدخلية القرائن الخارجة عن السند وأثرها في إثبات وثاقة الراوي أو عدّ الرواية كعمل المشهور وإعراضه، وغير ذلك.

خامساً: محاولة سدّ الباب أمام التوثيقات العامة[٢]، وما يمكن أنّ يكون طريقاً لإثبات وثاقة الراوي وثبوت صدور الرواية، من خلال الخدش في وجوه إثبات هذه التوثيقات.

سادساً:الخدش فيما طرحه أصحاب مسلك الوثوق من طرق لإثبات حجية مراسيل بعضهم كابن أبي عمير وأضرابه، ومحاولة إلحاق الصدوق بهم، وبالتالي إسقاط هذه الروايات عن الاعتبار.

سابعاً:محاولة إثبات مضعفية جملة من العوامل كالإضمار[٣]ونحوه، وجعلها موانع في طريق الأخذ بالرواية.

ثامناً:تقييد مناشئ وثاقة الراوي بالتصريح في كلمات الرجاليين، مما حرم بعضهم ممن اشتهر بالرواية من الدخول في دائرة الثقات المعتبرة مروياتهم؛ لعدم ورود تصريح بوثقاتهم.

---

[١] ظهر هذا التقسيم الرباعي للحديث في زمن السيد ابن طاووس و تلميذه العلامة الحلي(رحمهما الله)،يُنظر:دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:٢٠٤.

[٢] وهي التوثيقات التي تتعلق بعنوان كلي كتوثيق رواة كامل الزيارات.

[٣] المضمر:وهو ما يطوى فيه ذكر المعصوم عند انتهاء السند إليه،بأن يعبر عنه في ذلك المقام بالضمير الغائب؛اما لتقية،أو سبق ذكر في اللفظ أو الكتابة..أو سمعته يقول..أو عنه..أو نحو ذلك.(علي أكبر غفاري،دراسات في علم الدراية تلخيص مقباس الهداية للعلامة المامقاني(ره)،جامعة الامام الصادق (ع)،ط:١ ،١٣٦٩هـ :٥٩).

تاسعاً:تضييق دائرة إفادة ألفاظ التوثيق لوثاقة الراوي، وقصر استفادة ذلك منها على الصريح منها، كلفظ ثقة أو عين، ونحو ذلك[١].

عاشراً:عرقلة اعتبار جملة من الأصول والكتب والمصنفات عن طريق الخدش في جملة ممن ورد في أسنادها كما فعل الشهيد الثاني (قدس سره) في رد أصل ظريف بن ناصح في كتاب الديات، من جهة ورود الحسن بن علي بن فضال في أسناده، والرجل واقفي، وهو لا يعمل بروايات الواقفي، وأضرابه.

وغيرها من السمات الأخرى[٢].

هذا المسلك هو المختار والمعتمد عند السيد الخوئي (قده) بعدما عدل عن مسلك الوثوق،كما هو معروف عنه.

فقد صرح (قدس سره) قائلًا:(وبالجملة أن الملاك في حجية أخبار الآحاد هو وثاقة رواتها، والمناط في عدم حجيتها عدم وثاقتهم، ولأجل ذلك نهي عن الرجوع إلى من لا وثاقة له[٣])[٤].

النظرية الثانية:مبنى الوثوق:

وهو الإتجاه المسمى ب(مسلك الوثوق) أو(المنهج الصدوري) أو (منهج الصدور)وقد بيّن ملامحه السيد السيستاني(دامت بركاته)،حيث ذكر(دام ظله):(قد بحثنا في باب حجية خبر الواحد عن المسلك العقلائي في الأمارات واخترنا أن المعتمد عليه عند العقلاء هو الوثوق الناشيء عن مقدمات عقلائية ، ومن هذه المقدمات كون الخبر صادراً من ثقة أو كون المضمون مشهوراً أو مجمعاً عليه ، فهذه العناوين وهي خبر الثقة والشهرة والإجماع لا موضوعية لها عند العقلاء وإنّما

---

[١] يُنظر:الشيخ عادل هاشم، مختارات رجالية، مسلك الوثاقة ومسلك الوثوق،بلا طبعة:٢٨-٢٩.

[٢] يُنظر:المصدر نفسه:٢٨-٢٩.

[٣] عن علي بن سويد السائي قال: كتب إلى أبو الحسن (عليه السلام) وهو في السجن: وأما ما ذكرت يا علي ممن تأخذ معالم دينك، لا تأخذن معالم دينك من غير شيعتنا، فإنك إن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله وخانوا أماناتهم، أنهم ائتمنوا على كتاب الله فحرفوه وبدلوه فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة آبائي الكرام، ولعنتي ولعنة شيعتي إلى يوم القيامة (رجال الكشي: ٣، الرقم: ٤).

[٤] مصباح الفقاهة،تقرير أبحاث السيد الخوئي،بقلم محمد علي التوحيدي التبريزي،نشر مكتبة الداوري ،قم المقدسة،ط: ١ :٢١/١.

هي مقدمات للوثوق الذي هو الحجة الواقعية. ومن مقدمات الوثوق أيضاً الموافقة الروحية بمعنى أن مضمون الخبر موافق للأصول الإسلامية والقواعد العقلية والشرعية ، وهذا معنى قولهم:« إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نوراً فما وافق كتاب الله فخذوه »[١]،هذا مسلكنا في مقابل المسلك التجزيئي وهو اعتبار خبر الثقة حجة مستقلة وكذلك الشهرة والإجماع المنقول حجتان مستقلتان لو قيل بحجيتهما لا أن هذه الأمور مقدمات تكوينية للحجة الواقعية كما يراه المسلك الأول[٢]...)[٣] .

ولا بد من الإشارة إلى أنّ أصحاب هذا المسلك انتهجوا المنهج نفسه – تجميع القرائن والشواهد والمؤيدات على إثبات حال الراوي من التوثيق والتضعيف المدح والقدح.

وبعبارة أخرى:إن موضوع الحجية لديهم هو الخبر الموثوق بصدوره عن المعصوم (عليه السلام).

ومن الواضح أن هذا المسلك يضع نصب عينيه بناء الوثوق بالصدور من خلال تجميع احتمالات الصدور التي تعطيها كل قرينة وشاهد ومؤيد.

وبالتالي فهذا المسلك قد كسر طوق السند كقرينة واحدة فريدة في إثبات حجّيّة الخبر؛ لينطلق بالفقيه إلى فضاء أرحب وأوسع، وهو الفضاء الحاوي على كلّ ما يصلح للقرينية والشهادة والتأييد على الصدور.

فيكون المدار فى هذا المسلك كلّ ما له القدرة على إعطائنا احتمال يساهم في بناء الاطمئنان ،بالصدور، سواء أكان ذلك متمثلاً بوثاقة الراوي أو رواية أصحاب الإجماع للخبر أو روايته من قبل مشايخ الثقات أو أصحاب الأصول أو اعتماد الأعلام والأصحاب عليه، أو وروده في كتب معتبرة، وغير ذلك من القرائن والمؤيدات[٤].

---

[١] الوسائل:٢٧/ ١٠٩ /٣٣٣٤٣ .

[٢] الوثاقة .

[٣] الرافد في علم الاصول:تقرير بحث الاصول للسيد علي السيستاني(دام ظله)بقلم السيد منير الخباز القطيفي،ط١،مطبعة مهر-قم:٢٤-٢٥.

[٤] مختارات رجالية مسلك الوثاقة ومسلك الوثوق:٦-٨.

أما سمات مسلك الوثوق فهي كثيرة نختار منها:

أولاً: تقسيمهم للحديث تقسيماً ثنائياً (الصحيح والضعيف)[1]أوالمعتبر وغير المعتبر.

ثانياً: إعطاء قرائن محورية في تقييم الراوي والرواية، ومن ثم إمكانية العمل على طبق مؤدّاها وكسر احتكار السند لمهمة إثبات الصدور – ان صح التعبير-.

ثالثاً: فتح الباب لإدخال أعداد كبيرة من الروايات في دائرة الاعتبار، ومن الرواة في دائرة التوثيق عن طريق جملة آليات وأبواب:

الأول: تنقيح عناوين جديدة وعديدة يمكن أن تكون قرينة على إثبات وثاقة الراوي أو إثبات صدور الرواية، كعمل المشهور وإعراضهم، وكثرة الرواية ومشيخة الإجازة وغير ذلك كثير، وإن اختلفت مذاهبهم في اعتماد بعضهم دون بعضهم الآخر.

الثاني: التركيز على إثبات التوثيقات العامة، كطريق جديد لتوثيق الرواة، كوثاقة كلّ من وقع في أسناد تفسير القمي أو كامل الزيارة، وغيرها.

الثالث:طرح طرق جديدة لإثبات صحة جمع من المرسلات كما ظهر من خلال القول بصحة مراسيل ابن أبي عمير وأضرابه والتعدّي منه إلى بعض مراسيل الصدوق، ونحو ذلك.

رابعاً:هناك جملة من العوامل التي لم يعدوها من الموانع عن الأخذ بالرواية، كالإضمار ونحوه، في قبال مسلك الوثاقة الذي يعد الإضمار في بعض الأحيان عامل تضعيف في قبول الرواية.

خامساً:ابتكارهم لطرق جديدة تنتهي إلى إدخال رواية جمع كمن اشتهر بالرواية في دائرة الاعتبار، كإبراهيم بن هاشم القمي[2]، الذي روى أكثر من ستة آلاف رواية من خلال تجميع قرائن تعين على

---

[1] الصحيح المحفوف بالقرائن،والضعيف غير المحفوف بالقرائن.

[2] قال النجاشي: أصحابنا يقولون: أوّل من نشر حديث الكوفيين بقم، هو. له كتب : منها كتاب قضايا أمير المؤمنين عليه السلام. رجال النجاشي١-١٧- ص ٨٩.

وقال الشيخ الطوسي : ابراهيم بن هاشم، أبو اسحاق القمي، اصله من الكوفة وانتقل الى قم، واصحابنا يقولون: انه اول من نشر حديث الكوفيين بقم، وذكروا انه لقي الرضا عليه السلام ١. والذي اعرف من كتبه كتاب النوادر، وكتاب قضايا امير المؤمنين عليه السلام. الفهرست للطوسي برقم ٦ ص ٥.

إثبات إمكانية الاعتماد على مروياته مما كان له الأثر الكبير في توسيع دائرة المعتبر من الروايات، والذي بدوره فتح آفاقاً أوسع وفضاءات أرحب أمام الفقيه[١].

سادساً: توسعتهم لدائرة إفادة دلالة ألفاظ التوثيق على الوثاقة ألفاظاً أكثر، وعدم قصر فهم الوثاقة منها على بعض الألفاظ لتشمل الصريحة في الدلالة على ذلك كثقة، عين ثبت صحيح الرواية، ونحو ذلك.

سابعاً:اعتبارهم لجملة من الأصول والكتب والمصنفات،عن طريق تصحيحهم لمن خدش فيه، ممن وقع في أسنادها، وهذه ظاهرة واضحة في مسلك الوثوق كما في أصل ظريف بن ناصح في كتاب الديات، مع ورود الحسن بن علي بن فضال في أسناده، وهو من الواقفة، وغيره كثير[٢].

وقد سلك السيد محمد رضا السيستاني مسلك والده المرجع الأعلى السيد علي السيستاني(دام ظله) كما مر آنفًا:أن المعتمد عند العقلاء هو الوثوق الناشئ عن مقدمات عقلائية، ومن هذه المقدمات كون الخبر صادراً من ثقة أو كون المضمون مشهوراً أو مجمعاً عليه...[٣].

ويرجح الباحث رأي المشهور[٤] من العلماء وهو مسلك الوثوق؛لأنه أعم من مسلك الوثاقة كونه يعتبر وثاقة الراوي قرينة للوثوق ومقدمة للاطمئنان، ولعدم تهميشه عنصر المتن فهو ينظر إلى السند والمتن سواء لا فقط إلى السند،ولعدم إفراطه في التشدد في الأخذ بالروايات بخلاف مسلك الوثاقة الذي رفع اليد عن كثير من الروايات بسبب ضعف سندها.

وذكر ذلك أيضا أبي منصور العلاّمة الحلي ثم قال: والأرجح قبول قوله. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال(القسم الأول) برقم ٩ ص ٤٩..

[١] يُنظر:الشيخ عادل هاشم،مختارات رجالية مسلك الوثاقة ومسلك الوثوق:٢٥-٢٧.

[٢] يُنظر:المصدر نفسه:٢٥-٢٧.

[٣] الرافد في علم الاصول،تقرير بحث الأصول للسيد السيستاني،بقلم السيد منير الخباز:٢٠.

[٤] الشيخ البهائي،والشيخ الحر العاملي،المحدث البحراني،الوحيد البهبهاني،السيد علي الطباطبائي ،الشيخ الانصاري، وغيرهم (قدس الله أسرارهم)،والسيد السيستاني (حفظه الله).

المبحث الثاني

الأقوال في حجية أقوال الرجاليين مع بيان رأي كل من السيد الخوئي(قده) والسيد محمد رضا السيستاني

المطلب الأول :استعراض الآراء

هنالك آراء عدة في حجية قول الرجالي وهي:

الأول :حجية قول الرجالي من باب الشهادة:

ان يكون ذلك من باب الشهادة، فكما ان الأخبار لدى الحاكم بان الدار الفلانية لزيد شهادة و يكون ذلك حجة من باب حجية الشهادة كذلك إخبار الرجالي بوثاقة الراوي شهادة و يكون حجة من باب حجية الشهادة.

وقد أختار ذلك جماعة من الأعلام منهم صاحب المعالم في معالمه[١].

و أورد على ذلك: باباً لازمه عدم قبول شهادة مثل النجاشي و الشيخ الطوسي بالوثاقة لأن شرط قبول شهادة الشاهد كونه حيا و ليس بميت.

وانه يلزم عدم قبول شهادة كل واحد منهما إذا كان منفردا لأن شرط قبول الشهادة تعدد الشاهد و كونه اثنين.كما و انه يلزم عدم قبول توثيق غير الإمامي الاثنى عشري لأن شرط قبول شهادة الشاهد عدالته و لا تكفي وثاقته. و عليه يلزم رفض توثيقات بني فضّال التي ينقل الكشي بعضها لأنهم فطحية، و ذلك بعيد[٢].

والذي يمكن أن نخرج به من ركائز في حجية قول الرجالي في التوثيق والتضعيف بناءاً على هذا المسلك هو :

اولاً :العدالة

---

[١] يُنظر:الشيخ حسن بن زين الدين العاملي(ت١٠١١هـ)،معالم الدين،تحقيق السيد منذر الحكيم،مؤسسة الفقه للطباعة،مطبعة باقري:١/١١٠٤.

[٢] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١٩١-١٩٢.

ثانياً :التعدد.

وقد أشار صاحب المنتقى (رحمه الله) :إلى علة اشتراط الزيادة على الواحد بقوله: إن اعتبار الزيادة على الواحد فيه – اي تزكية وتضعيف الرواة- يوجب قوة الظن الحاصل من الخبر، وبُعده عن احتمال عدم المطابقة للواقع وهو علة اشتراط عدالة الراوي، وفي ذلك من الموافقة للحكمة المناسبة لقانون الشرع مالا يخفى[١].

الثاني:كون الرجالي ثقة:

ان يكون ذلك من باب حجية خبر الثقة بتقريب ان سيرة العقلاء قد جرت على التمسك بخبر الثقة في جميع المجالات. و هي حجة ما لم يثبت الردع عنها في مورد خاص، كما هو الحال في الزنا فانه قد دلّ الدليل على عدم ثبوته إلّا باربعة شهود، و كما في السرقة حيث دلّ الدليل على عدم ثبوتها إلّا بشاهدين.

و بناء على هذا الرأي لا يشترط في الموثق العدالة بل يكفي كونه ثقة متحرزا عن الكذب. كما و لا يشترط التعدد بل يكفي إخبار الواحد. كما و لا تشترط حياته.

كل ذلك من جهة انعقاد السيرة العقلائية على التمسك بخبر الثقة من دون اشتراط التعدد والعدالة والحياة.

وممن اختار هذا الرأي من المتأخرين السيد الخوئي[٢](قدس سره)[٣].

الثالث:كونه من أهل الخبرة:

ان يكون ذلك من باب حجية قول أهل الخبرة، فكما ان قول الدلال الذي يحدد قيم الاشياء حجة من باب كونه من أهل الخبرة فكذلك إخبار النجاشي مثلا بوثاقة الرواة حجة من الجهة المذكورة.

---

[١] الشيخ حسن ابن الشهيد(ت١٠١١هـ) الثاني،منتقى الجمان،جماعة المدرسين في الحوزة العلمية،مؤسسة النشر الإسلامي،إيران-قم،١٣٦٢هـ:١٦/١.

[٢] مصباح الفقاهة:١ /٢١.

[٣] يُنظر: دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١٩٣.

الرابع:من باب الأخذ بالفتوى:

الظاهر أنه لم يتبنَ هذا المسلك بصورة واضحة أحد الأعلام، بل ذُكر أن الفاضل المامقاني نسب هذا القول إلى المحقق الجليل صاحب الفصول (رحمه الله)،وهذه النسبة غير صحيحة[١].

الخامس: من مبادئ حصول الاطمئنان:

أن يكون ذلك من جهة حصول الاطمئنان من قول الرجالي، وحيث ان الاطمئنان حجة بالسيرة العقلائية التي لم يثبت الردع عنها فيثبت حجية قول الرجالي.

ويرده ان حصول الاطمئنان من قول الرجالي نادر جداً.

ومن الغريب ما ينقل عن بعض أعلام[٢]مدرسة النجف الأشرف من حصول القطع له بوثاقة من يوثقه الشيخ الطوسي(قدس سره)[٣].

---

[١] آصف محسني،بحوث في علم الرجال،مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر،مطبعة زلال كوثر،الطبعة الخامسة،١٤٣٢هـ، ص٤٤.

[٢] الشيخ حسين الحلي(قدس سره)،كما نقل عنه أحد تلامذته الشيخ آصف محسني في بحوث في علم الرجال.

[٣] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١٩٢-١٩٣.

المطلب الثاني :رأي السيدين أبو القاسم الخوئي(قده)و محمد رضا في حجية قول الرجالي:

أولا: رأي آية الله العظمى السيد الخوئي (قدس سره):

تبنى السيد ابو القاسم الخوئي (ره) مسلك حجية توثيقات وتضعيفات الرجاليين من باب حجية خبر الثقة في الموضوعات، حيث قال(قدس سره):(ومما تثبت به الوثاقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الأعلام، كالبرقي، وابن قولويه، والكشي، والصدوق، والمفيد، والنجاشي، والشيخ وأضرابهم.

وهذا أيضا لا إشكال فيه، وذلك من جهة الشهادة وحجية خبر الثقة)[١].

ثم ذكر السيد الخوئي(قدس سره):(أن حجية خبر الثقة لا تختص بالأحكام الشرعية، وتعم الموضوعات الخارجية أيضا، إلا فيما قام دليل على اعتبار التعدد كما في المرافعات، كما ذكرنا أنه لا يعتبر في حجية خبر الثقة العدالة.

ولهذا نعتمد على توثيقات أمثال ابن عقدة وابن فضال وأمثالهما.

فإن قيل: إن إخبارهم عن الوثاقة والحسن-لعله-نشأ من الحدس والاجتهاد وإعمال النظر، فلا تشمله أدلة حجية خبر الثقة، فإنها لا تشمل الأخبار الحدسية، فإذا احتمل أن الخبر حدسي كانت الشبهة مصداقية.

قلنا-السيد الخوئي(قد)-: إن هذا الاحتمال لا يعتنى به بعد قيام السيرة على حجية خبر الثقة فيما لم يعلم أنه نشأ من الحدس)[٢].

ولا ريب في أن احتمال الحس في أخبارهم- ولو من جهة نقل كابر عن كابر وثقة عن ثقة - موجود وجدانا.

كيف؟ وقد كان تأليف كتب الفهارس والتراجم لتمييز الصحيح من السقيم أمرا متعارفا عندهم، وقد وصلتنا جملة من ذلك ولم تصلنا جملة أخرى.

---

[١] معجم رجال الحديث:٤١/١.

[٢] أي لو حصل الشك في التوثيق بين كونه حسيًا ام حدسيًا ،نبني على الحس لأصالة الحس العقلائية.

وقد بلغ عدد الكتب الرجالية من زمان الحسن بن محبوب إلى زمان الشيخ نيفا ومائة كتاب على ما يظهر من النجاشي والشيخ وغيرهما...[١].

خلاصة ما ذهب السيد الخوئي : بأن خبر الثقة حجة في الموضوعات للسيرة العقلائية القائمة على ان خبر الثقة حجة في الأحكام والموضوعات ولانهي ولاردع عن هذه السيرة[٢].

ثانياً:رأي آية الله السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله):

إن المسلك الذي ذهب إليه السيد محمد رضا السيستاني هو كون حجية قول الرجالي في التوثيق والتضعيف من باب كونه من مبادئ حصول الاطمئنان، وقد ناقش المسلكين المشهورين وهما :حجية خبر الثقة في الموضوعات وحجية قول أهل الخبرة في الحدسيات وقد توصل إلى أن أياً منهما لا يمكن الاعتماد عليه، وسلك مسلك والده المعظم (دامت بركاته) بقوله:(فالصحيح ـ إذاً ـ ما سلكه سيدي الاستاذ الوالد (دامت بركاته) من أن توثيق الرجالي وتضعيفه إنما يصلح أن يكون من مبادئ حصول الاطمئنان أو عدم حصوله بوثاقة الراوي أو بصدور الرواية عن المعصوم (عليه السلام) على اختلاف المسلكين في حجية خصوص الخبر الموثوق به أو الأعم منه ومن خبر الثقة، فإذا كان الفقيه ممن يرى حجية الخبر الموثوق به ولاحظ أن النجاشي ـ مثلاً ـ وثق فلاناً من الرواة فإن حصل له الاطمئنان بروايته أي بصدورها من المعصوم(عليه السلام) ـ ولو بضميمة بعض الشواهد والقرائن ـ عمل بها وإلا فلا عبرة بذلك التوثيق، ولو كان ممن يرى حجية خبر الثقة فإن حصل له الاطمئنان بوثاقة ذلك الراوي لقول النجاشي أو بضميمة بعض الشواهد والقرائن عمل بروايته ـ وإن لم يحصل له الوثوق بصدورها من المعصوم (عليه السلام) ـ وإلا فلا يمكنه التعويل على ذلك التوثيق.

ودعوى أن باب الاطمئنان منسد في هذه الأعصار ولا سبيل إلى أن يطمئن الفقيه بصدور الخبر من الإمام (عليه السلام) إلا في موارد الاستفاضة ونحوها، كما لا سبيل إلى أن يطمئن بوثاقة الراوي إلا مع تعدد الموثقين من أعلام المتقدمين، دعوى غير صحيحة.

---

[١] معجم رجال الحديث:١/ ٤١.

[٢] يُنظر:التنقيح في شرح العروة الوثقى(كتاب الصلاة)، السيد الخوئي، طبعة النجف الأشرف، ج١،/ص٣١٩، وبحوث في شرح العروة الوثقى :ج٢/ص٨٤.

بل الصحيح أن من لديه ممارسة طويلة وخبرة متراكمة ومتابعة دقيقة يحصل له الاطمئنان في كثير من الحالات بصدور الخبر وإن كان منفرداً وبوثاقة الراوي وإن انحصر الموثق في شخص واحد.

نعم من ليس له إلمام واسع وخبرة تامة فإنه لا يحصل له الاطمئنان، ولكن لا عبرة بعدم حصول الاطمئنان لمثله)[1].

يُستفاد من كلام السيد محمد رضا السيستاني أن شرط حصول الاطمئنان الخبرة والإلمام الواسع،فالممارسة الطويلة وتراكم الخبرة تجعل للباحث حاسة يستشعر بها صدور الخبر او وثاقة الراوي .

إذن بحسب ما تقدم نرى السيد محمد رضا السيستاني يخالف السيد الخوئي(قد)،وذلك لإن الاول ذهب الى إمكانية حصول الاطمئنان بطول الممارسة وتراكم الخبرة،واما الثاني(قد) فذهب الى انسداد باب الاطمئنان في هذه الاعصار،والبحث يميل إلى امكان حصول الاطمئنان مع وجود القرائن المفيده له.

---

[1] السيد محمد رضا السيستاني،قبسات من علم الرجال،جمع وتنظيم السيد محمد البكاء،دار المؤرخ العربي،لبنان-بيروت،الطبعة الأولى،١٤٣٧هـ،:ج١/ص٢٠.

المبحث الثالث

معايير التوثيق والتضعيف عند زعيم الطائفة السيد الخوئي(قد) والسيد محمد رضا السيستاني

المطلب الأول :طرق إثبات وثاقة الراوي أو ضعفه:

أولا: عند السيد الخوئي (قده):

يقول المحقق السيد الخوئي (ره) :ما تثبت به الوثاقة أو الحسن أمور:

١ – نص أحد المعصومين(عليهم السلام):

من الأصول المعتمدة والمتفق عليها بين الأعلام هي نص أحد المعصومين(عليهم السلام)على توثيق الراوي أو تضعيفة، وهذا ما تبناه صريحًا السيد الخوئي(قد)،اذ قال :(مما تثبت به الوثاقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد المعصومين عليهم السلام وهذا لا إشكال فيه إلا أن ثبوت ذلك يتوقف على إحرازه بالوجدان، أو برواية معتبرة والوجدان وإن كان غير متحقق في زمان الغيبة إلا نادرا، إلا أن الرواية المعتبرة موجودة كثيرا، وستعرف موارده في تضاعيف الكتاب إن شاء الله تعالى.

وربما يستدل بعضهم على وثاقة الرجل أو حسنه برواية ضعيفة أو برواية نفس الرجل، وهذا من الغرائب!! فإن الرواية الضعيفة غير قابلة للاعتماد عليها، كما أن في إثبات وثاقة الرجل وحسنه بقول نفسه دورا ظاهرا[١]...)[٢].

ويُلاحظ بحسب ما يراه الباحث :إن اشتراط السيد الخوئي صحة الرواية التي تنص على توثيق الراوي يرجع إلى المسلك الذي اعتمده وهو الوثاقة، اما على مسلك الوثوق فيمكن جعل الرواية الضعيفة قرينة ومؤيد للوثاقة.

---

[١] لإن قبول رواية الراوي متوقف على ثبوت وثاقته ،فلا تقبل روايته مالم تثبت وثاقته ؛لذلك يلزم الدور في حال كون الراوي المراد توثيقه ناقلاً للتوثيق ؛وذلك لان قبول روايته متوقف على إثبات وثاقته واثبات وثاقته متوقف على قبول روايته.

[٢] معجم رجال الحديث:١ /٣٩.

٢ – نص أحد الاعلام المتقدمين:

ومن الأُسس المعتمدة لاثبات وثاقة أو ضعف الراوي عند السيد الخوئي (قدس سره) نص أحد الاعلام المتقدمين ،قال (قده):(ومما تثبت به الوثاقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الاعلام، كالبرقي، وابن قولويه، والكشي، والصدوق، والمفيد، والنجاشي، والشيخ وأضرابهم. وهذا أيضا لا إشكال فيه، وذلك من جهة الشهادة وحجية خبر الثقة.

ثم ذكر (قدس سره)ما فحواه :أن حجية خبر الثقة غير منحصرة بالأحكام الشرعية ، وتعم الموضوعات الخارجية أيضًا ،وأنه لا يعتبر في حجية خبر الثقة العدالة ولهذا نعتمد على توثيقات أمثال ابن عقدة وابن فضال وأمثالهما...[١].

إن اعتماد السيد الخوئي(قد)على نص الأعلام المتقدمين؛ يعود لمختاره في حجية قول الرجالي وهو كونه من باب خبر الثقة.

٣ – نص أحد الاعلام المتأخرين:

من الأسس التي اعتمدها السيد الخوئي(قدس سره) في التوثيق والتضعيف أن ينص على ذلك أحد الاعلام المتأخرين شريطة ان يكون من أخبر عن وثاقته معاصرًا للمخبر أو قريب العصر منه ،كما هو الحال في توثيقات الشيخ منتجب الدين وابن شهرآشوب،واما في غير ذلك كتوثيقات ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم كالمجلسي فلا عبرة بها؛لأنها مبتنية على الحدس والاجتهاد[٢].

٤ – دعوى الاجماع من قبل الأقدمين:

ذهب السيد الخوئي (قدس سره) إلى الإعتماد على إجماع المتقدمين والمتأخرين كمعيار للتوثيق ،فقال (قدس سره):(ومن جملة ما تثبت به الوثاقة أو الحسن هو أن يدعي أحد من الأقدمين الأخيار الاجماع على وثاقة أحد، فإن ذلك وإن كان إجماعا منقولا، إلا أنه لا يقصر

---

[١] يُنظر:معجم رجال الحديث:١/ ٤١.

[٢] يُنظر:المصدر نفسه١ /٤٢.

عن توثيق مدعي الاجماع نفسه منضما إلى دعوى توثيقات أشخاص آخرين، بل إن دعوى الاجماع على الوثاقة يعتمد عليه حتى إذا كانت الدعوى من المتأخرين، كما اتفق ذلك في إبراهيم بن هاشم، فقد ادعى ابن طاووس الاتفاق على وثاقته[١]، فان هذه الدعوى تكشف عن توثيق بعض القدماء لا محالة، وهو يكفي في إثبات الوثاقة...)[٢].

ثانياً : عند السيد محمد رضا السيستاني:

١.نص أحد المعصومين(عليهم السلام):

ومما تثبت به وثاقة الراوي أو تضعيفه عند السيد محمد رضا السيستاني نص أحد المعصومين (عليهم السلام)على التوثيق[٣].

٢.نص أحد الرجاليين على التوثيق أو التضعيف:

قال(حفظه الله):(أن توثيق الرجالي وتضعيفه إنما يصلح أن يكون من مبادئ حصول الاطمئنان أو عدم حصوله بوثاقة الراوي أو بصدور الرواية عن المعصوم (عليه السلام) على اختلاف المسلكين في حجية خصوص الخبر الموثوق به أو الأعم منه ومن خبر الثقة، فإذا كان الفقيه ممن يرى حجية الخبر الموثوق به ولاحظ أن النجاشي ـ مثلاً ـ وثق فلاناً من الرواة فإن حصل له الاطمئنان بروايته أي بصدورها من المعصوم (عليه السلام) ـ ولو بضميمة بعض الشواهد والقرائن ـ عمل بها وإلا فلا عبرة بذلك التوثيق.

ولو كان ممن يرى حجية خبر الثقة فإن حصل له الاطمئنان بوثاقة ذلك الراوي لقول النجاشي أو بضميمة بعض الشواهد والقرائن عمل بروايته ـ وإن لم يحصل له الوثوق بصدورها من المعصوم (عليه السلام) ـ وإلا فلا يمكنه التعويل على ذلك التوثيق)[٤].

---

[١] قال السيد ابن طاووس في فلاح السائل (ص١٥٨):(بعد ذكره لرواية عن أمالي الصدوق ،وقد وقع في سندها ابراهيم بن هاشم:ورواة الحديث ثقات بالاتفاق).

[٢] معجم رجال الحديث:١ /٤٥.

[٣] ينظر:قبسات من علم الرجال :١ /٢١٩-٢٢٠.

[٤] قبسات من علم الرجال:١ /٢٠.

مسلك السيستاني الإبن على مسلك السيستاني الأب (دامت بركاته) فقد ذهب إلى حجية قول الرجالي من باب كونه من مبادئ حصول الاطمئنان ومرجع ذلك لمبنى الوثوق الذي التزمه، بخلاف السيد الخوئي الذي ذهب إلى حجية قول الرجالي من باب خبر الثقة، وخلافاً لبعض الرجاليين الذين ذهبوا إلى حجية قول الرجالي من باب كونه من أهل الخبرة.

٣.توثيقات المتأخرين كالعلامة وأضرابه:

فرّق السيد محمد رضا السيستاني بين توثيقات المتأخرين وتصحيحاتهم واعتمد على توثيقاتهم دون تصحيحاتهم، ومن جانب آخر قسّم توثيقات المتأخرين على قسمين ما يعتمد عليه والذي لا يختلف عن توثيقات المتقدمين في الاعتبار، ومالا يعتمد عليه والذي عُلم استناده إلى الحدس والاجتهاد، وبذلك يكون قد خالف أستاذه الخوئي(قد) الذي لم يعتمد على توثيقات مثل العلامة وأضرابه؛ لإنها مبنية على الحدس والاجتهاد[١].

وسيأتي تفصيل رأي السيد محمد رضا السيستاني في الفصل الثاني في الكتب الرجالية المتأخرة.

٤.تضعيفات ابن عقدة وتضعيفات ابن الغضائري:

ذهب السيد محمد رضا (حفظه الله) إلى الإعتماد على تضعيفات ابن عقدة،قال ما ملخصه:(إن ابن عقدة وإن كان زيدياً جارودياً، إلا أن الأصحاب أكدوا على عظم محله وثقته وأمانته، حتى قال الشيخ: إن (أمره في الثقة والجلالة وعظم الحفظ أشهر من أن يذكر)[٢]، وقال تلميذه النعماني في ضمن كلام له:(هذا الرجل ممن لا يطعن عليه في الثقة ولا في العلم بالحديث والرجال الناقلين له)[٣].

ومثله لا يمكن أن يقدح في راوٍ بمثل التعابير المذكورة لمجرد روايته أحياناً ما يخالف عقيدته ومذهبه.

---

[١] يُنظر:قبسات من علم الرجال:١ /٢٦-٢٨+٢/ ٢٤٣.

[٢] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:٧٣.

[٣] النعماني،الغيبة:٣٢.

وبعبارة أخرى: إن من يتصدى لجرح الرواة من مذاهب مخالفة لمذهبه إذا لم يكن على درجة عالية من الحياد والموضوعية فإنه لا يمكن أن يوصف بالعظمة والجلالة والثقة والأمانة في كلمات أصحاب تلك المذاهب المخالفة، كما وصف به هذا الرجل في كلمات أصحابنا)[١].

إذن يُستفاد من كلام السيد محمد رضا أمور:

١.الاعتماد على تقييمات ابن عقدة للرواة .

٢.اذا كان المتصدي لجرح الرواة من المذاهب الاخرى على درجة عالية من الموضوعية والحياد فلا مانع من الاخذ بتوثيقاته وتضعيفاته للرواة.

٣.فسادُ عقيدة المتصدي لجرح الرواة وتعديلهم لا يمنع من الاخذ بتقيماته خصوصاً اذا وُصِف بالعظمة والجلالة.

واما تضعيفات ابن الغضائري سيأتي الكلام عنها في الفصل الثاني في مبحث الكتب الرجالية.

٥.البناء على قبول روايات من يوثقه رجال العامة:

قال السيد محمد رضا السيستاني: ويمكن أن يقرّب الاعتماد على أحاديثه من جهة توثيق معظم رجاليّ العامة له مع ما عُرفوا به من التنصّل عن توثيق الشيعي بل ومن يُرمى بالتشيع إذا لم يكن معروفاً بالصدق والوثاقة بحيث لا يوجد منفذ للقدح فيه.

بل بلغت الحال ببعضهم القدح في الرجل لمجرد كونه شيعياً، بل لمجرد كونه من بلدٍ يشتهر أهله بالتشيع[٢]!

---

[١] قبسات من علم الرجال :١ /٤٣٨.

[٢] قال ابن حجر في لسان الميزان:١/ ١٦:(إن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني – وهو الذي قال في علي بن غراب: إنه ساقط لأهل الكوفة رأى العجب، وذلك لشدّة إنحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع فتراه لا يتوقّف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلقة وعبارة طلقة.
قال السيد محمد رضا السيستاني :القبسات:١/ ٣٧٨-٣٧٩:(وبذلك يظهر أن ما ظنه الخطيب البغدادي من أن من طعن في علي ابن غراب لم يطعن فيه إلا من جهة مذهبه لا من جهة روايته هو عين اليقين.
فالرجل ممن اعترف مخالفوه بصدقه ووثاقته فالأقرب قبول رواياته).

وهذا المبنى ذهب اليه المحقق التستري (قدس سره)على الاعتماد على توثيقات العامة لرجال الشيعة على أساس أن الفضل ما شهدت به الأعداء[١].

وبذلك يظهر أن ما ظنه الخطيب البغدادي من أن من طعن في علي ابن غراب لم يطعن فيه إلا من جهة مذهبه لا من جهة روايته هو عين اليقين.

فالرجل ممن اعترف مخالفوه بصدقه ووثاقته فالأقرب قبول رواياته[٢].

---

[١] قاموس الرجال:١ /٧٤.

[٢] قبسات من علم الرجال:١ /٣٧٨-٣٧٩.

المطلب الثاني: الالفاظ الدالة على المدح أو القدح وأثرها في الوثاقة أو الضعف عند السيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني

اولاً :الترحم والترضي:

المقصود بالترحم هو قول (رحمه الله)، والترضي قول:(رضي الله عنه) وهذان التعبيران وردا في كلمات الأعلام الماضين في حق المشايخ والرواة وغيرهم، وقد وقع الخلاف في إفادتهما للمدح وعدمه.

أما الترحم وفاقاً للسيدين الخوئي(قدس سره) والسيد محمد رضا السيستاني ،والذي تبنى رأي أستاذه السيد الخوئي إذ ذهب الى:(ان الترحم لا يفيد المدح، فإن طلب الرحمة من الله تعالى للغير ـ وإن لم يكن من الصالحين أمر متداول على ألسنة المتشرعة، ولا يكاد يستفاد منه ـ حتى مع الإكثار منه إلا كون المترحم له موضع عطف وعناية المترحم.

بل ورد عن المعصوم سلام الله عليه انه ترحم على اشخاص معروفين بالفسق كالسيد اسماعيل الحميري وغيره[١].

ويؤيد هذا الرأي ما قاله المحقق التستري (طاب ثراه):(قد يترحم الإنسان على من كان معه خلّة وصداقة أو كان له عليه حق وشفقة أو كان ذا كمال ومعرفة وإن لم يكن ثقة في الديانة)[٢].

قال السيد أبو القاسم الخوئي (قد):(أن الترضّي أو الترحم لا يكشفان عن التوثيق، بل غايته صدور عمل حسن استوجب ذلك، ولا ريب أنّ التشيع نفسه خير عمل يستوجبهما، وقد جرت عادة الصدوق على الترضّي على كل إمامي من مشايخه، كما أن الأئمة (عليهم السلام) كانوا يترحمون على شيعتهم كافة وعلى زوار الحسين (عليهم السلام) خاصة وفيهم البرّ والفاجر، فترضّيه على أحد

---

[١] يُنظر:معجم رجال الحديث:١/٧٤،قبسات من علم الرجال: ١ /٣١.

[٢] قاموس الرجال، المحقق التستري:١ /٧١.

لا يكشف إلا عن تشيعه، وترحمه لا يزيد على ترحمهم (عليهم السلام) ولا يكاد يكشف عن التوثيق بوجه)[1].

يُستفاد من كلام السيد الخوئي(قد)ان مؤدى الترحم والترضي واحد وكلاهما لا يكشفان عن الوثاقة.

وأما الترضي فقد ذهب السيد محمد رضا السيستاني إلى إفادته ما فوق الوثاقة، قال:(وأما الترضي فالصحيح أنه يدل على الجلالة التي هي فوق مستوى الوثاقة....خاصة يلاحظ عدم استعمال الترضي في كلماتهم إلا بحق العظماء والأجلاء عندهم، فهو قد تحوّل إلى لفظ تكريم وتعظيم على لسان المتشرعة وإن كان مدلوله اللغوي هو مجرد الدعاء، ونظيره لفظة (عليه السلام) التي لا تطلق عند العامة إلا في حق النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا تطلق عندنا إلا في حق المعصومين ومن يدانيهم في الرتبة كبعض الشهداء مثل العباس (عليه السلام) مع أنها بحسب معناها اللغوي لا تختص بهم.

والحاصل: أن الترضي ليس محض دعاء ـ كما قيل ـ بل يدل على التعظيم والتبجيل، فليتدبر)[2].

يظهر للباحث مما تقدم:ان السيدين اتفقا على عدم إفادة الترحم على الوثاقة،وأما الترضي فقد خالف السيد محمد رضا السيستاني أستاذه الخوئي(قدس سره الشريف)،إذ ذهب الى كون الترضي فوق الوثاقة ،والذي يميل إليه الباحث رأي السيد محمد رضا ؛لأنه فصّل في القول وفرّق بين الترحم والترضي،بخلاف السيد الخوئي الذي جعلهما بمؤدى واحد ونتيجة واحدة.

---

[1] السيد الخوئي،المستند في شرح العروة الوثقى،تحقيق الشيخ مرتضى البروجردي،نشر مؤسسة الخوئي الاسلامية،ط:٥ ،١٤٣٤هـ :٥٢/١.

[2] اقبسات من علم الرجال :٣١/١-٣٢.

ثانياً: مصاحبة المعصوم:

تعتبر صحبة المعصوم من الأوصاف التي وقع فيها الخلاف بين الأعلام في اتجاهين:

الاتجاه الأول:كون المصاحبة تفيد المدح الكاشف عن الوثاقة:

ومن أبرز من تبنى هذا الرأي المحقق التستري (طاب ثراه):(إن قولهم:(فلان صاحب الإمام الفلاني) مدح ظاهراً، بل هو فوق الوثاقة، فإن المرء على دين خليله وصاحبه، فلا بد أن لا يتخذوا صاحباً لهم (عليهم السلام) إلا من كان ذا نفس قدسية)[١].

الإتجاه الثاني:المصاحبة لا تدل على الوثاقة ولا على الحسن:

ذهب السيد الخوئي(قد)وتبعه تلميذه محمد رضا السيستاني إلى عدم إفادة المصاحبة للمعصوم للمدح :(ان المصاحبة لا تدل بوجه لا على الوثاقة ولا على الحسن، كيف وقد صاحب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وسائر المعصومين (عليهم السلام) من لا حاجة إلى بيان حالهم وفساد سيرتهم وسوء أفعالهم!؟)[٢].

ويقول السيد محمد رضا السيستاني بعدما ناقش ورد على رأي المحقق التستري الذي عدّه غريباً : (القدر المتيقن مما يستفاد من التعبير المذكور هو كون الشخص من ملازمي الإمام (عليه السلام)،وأما كونه جليل القدر أو ثقة يعتمد على روايته فهذا ما لا يمكن البناء عليه إلا بقرينة)[٣].

ويرى الباحث: انه لابد من التفريق بين الصاحب الذي يطلق لمجرد التمييز وبيان الطبقة وبين الصاحب الملازم للمعصوم (عليه السلام) والذي يتّبعه ولا يخالفه مثلاً سلمان الفارسي وأويس القرني وغيرهم من أصحاب أمير المؤمنين(عليه السلام)وكذلك حبيب بن مظاهر وزهير بن القين وغيرهم من أصحاب الحسين(عليه السلام) الذين ضحوا من أجله، ما الضير في جعل الصحبة التي في هذا المعنى أمارة للوثاقة أو مؤيد ومرجح للتوثيق؟.

---

[١] قاموس الرجال،المحقق التستري:٦٨/١.

[٢] معجم رجال الحديث:٧٣/١.

[٣] قبسات من علم الرجال :٣٤/١.

ثالثاً:الوكالة:

وقع الخلاف بين الأعلام في دلالة الوكالة على الوثاقة في ثلاثة أقوال:

القول الأول :دلالة الوكالة على الوثاقة مطلقاً:

اي سواء أكانت في القضايا الشخصية كالخادم والبواب والقيم أم كانت في القضايا العامة كالامور الدينية والمالية ونحوهما، وإليه ذهب العلامة المامقاني(رحمه الله)[١]بل عن الوحيد انها من اقوى امارات المدح[٢]، بل الوثاقة والعدالة[٣].

القول الثاني:عدم دلالة الوكالة على الوثاقة مطلقاً:

وإلى هذا الرأي ذهب السيد الخوئي(قده) إذ قال:(الوكالة لا تستلزم العدالة، ويجوز توكيل الفاسق إجماعا وبلا إشكال. غاية الامر أن العقلاء لا يوكلون في الأمور المالية خارجا من لا يوثق بأمانته، وأين هذا من اعتبار العدالة في الوكيل؟

وأما النهي عن الركون إلى الظالم فهو أجنبي عن التوكيل فيما يرجع إلى أمور الموكل نفسه. هذا وقد ذكر الشيخ في كتابه الغيبة عدة من المذمومين[٤] من وكلاء الأئمة عليهم السلام، فإذا كانت الوكالة تلزمها العدالة، فكيف يمكن انفكاكها عنها في مورد؟

وبعبارة أخرى: إذا ثبت في مورد أن وكيل الإمام(عليه السلام) لم يكن عادلا كشف ذلك عن عدم الملازمة، وإلا فكيف يمكن تخلف اللازم عن الملزوم. وبهذا يظهر بطلان ما قيل: من أنه إذا ثبتت الوكالة في مورد أخذ بلازمها وهو العدالة حتى يثبت خلافه)[٥].

واما السيد محمد رضا السيستاني فقد ذهب إلى عدم تمامية دلالة الوكالة على الوثاقة بعد ما ذكر الاصل في الوكيل كونه حسن الظاهر، إذ قال(دامت بركاته):(الوكالة في الأمور المالية

---

[١] يُنظر:المامقاني،مقباس الهداية في علم الدراية،الطبعة الأولى المحققة:٢٥٩/١.

[٢] الوحيد البهبهاني(ت١٢٠٦هـ)،الفوائد الرجالية:٤٥.

[٣] الماماقاني ،مقباس الهداية:٢٥٨/٢.

[٤] الشيخ الطوسي(ت٤٦٠هـ)،الغيبة،نشر دار المعارف الإسلامية ،قم المقدسة،ط:١ ،١٤١١هـ :٣٥١-٣٥٣.

[٥] معجم رجال الحديث : ١/ ٧١-٧٢.

ونحوها ـ التي هي المراد بوكالة معظم المشار إليهم ـ وإن كانت لا تقتضي في حدّ ذاتها أزيد من الأمانة في حفظ المال وإيصاله إلى الموكل أو صرفه في الموارد المنظورة له، ولكن يلاحظ في زماننا هذا أن الانطباع العام لدى المؤمنين هو أن مرجع التقليد لا يعين وكيلاً عنه إلا إذا كان عدلاً لا يمارس المحرمات من الكذب أو غيره، ولذلك يكتفون في الاقتداء بالشخص في صلاة الجماعة بثبوت وكالته عن مرجعهم في التقليد. ولا يبعد أن الحال كان على نفس هذا المنوال في زمن الأئمة (عليهم السلام).

وأما ظهور الخيانة من بعض الوكلاء ـ كما بالنسبة إلى بعض وكلاء الكاظم (عليه السلام) ـ فإنما يكون عادة لانحراف طارئ، وأما أن يكون الشخص منحرفاً من الاول فهو ممن لا يرونه مستحقاً للوكالة عمن له مكانة دينية عليا.

وعلى ذلك يمكن البناء على كون الأصل في الوكيل للأئمة (عليهم السلام) أن يكون حسن الظاهر، وهذا المقدار يكفي في قبول قوله.

ولكن الإنصاف أنه لا سبيل إلى الاطمئنان بتمامية البيان المذكور، ولا سيما مع ما يلاحظ من أن الائمة (عليهم السلام) كانوا يعيشون في ظروف صعبة يضطرون بسببها إلى الإبقاء على وكالة بعض الخائنين، كما هو الحال بالنسبة إلى مراجع التقليد في هذا الزمان، فليتأمل)[1].

القول الثالث:التفصيل بين الوكالة العامة والوكالة الخاصة:

قال الشيخ مسلم الداوري(دام ظله) وهو من أبرز تلامذة السيد الخوئي (رضوان الله عليه):(اذا كان الوكلاء عن الأئمة عليهم السلام في الأمور الدينية أو كانت الوكالة عامة حكم بوثاقتهم، وقبلت رواياتهم، وقد نصّ الرجاليون على من ثبتت وكالته عن الامام عليه السلام ، وأما إذا كانت الوكالة عن الأئمة عليهم السلام في الامور الشخصية كالبواب والخادم والقيّم فلا يمكن الحكم بالوثاقة، لأن هذه الامور لا توجب التوثيق، ومجرد الانتساب للإمام بأحد هذه الأسباب لا يقتضي الوثاقة.

---

[1] يُنظر:قبسات من علم الرجال : ١/٣٨-٣٩.

ثم إن المنصرف من إطلاق الوكيل إلى القسم الأول وهم الوكلاء في الامور الدينية، والقضايا العامة، لا إلى الوكلاء في الامور الشخصية)[١].

والصحيح دلالة الوكالة على الوثاقة لانعقاد السيرة على عدم ايكال العاقل أي أمر من أموره إلى غير الثقة وخصوصاً الإمام عليه السلام، فإن غير الثقة قد ينسب إلى مقام الامامة شيئاً هو منه براء الامر الذي قد يشكل خطراً على بعض جوانبها.

وإذا قيل كيف يُفسر إذن الذم الصادر في حق بعض الوكلاء؟

كان الجواب :ان ذلك صادر بعد توكيلهم وليس قبل ذلك..)[٢].

والقول الثالث هو المرجح في البحث كما ذهب جملة من الأعلام إليه[٣].

رابعاً: له أصل أو كتاب:

من الضوابط التي اعتمدها بعض العلماء للتوثيق هو كون الراوي صاحب أصل أو كتاب كما يظهر من كلمات الشيخ الطوسي(قدس سره)

قال الشيخ(رحمه الله)في الحسين بن أبي العلاء:(إن له كتاباً يعدّ في الأصول)[٤].

فيقال: إن هذا التوصيف لا يخلو من دلالة على وثاقته، إذ كيف يعدّ كتابه في الاصول إذا لم يكن هو ثقة مقبول الرواية).

او كما يرى الوحيد(رحمه الله)كونه ذا كتاب يشير إلى حسن ما[٥].

---

[١] الشيخ الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم، تح:عبد العزيز الطباطبائي،نشر مكتبة المحقق الطباطبائي، قم المقدسة، ط١، ١٤٢٠هـ:ص١٤٠.

[٢] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:٣٤.

[٣] منهم اية الله الشيخ مسلم الداوري(حفظه الله)،وآية الله الشيخ محمد باقر الإيرواني(حفظه الله)وغيرهم.

[٤] الشيخ الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم:١٤٠.

[٥] الفوائد الرجالية:٢/ ٣٦٧.

ولكن السيد الخوئي (قده) ذهب خلاف هذا الرأي، حيث قال (قدس سره):(فقد قيل إن كون شخص ذا كتاب أو اصل إمارة على حسنه ومن أسباب مدحه.

والجواب عنه ظاهر:إذ ربّ مؤلفٍ كذابِ وضّاع. وقد ذكر النجاشي[١] والشيخ[٢] جماعة منهم[٣])[٤].

وقد وافق السيد محمد رضا السيستاني استاذه الخوئي(قد) في عدم الاعتماد على هذه الضابطة كأمارة للتوثيق، قال(دامت بركاته):(ولكن هناك تعابير أخرى يظهر منها أنه لا يعتبر في الأصل أن يكون معتمداً عليه عند الأصحاب، كقول الشيخ في ترجمة إسحاق بن عمار:(أصله معتمد عليه)[٥]، فإن ظاهر القيد هو كونه للاحتراز مما يعني أن من الأصول ما لا يعتمد عليه، وكقوله في ترجمة ابن نوح السيرافي:(له كتب في الفقه على ترتيب الأصول)[٦]وقوله في ترجمة بندار بن محمد:(له كتب على نسق الأصول) [٧]وقوله في ترجمة حميد بن زياد:(له كتب كثيرة على عدد كتب الأصول)[٨]،فإن الظاهر من هذه التعابير أن العبرة في التسمية بالأصل هي غير ما ذكر آنفاً.

وبالجملة: المناط في ما سمّي بـ(الأصل) أو عدّ من (الأصول) في كلمات المتقدمين ليس بذاك الوضوح، فيشكل الاستناد إليه دليلاً على كون صاحب الأصل مقبول الرواية عند الأصحاب

---

[١] يُنظر:النجاشي،الرجال،تحقيق السيد موسى شبير الزنجاني،مؤسسة النشر الاسلامي:٢٢٦.

[٢] يُنظر:رجال الطوسي:٤١٤.

[٣] نحو إبراهيم بن اسحاق الأحمري النهاوندي الذي وصفه الشيخ بان له كتبا وهو ضعيف.

[٤] معجم رجال الحديث :٧٣/١-٧٤.

[٥] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:٣٩.

[٦] فهرست طتب الشيعة واصولهم:٨٧.

[٧] المصدر نفسه :١٠١.

[٨] المصدر نفسه :١٥٥.

كما بنى عليه جمع من الأعلام (قدّس الله أسرارهم[١])[٢].

خامساً:الغلو:

يعد التوصيف أو الرمي بالغلو من مناشئ التضعيف فإذا رُمي الراوي بالغلو فلا يؤخذ بروايته؛ حيث ان الوثاقة والغلو متنافيان .

وقد قسم السيد الخوئي (قده) الغلاة إلى أصناف عدة، إذ قال(قدس سره):(الغُلاة على طوائف:

١. فمنهم من يعتقد الربوبيّة لأمير المؤمنين أو أحد الأئمة الطاهرين(عليهم السلام)فيعتقد بأنّه الرب الجليل وأنه الإلَه المجسّم الذي نزل إلى الأرض، وهذه النسبة لو صحّت وثبت اعتقادهم بذلك فلا إشكال في نجاستهم وكفرهم لأنّه إنكار لألوهيته سبحانه...

٢.ومنهم من ينسب إليه الاعتراف بألوهيته سبحانه إلّا أنّه يعتقد أنّ الأُمور الراجعة إلى التشريع والتكوين كلها بيد أمير المؤمنين أو أحدهم(عليهم السلام)، فيرى أنّه المحيي والمميت وأنّه الخالق والرازق وأنّه الذي أيّد الأنبياء السالفين سرّاً وأيّد النبيّ الأكرم(صلّى اللّه عليه وآله وسلم)جهراً...[٣].

٣.ومنهم من لا يعتقد بربوبية أمير المؤمنين(عليه السلام)و لا بتفويض الأُمور إليه وإنما يعتقد أنه(عليه السلام)و غيره من الأئمة الطاهرين ولاة الأمر وأنهم عاملون للّه سبحانه وأنهم أكرم المخلوقين عنده فينسب إليهم الرزق والخلق ونحوهما، لا بمعنى إسنادها إليهم(عليهم السلام)حقيقة لأنه يعتقد أن العامل فيها حقيقة هو اللّه، بل كإسناد الموت إلى ملك الموت والمطر إلى ملك المطر والإحياء إلى عيسى(عليه السلام)كما ورد في الكتاب العزيز:﴿**وَ أُحْيِ اَلْمَوْتىَ بِإِذْنِ اَللَّهِ**﴾[٤]وغيرها

مما هو من إسناد فعل من أفعال اللّه سبحانه إلى العاملين له بضرب من الاسناد. ومثل هذا الاعتقاد غير مستتبع للكفر ولا هو إنكار للضروري، فعدّ هذا القسم من أقسام الغلوّ نظير ما نقل عن

---

[١] يُنظر:الفوائد الرجالية، للسيد بحر العلوم:٣٦٧/٢،و مستدرك الوسائل (الخاتمة) :٦٥/١،وقاموس الرجال، للتستري:٦٥/١.

[٢] قبسات من علم الرجال :٢٤٢/١.

[٣] التنقيح في شرح العروة الوثقى:٦٧/٣-٦٨.

[٤] آل عمران :٤٩.

الصدوق(قدس سره)عن شيخه ابن الوليد: أن نفي السهو عن النبي(صلّى اللّٰه عليه وآله وسلم)أول درجة الغلو. والغلو بهذا المعنى الأخير مما لا محذور فيه بل لا مناص عن الالتزام به في الجملة)[١].

وأما مصاديق الغلو عند السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله):

اولاً :القول بربوبية الأئمة أو الاعتقاد بكفاية محبتهم عن أداء الفرائض:

قال(دامت بركاته):(يتداول في كلمات الرجاليين كالكشي والشيخ والنجاشي وابن الغضائري توصيف العديد من الرواة بأنهم من الغلاة، وبنى غير واحد من المتأخرين على أن المراد بالغلو عندهم هو ما يعم الاعتقاد في الأئمة (عليهم السلام) بالمقامات العالية، واستشهدوا لذلك بما حكاه الصدوق[٢]عن شيخه ابن الوليد من أن أول درجة في الغلو هو نفي السهو عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

ولكن الصحيح ـ كما نبّه عليه المحقق التستري (طاب ثراه)[٣] ـ أن المقصود به هو الاعتقاد في الأئمة (عليهم السلام) بالربوبية أو النبوة أو الاعتقاد بكفاية محبتهم عن أداء الفرائض واجتناب الكبائر)ويشهد لهذا عدد من الروايات وجملة من كلمات الأصحاب...)[٤].

ويظهر مما تقدم موافقة السيد محمد رضا السيستاني للشيخ التستري(قد)في معنى الغلو.

ثانياً :القول بالحلول:

قال محمد رضا السيستاني (حفظه الله):(الظاهر أن المراد ب الغلو هنا ليس الغلو في المحبة

---

[١] التنقيح في شرح العروة الوثقى:٦٧/٣-٦٨.

[٢] الصدوق،من لا يحضره الفقيه، نشر مكتب انتشارات الاسلامي وجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٤١٣هـ:٢٣٥/١.

[٣] التستري، قاموس الرجال:٦٦/١.

[٤] قبسات من علم الرجال:٣٥/١.

لينافي النصب بل الغلو بمعنى القول بالحلول ونحوه مما نسب إلى الحلاج[١]

والشلمغاني[٢] وأضرابهما، ومن مقتضياته ترك العبادة واستباحة المحرمات كالزناء واللواط، ولذلك كان الأصحاب يمتحنون المتهم بالغلو بذلك، فقد حكى ابن الغضائري[٣]عن الحسن بن محمد بن بندار القمي أنه قال: سمعت مشايخي يقولون: إن محمد بن أورمة لما طعن عليه بالغلو اتفقت الأشاعرة ليقتلوه فوجدوه يصلي الليل من أوله إلى آخره ليالي عديدة فتوقفوا عن اعتقادهم. وحكى نظيره النجاشي[٤] أيضاً)[٥].

وقد ذهب السيد محمد رضا إلى عدم انفكاك الغلو عن الكذب، فقال(حفظه الله):(أما الوجه الأخير فبأن الغلو لا ينفك عادة عن الكذب، أولاً من جهة أن الغالي بالمعنى المتقدم يبيح المحرمات، ومن أهونها عنده الكذب. وثانياً من جهة أن الغالي لا يمكنه الاستغناء عن الكذب في تثبيت مذهبه وترويجه، كما هو واضح لمن تتبع أحوال كبار الغلاة في كتب الرجال، حيث يلاحظ أنهم يكذبون على الأئمة (عليهم السلام) وينسبون إليهم الغرائب والأعاجيب دعماً لعقائدهم الفاسدة، وعلى ذلك يكاد يكون الجمع بين كون الرجل غالياً وكونه ثقة جمعاً بين متنافيين)[٦].

يظهر مما تقدم تلازم الغلو مع الكذب وعدم انفكاكه عنه،وبهذا لا تجتمع الوثاقة مع الغلو ؛لأنهما متنافيان،وبذلك يكون الرمي بالغلو منشأ من مناشئ التضعيف للرواة.

---

[١] كان يقول بالحلول والاتحاد . أي : أن الله تعالى قد حَلَّ فيه ، وصار هو والله شيئاً واحداً . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.يُنظر:مجموع الفتاوى،ابن تيمية:٢/ ٤٨٠.

[٢] لم يعتن بأوامر إمام العصر عجل الله تعالى فرجه.، واتّبع الفرق الأخرى، واعتقد أنّ لله حلول وأنّه سبحانه يتجسد في الأنبياء والأوصياء؛ فسمّى نفسه روح القدس، وعاقبته أن ظهر توقيع من الإمام الحجة عجل الله تعالى فرجه. بلعنه، ثم قتله الحاكم العباسي.

[٣] احمد بن الحسين ابن الغضائري،الرجال،تح:محمد رضا الجلالي، نشر دار الحديث:، مطبعة سرور، قم المقدسة، ١٤٢٢هـ:٩٤.

[٤] النجاشي،الرجال،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم،١٤١٦هـ:٣٢٩.

[٥] السيد محمد رضا السيستاني،بحوث في شرح مناسك الحج،بقلم الشيخ امجد رياض ونزار يوسف، دار المؤرخ العربي،بيروت،الطبعة الثانية،١٤٣٧هـ:٥١-٥٢.

[٦] قبسات في علم الرجال: ١/ ٤٤٢-٤٤٣.

سادساً: المجهول:

من الألفاظ التي وردت في كلمات المتقدمين و المتأخرين من الرجاليين بشأن كثير من الرواة.

وقد وقع الخلاف بين الأعلام في المراد من المجهول، وقد نبه المحقق التستري (طاب ثراه)إلى أنه من ألفاظ الجرح في كلمات المتقدمين، وأما في كلمات المتأخرين من الشهيد الثاني والمجلسي الثاني وغيرهما فالمراد به الأعم من المجروح ومن المهمل الذي لم يذكر فيه قدح ولا مدح[١].

وأما السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره) بنى في غير مورد على وثاقة من قال فيه المفيد أو الشيخ إنه مجهول إذا ورد توثيقه من طريق آخر[٢].

وقد سلك السيد محمد رضا السيستاني مسلك العلامة التستري (قدس سره) إذ قال :(والصحيح ما أفاده المحقق التستري (طاب ثراه)، أي أنه لا يراد بـ(المجهول) في كلمات المتقدمين مجرد عدم التعرف على حال الشخص، لئلا يقع تعارض عندئذٍ و قول أحدهم: (مجهول) وبين قول آخر إنه (ثقة).

والشاهد على ذلك أن الشيخ (قدس سره) ذكر بهذا الوصف حوالي خمسين شخصاً من أصحاب الأئمة (عليهم السلام) في كتاب الرجال، ولو كان المراد به مجرد عدم الاطلاع على حال الراوي وأنه ثقة أو غير ثقة لكان ينبغي أن يذكره بالنسبة إلى عشرات آخرين أيضاً، فإنه من المؤكد أنه لم يكن يعرف حال الكثيرين من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) ممن ذكرهم في كتاب الرجال.

وخلاصة ما ذهب إليه السيد محمد رضا السيستاني:(ليس المراد بـ(المجهول) في كلمات المتقدمين هو من لم يطلع الرجالي على حاله، بل الظاهر أن المراد به من تتضارب بشأنه مؤشرات الوثاقة والضعف، ولذلك لا يمكن البناء على كونه ثقة أو ضعيفاً، فالمجهول من ألفاظ الذم والقدح ويقع التعارض بينه وبين قول التوثيق الصادر من شخص آخر)[٣].

---

[١] المحقق التستري، قاموس الرجال:١/٤٤.

[٢] التنقيح في شرح العروة الوثقى :١/٢٤٤،مستند الناسك:١/٨٢.

[٣] يُنظر:قبسات من علم الرجال:١/ ٣٧.

ومما تقدم يمكن عدّ من لم يُذكر بمدح أو بقدح مصداقًا للمجهول وكذلك من تتضارب فيه أقوال الرجاليين بين التوثيق والتضعيف مصداقًا آخر لمجهول الحال ،وما المانع من الجمع وعدها مصاديق للمجهول،هذا من جهة ،ومن جهة اخرى يتساءل البحث: اذا كان المجهول من تتعارض فيه أقوال أرباب الرجال بين موثقٍ ومضعفٍ ،كيف يكون مجهولًا ؟!فهو معلوم الحال بالوثاقة عند بعضهم وبالضعف عند الاخر ،كل ما هنالك تعارضت وتضاربت الأقوال فيه ويمكن الترجيح بين الأقوال فلا مانع منه ،وبذلك لا يكون مجهولًا.

المبحث الرابع

التوثيقات العامة عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المطلب الأول :رواة كامل الزيارات:

من القضايا التي وقع فيها نزاع بين الاعلام رواة كامل الزيارات، واستظهار العبارة التي قالها المحدث الفقيه جعفر بن محمد بن قولويه القمي (طاب ثراه):(.. فأشغلت الفكر فيه و صرفت الهم إليه و سألت الله تبارك و تعالى العون عليه حتى أخرجته و جمعته عن الأئمة صلوات الله عليهم أجمعين من أحاديثهم و لم أخرج فيه حديثا روي عن غيرهم إذا كان فيما روينا عنهم من حديثهم - كفاية عن حديث غيرهم و قد علمنا أنا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى و لا في غيره لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته و لا أخرجت فيه حديثا روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم..)[١].

وقع الخلاف بين الأعلام في مقصود ابن قولويه من عبارته الآنفة الذكر، ويوجد ثلاثة أقوال في المسألة :

القول الأول:التوثيق العام لجميع الرواة:

القول بتوثيق جميع من وقع في أسانيد الكتاب، وهذا يشمل مشايخ ابن قولويه وكذلك جميع الوسائط بينهم وبين المعصوم في سلسلة السند،وقد استظهر الشيخ الحر العاملي(ره) وغيره من تلك العبارة:(أن جميع الرواة المذكورين في أسناد أحاديث ذلك الكتاب من روي عنهم إلى أن ينتهي إلى الإمام ، من الثقات عند المؤلف، فلو اكتفينا بشهادة الواحد في الموضوعات يعد كل جاء فى أسناد ذلك الكتاب من الثقات بشهادة الثقة العدل، أعني: ابن قولويه، وقد صرّح بعض الأفاضل أسماء الواردين في أسناد ذلك الكتاب فبلغوا ٣٨٠ شخصا)[٢].

---

[١] الشيخ جعفر بن محمد بن قولويه القمي(ت٣٦٨ه)،كامل الزيارات:تح:الشيخ جواد القيومي،مؤسسة النشر الإسلامي،الطبعة الأولى،١٤١٧هـ:٣٧/١.

[٢] الحر العاملي، وسائل الشيعة:٢٠ /٦٨.

وهذا ما كان عليه السيد الخوئي (قدس سره) فترة من الزمن، فقال بعد ما حكيناه عن كتاب كامل الزيارات:(ان هذه العبارة واضحة الدلالة على أنه لا يروي عن المعصوم إلا وقد وصلت إليه من جهات الثقات من أصحابنا، ثم أيَّد كلامه بما نُقل عن صاحب الوسائل، ثم قال ما ذكره صاحب الوسائل متين، فيحكم بوثاقة من شهد جعفر بن قولويه بوثاقته، اللهم إلا أن يبتلى بمعارض)[١].

القول الثاني:توثيق المشايخ فقط:

القول بتوثيق مشايخ ابن قولويه فقط، أي من روى ابن قولويه عنهم مباشرة دون غير هم من الرواة الآخرين،وهذا ما استظهره الميرزا النوري (رحمه الله) حيث قال:(بأن العبارة المذكورة تدل على توثيق كل مشايخه لا توثيق كل من ورد في أسناد الروايات.

وبعبارة أخرى تدل على توثيق كل مشايخه لا توثيق كل من ورد في أسناد ذلك الكتاب)[٢].

وهذا ما اختاره السيد الخوئي(قدس سره) في أخريات حياته واستقر عليه ونشر بياناً يوضح فيه وجه عدوله عن القول الأول، إذ جاء في بيانه:(بعد ملاحظة روايات الكتاب والتفتيش في أسانيدها ظهر اشتماله على جملة وافرة من الروايات - لعلها تربو على النصف لا تنطبق عليها الأوصاف التي ذكرها (قدس سره) في المقدمة، ففي الكتاب الشيء الكثيرمن الروايات المرسلة والمرفوعة والمقطوعة التي تنتهي إلى غير المعصوم والتي وقع في إسنادها من هو من غير أصحابنا. كما أنه يشتمل على الكثير من روايات أناس مهملين لا ذكر لهم في كتب الرجال اصلاً بل وجماعة مشهورين بالضعف كالحسن بن علي بن أبي عثمان ومحمد بن عبد الله بن مهران وأمية بن علي القيسي وغيرهم. ومعلوم أن هذا كله لا ينسجم مع ما أخبر (قدس سره) في الديباجة لو كان مراده توثيق جميع من وقع في إسناد كتابه من أنه لم يخرج فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم. فصوناً لكلامه(قدس سره) عن الإخبار بما لا واقع

---

[١] معجم رجال الحديث :١ /٥٠.

[٢] الميرزا النوري(ت١٣٢٠ه)، مستدرك الوسائل، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم المقدسة، ١٤٠٨هـ،(الفائدة الثالثة):٢٥٢/٢١.

له لم يكن بد من حمل العبارة على خلاف ظاهرها بإرادة مشايخه خاصة. وعلى هذا فلا مناص من العدول عما بنينا عليه سابقاً والالتزام باختصاص التوثيق بمشايخه بلا واسطة)[١].

القول الثالث:لا توثيق في عبارة المصنف لجميع الرواة ولا المشايخ:

القول بعدم استفادة التوثيق العام، لا للمشايخ ولا لغيرهم، وهذا ما تبناه السيد السيستاني (دام ظله) وتبعه في ذلك ولده السيد محمد رضا(حفظه الله) .

وإن للسيد علي السيستاني (دام ظله) رأيين:

الأول:توثيق من روى فضل زيارة النبي وأهل بيته(عليهم السلام):

قال السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله): (.. ومن خصه بأسانيد الروايات الواردة في ثواب زيارة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة(عليهم السلام) دون مطلق الروايات الواردة في الكتاب، وهذا ما اختاره سيدي الأستاذ الوالد (دامت بركاته) في تعليقة له عل خاتمة المستدرك قبل أن يختار القول الثالث الاتي)[٢].

الثاني :وثاقة بعض من وقعوا في سلسلة الاسانيد:

قال السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله):(أن المستفاد منه وثاقة بعض من وقعوا في سلسلة أسانيد الروايات ولا يتعين أن يكون من مشايخ المؤلف بلا واسطة بل ربما يكون من مشايخ مشايخه.

وهذا ما أبداه وأختاره سيدي الأستاذ الوالد (دامت بركاته)، ومقتضاه أن لا يتيسر إثبات وثاقة أحد بوقوعه في أسانيد كامل الزيارات وإن كان من مشايخ المؤلف، وهذا بخلاف الحال على القولين الأولين، حتى على الوجه الخامس من القول الأول فإنه يمكن أن ينتج وثاقة بعض الرواة مع اشتمال الباب على حديث واحد أو ورود اسم الراوي في أسانيد جميع رواياته)[٣].

---

[١] السيد محمد سعيد الحكيم،مصباح المنهاج،مؤسسة المنار،الطبعة الأولى،١٤١٥هـ،(كتاب التجارة)١ /٤٦٠.

[٢] قبسات من علم الرجال :١ /٩١.

[٣] المصدر نفسه :١ /٩١-٩٢.

ثم قال (حفظه الله):(أنه على تقدير تسليم أن العبارة المذكورة إنما هي من علي بن إبراهيم، فالظاهر أنه لم يقصد بها وثاقة جميع رواة الأخبار التي اعتمد عليها في تفسيره ـ سواء أكان منظوره خصوص الأخبار التي أوردها بأسانيدها ونصوصها وهي تناهز ثلاثمائة رواية في النسخة المتداولة اليوم أم كان مقصوده جميع ما اعتمده من الأخبار في تفسير الآيات القرآنية ـ بل لا يبعد أنه أراد بذلك وصول هذه الأخبار إليه عن طريق بعض المشايخ الثقات سواء أكانوا من مشايخه مباشرة أم مع الواسطة.

والوجه في ذلك: أن المعلوم من عمل السابقين من علمائنا (قدّس الله أسرارهم) أنه لم يكن ضعف بعض رواة الحديث ملاكاً عندهم في ردّ الحديث ورفض العمل به كما لم يكن وثاقة جميع رواته مناطاً لديهم في الاعتماد عليه والقبول به، بل كانت العبرة عندهم في قبول الخبر والعمل به هو الوثوق به من حيث الصدور والمضمون والجهة، وكان من أسباب حصول الوثوق بصدور الرواية الضعيفة سنداً عند كثير منهم هو روايتها من قبل بعض المشايخ الثقات المعروفين بنقاد الأحاديث من غير ردّ لها وإنكار منهم لمضمونها، فكانوا يعتبرون ذلك وجهاً كافياً في الاعتماد عليه)[1].

وقد جاء السيد محمد رضا السيستاني بشواهد عدة تؤيد هذا القول، منها:

١.قول الصدوق (قدس سره) في عيون أخبار الرضا (عليه السلام) في ذيل بعض الروايات:(كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (رضي الله عنه) سيء الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي هذا الحديث، وإنما أخرجت هذا الخبر في هذا الكتاب لأنه كان في كتاب الرحمة وقد قرأته عليه فلم ينكره ورواه لي)[2].

٢.ـ قول ابن طاووس (قدس سره) في مقدمة فلاح السائل: (ربما يكون عذري في ما أرويه عن بعض من يطعن عليه أنني أجد من اعتمد عليه من ثقات أصحابنا الذين أسندت إليهم أو إليه عنهم قد

---

[1] قبسات من علم الرجال:١ /١٢٦-١٢٧.

[2] ابن بابويه القمي الصدوق(ت٣٨١ه)، المقنع، تحقيق :لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الإمام الهادي (عليه السلام)، ١٤١٥هـ:٣.

رووا ذلك عنه ولم يستثنوا تلك الرواية، ولا طعنوا عليها، ولا تركوا روايتها فأقبلها منهم، وأجوّز أن يكون قد عرفوا صحة الرواية المذكورة بطريقة أخرى محققة مشكورة..)[١].

وإلى هذا الرأي ذهب السيد محمد رضا السيستاني تبعاً لرأي والده،إذ قال:(أن من القريب جداً أن يكون مقصود ابن قولويه (قدس سره) بما ذكره في مقدمة الكامل هو أنه لا يورد أحاديث الرجال الضعفاء إلا إذا كان الراوي لها من ثقات أصحابنا المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم)[٢].

وتأسيساً على ما تقدم يظهر للباحث ان ما أفاده السيد السيستاني (حفظه الله) هو الأرجح والأقرب استظهاراً لعبارة ابن قولويه(رحمه الله)وللشواهد التي ذكرها السيد محمد رضا السيستاني.

---

[١] السيد علي بن طاووس(ت٦٦٤ه)، فلاح السائل،مكتبة أهل البيت عليهم السلام، الإصدار الثاني، رقم الكتاب(٥٣٩٨):٩/١.

[٢] قبسات من علم الرجال :١ /١٢٤.

المطلب الثاني:رواة تفسير القمي:

ويقع البحث في عدة محاور:

المحور الأول :التعريف بعلي بن ابراهيم:

لا شك في أن علي بن إبراهيم هو من أجلاء أصحابنا ولم يختلف اثنان في وثاقته وفضله، عاصر الامام الحسن العسكري وكان من رجال القرن الثالث في أواخره ..[١]،ويكفيه جلالة وقدرا أنه أستاذ لثقة الإسلام الكليني، فقد روى عنه في الكافي (٧٨٦٠) رواية)[٢].

قال عنه الشيخ النجاشي(ره):(علي بن إبراهيم بن هاشم أبو الحسن القمي، ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب، سمع فأكثر، وصنف كتباً، وأضر في وسط عمره- أي صار ضريرا- وله كتاب التفسير، كتاب الناسخ والمنسوخ ، كتاب قرب الاسناد»، ثم ذكر جملة من كتبه حتى قال: كتاب يعرف بالمشذر، والله أعلم أنه مضاف إليه، أخبرنا محمد بن محمد وغيره، عن الحسن بن حمزة بن علي بن عبد الله قال:كتب إلي علي بن ابراهيم بإجازة سائر حديثه وكتبه)[٣].

المحور الثاني:ملاحظات واشكالات على التفسير ومقدمته:

اولاً :فيما يخص الراوي:

ان الراوي للتفسير المذكور هو أبو الفضل العباس بن محمد بن القاسم بن حمزة بن الإمام موسى بن جعفر سلام اللّه عليه كما يتضح ذلك من خلال مراجعة التفسير نفسه. و الشخص المذكور مجهول الحال و لا يعرف عنه شيء. و معه فيسقط الكتاب عن الاعتبار لجهالة الراوي له.

وأجاب الشيخ محمد باقر الإيرواني(حفظه الله):(ان الشيخ الطوسي في فهرسته يذكر طريقا صحيحا إلى جميع كتب علي بن ابراهيم و التي منها تفسيره و يصل في ذلك الطريق إلى القمي نفسه.

---

[١] يُنظر:كليات في علم الرجال :٣١٠.

[٢] معجم رجال الحديث :١٨/ ٥٤.

[٣] النجاشي، الرجال:٢٦٠.

و مع افتراض ان القمي نفسه قد اجاز الشيخ الطوسي بالوسائط في نقل تفسيره عنه فلا تضر بعد هذا جهالة أبي الفضل)[١].

ثانياً:ما يخص المقدمة:

ذكر الشيخ الايرواني:(ان مقدمة الكتاب المذكور التي هي مقدمة طويلة لم يثبت كونها من القمي، فانه بعد الاستمرار في سرد المقدمة ورد في اثنائها ما نصه: قال أبو الحسن علي بن إبراهيم الهاشمي القمي فالقرآن منه ناسخ و منه منسوخ ...

و هذا يولّد احتمال ان المقدمة لم تكن من بدايتها للقمي و انما يبتدأ كلام القمي من جملة: فالقرآن منه ناسخ ...

والعبارة السابقة التي يراد الاستشهاد بها- و نحن ذاكرون و مخبرون بما ينتهي ...- مذكورة قبل ذلك، أي قبل جملة: قال أبو الحسن ... و معه فلا يمكن الاستشهاد بها لعدم الجزم بكونها من كلام القمي)[٢].

ورد الاشكال العلامة الإيرواني (حفظه الله):(ان الجملة السابقة التي يراد الاستشهاد بها قد نقلها صاحب الوسائل في وسائله، وهو له طريق صحيح إلى الشيخ الطوسي و بالتالي إلى القمي نفسه، فيثبت بذلك ان القمي قد ذكر الجملة السابقة و اوصلها إلى صاحب الوسائل من خلال الشيخ الطوسي)[٣].

---

[١] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية :١٧٣.

[٢] المصدر نفسه:١٧٤-١٧٥.

[٣] المصدر نفسه:١٧٣-١٧٤.

ثالثاً :بالنسبة للكتاب:

ذهب السيد الخوئي (قدس سره) إلى أنّ جميع هذا التفسير هو من علي بن ابراهيم.

واما تلميذه اية الله الشيخ الداوري فقد ذهب إلى إن الكتاب مجموع من تفسيرين :تفسير القمي وتفسير أبي الجارود، والجامع للتفسيرين هو ابو الفضل العباس بن محمد[١]، وما يرجع لعلي بن ابراهيم هو المشمول بالتوثيق،وما يرجع للجامع لا تشمله الشهادة، واما كيفية التمييز بين التفسيرين فيمكن بملاحظة السند فإن ورد فيه حدثنا أو اخبرنا وكان السند طويلاً فهو من الجامع، وان ورد حدثني أبي، أو كان سنده مختصراً فهو من تفسير علي بن إبراهيم القمي، وقد ذكر الشيخ الداوري كلا القسمين من الرواة[٢].

وأما رأي السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله):(هذا وتجدر الاشارة إلى أن جامع النسخة المتداولة من هذا التفسير قد أدرج فيها عشرات الروايات عن مشايخه الآخرين غير علي بن ابراهيم ـ كما أوضحته في موضع آخر ـ ومن الغريب أن السيد الأستاذ (قدس سره) لم يتنبه لذلك فبنى على وثاقة كل من ورد اسمه في أسانيد التفسير حتى من كان من رواة القسم المضاف إليه!! والعصمة لأهلها)[٣].

وهذا تقدم الجواب عنه من قبل الشيخ الداوري (حفظه الله) وهو يمكن التمييز بين روايات القمي وغيرها، وإلى هذا الرأي يميل البحث؛ وذلك لما قدمه الشيخ الداوري من قرائن[٤].

---

[١] غير مذكور في كتب الرجال.

[٢] يُنظر:الشيخ مسلم الداوري، اصول علم الرجال :١٦٣-١٠،بتصرف واختصار.

[٣] قبسات من علم الرجال :١ /١٢٩.

[٤] يُنظر:الشيخ مسلم الداوري (معاصر)، أصول علم الرجال :١٦٤-١٦٥.

المحور الثالث: وثاقة رواة تفسير القمي:

قال علي بن ابراهيم(ت نحو٢٢٩هـ) في مقدمة تفسيره:(ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وأوجب رعايتهم، ولا يقبل العمل الا بهم)[١].

واختلف العلمان في عبارة علي بن ابراهيم القمي،على رأيين:

الرأي الأول :السيد الخوئي (قدس سره):

لقد أفاد الحر العاملي من هذه العبارة توثيقاً للرجال المذكورين في التفسير، قائلاً :(وقد شهد علي بن إبراهيم أيضاً بثبوت أحاديث تفسيره، وأنها مروية عن الثقات عن الائمة)[٢].

وأما السيد الخوئي (قدس سره) فقد أيّد ما ذهب إليه الحر العاملي(رحمه الله) وحكم بوثاقة جميع من ورد في تفسير القمي مالم يوجد له معارض بالتضعيف ، قال(قدس سره):(إن ما استفاده- (قدس سره)- في محله، فإن علي بن ابراهيم يريد بما ذكره إثبات صحة تفسيره، وأن رواياته ثابته وصادرة من المعصومين عليهم السلام، وانها انتهت إليه بواسطة المشايخ والثقات من الشيعة، وعلى ذلك فلا موجب لتخصيص التوثيق بمشايخه الذين يروي عنهم علي بن إبراهيم بلا واسطة كما زعمه بعضهم)[٣].

فحكم(قدس سره)بأن كل من ورد في تفسير القمي ثقة مالم يضعَّف من قبل النجاشي او غيره فيسقط التوثق عن الاعتبار لأن شرط قبول التوثيق عدم المعارضة بالجرح كما هو واضح[٤].

وعلى ضوء ذلك يكون عندنا ٢٦٠ رجلاً من الثقات كما قيل.

---

[١] علي بن ابراهيم، تفسير القمي، تح:تصحيح وتعليق وتقديم:السيد طيب الموسوي الجزائري، نشر مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم المقدسة، ط:٣، ١٤٠٤هـ:٤/١.

[٢] الحر العاملي، وسائل الشيعة :٣٠ /٢٠٢.

[٣] معجم رجال الحديث :٤٩/١.

[٤] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١٧٢-١٢٨.

الرأي الثاني:السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله):

وأما ما ذهب إليه السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) بخلاف رأي استاذه، قال(أنه على تقدير تسليم أن العبارة المذكورة إنما هي من علي بن إبراهيم، فالظاهر أنه لم يقصد بها وثاقة جميع رواة الأخبار التي اعتمد عليها في تفسيره ـ سواء أكان منظوره خصوص الأخبار التي أوردها بأسانيدها ونصوصها وهي تناهز ثلاثمائة رواية في النسخة المتداولة اليوم أم كان مقصوده جميع ما اعتمده من الأخبار في تفسير الآيات القرآنية ـ بل لا يبعد أنه أراد بذلك وصول هذه الأخبار إليه عن طريق بعض المشايخ الثقات سواء أكانوا من مشايخه مباشرة أم مع الواسطة.

والوجه في ذلك: أن المعلوم من عمل السابقين من علمائنا (قدّس الله أسرارهم) أنه لم يكن ضعف بعض رواة الحديث ملاكاً عندهم في ردّ الحديث ورفض العمل به كما لم يكن وثاقة جميع رواته مناطاً لديهم في الاعتماد عليه والقبول به، بل كانت العبرة عندهم في قبول الخبر والعمل به هو الوثوق به من حيث الصدور والمضمون والجهة، وكان من أسباب حصول الوثوق بصدور الرواية الضعيفة سنداً عند كثير منهم هو روايتها من قبل بعض المشايخ الثقات المعروفين بنقاد الأحاديث من غير ردّ لها وإنكار منهم لمضمونها، فكانوا يعتبرون ذلك وجهاً كافياً في الاعتماد عليه)[١].

وقال أيضاً مؤيداً هذا الوجه:(والظاهر أن ما تكرر في ديباجة عدد من الكتب كالمقنع للصدوق[٢]وبشارة المصطفى للطبري[٣]ومزار ابن المشهدي[٤]وغيرها من الإيعاز إلى أن ما ورد فيها مروي بطرق المشايخ الثقات ناظر إلى هذا المعنى ومبني على هذا الأساس ـ كما هو الحال في كامل الزيارات ـ والقرينة على ذلك فيما لم تحذف فيه الأسانيد اشتمالها على عدد معتد به من

---

[١] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية :١/١٢٦-١٢٧.

[٢] الشيخ الصدوق(قدس سره)(ت٣٨١هـ)،المقنع،مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام ،١٤١٥هـ:(المقدمة):٥.

[٣] عماد الدين الطبري(من علماء القرن السادس)،بشارة المصطفى ،تحقيق جواد القيومي ،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم المقدسة،ط:١،١٤٢٠هـ:١٨.

[٤] محمد بن المشهدي(ت٦١٠هـ)،المزار،تحقيق جواد القيومي الاصفهاني،ط:١,١٤١٩هـ:(المقدمة):٢٧.

الرجال المشهورين بالكذب والضعف ممن يبعد جداً احتمال عدّ صاحب الكتاب إياهم من المشايخ الثقات)[١].

ثم قال (حفظه الله):(ومن القريب جداً أن يكون التعبير الوارد في مقدمة كتاب التفسير ناظراً أيضاً إلى المعنى المذكور ومشيراً إلى أن الروايات المعتمدة في الكتاب مروية بطرق مشايخنا الثقات مما يبرر الاعتماد عليها وإن كان في رواتها بعض الضعاف لا أنه يقصد به وثاقة جميع من وقعوا في سلسلة أسانيدها، فإن هذا خلاف الواقع لاشتمالها على عدد ممن ليسوا من (ثقاتنا) بكل تأكيد ولا يظن بعلي ابن إبراهيم أن يعدّهم منهم)[٢].

وأخيراً ان ما لاحظه السيد محمد رضا السيستاني فيه ما يدل على الدقة الفائقة والتتبع الواسع، ولكن كل ما لاحظه أُجيب عليه من لدن الأعلام، لذلك نميل إلى ما ذهب إليه السيد الخوئي (قدس سره)وتبعه بعض الأعلام منهم الشيخ الداوري(حفظه الله) وهو التوثيق العام، ولكن بثلاثة شروط قد ذكرها آية الله الشيخ مسلم الداوي (حفظه الله) وهي مستفادة من مقدمة القمي(رحمه الله)نفسها:

١.ان يكون الرواي امامياً، أي لا يكون من العامة، لقوله ثقاتنا..

٢.ان تكون الرواية متصلة، لقوله ينتهي إلينا من مشايخنا الثقات فتخرج الرواية المقطوعة والمرسلة.

٣.ان تنتهي الرواية إلى المعصوم (عليه السلام)، لقوله :عن الذين فرض الله طاعتهم، فيخرج ما كان منتهياً إلى غير المعصوم، كالرواية عن ابن عباس وغيره[٣].

---

[١] المشهدي،المزار:١/ ١٢٨.

[٢] المصدر نفسه :١/ ١٢٨.

[٣] يُنظر:الشيخ مسلم الداوري،أصول علم الرجال:١٦٣.

المطلب الثالث:أصحاب الإجماع:

ومما قيل بثبوته في التوثيقات العامة أو الحسن هو وقوع شخص في سند رواية رواها أحد أصحاب الاجماع، وهم ثمانية عشر رجلا على ما يأتي، فذهب جماعة[١] إلى الحكم بصحة كل حديث رواه أحد هؤلاء إذا صح السند إليه، حتى إذا كانت روايته عمن هو معروف بالفسق والوضع،زيادة على ما اذا إذا كانت روايته عن مجهول أو مهمل، أو كانت الرواية مرسلة، وقد اختار هذا القول صريحا صاحب الوسائل في أوائل الفائدة السابعة من خاتمة[٢] كتابه[٣] .

وتجدر الاشارة إلى كون الأصل في دعوى الاجماع هذه هو الكشي في رجاله، فقد ذكر في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام:

١ – (أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر، وأصحاب أبي عبد الله عليهما السلام وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا أفقه الأولين ستة:

زرارة، ومعروف بن خربوذ، وبريد، وأبو بصير الأسدي، والفضيل بن يسار، ومحمد بن مسلم الطائفي. قالوا: وأفقه الستة، زرارة. وقال بعضهم: مكان أبي بصير الأسدي أبو بصير المرادي، وهو ليث بن البختري)[٤].

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام):

٢ – (أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم لما يقولون، وأقروا لهم بالفقه من دون أولئك الستة الذين عددناهم وسميناهم ستة نفر:جميل بن دراج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بكير، وحماد بن عثمان، وحماد بن عيسى، وأبان بن عثمان قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه –

---

[١] منهم الشيخ الطوسي(قدس سره)،والميرزا النوري(رحمه الله).

[٢] يُنظر:الشيخ حسين النوري(ت١٣٢٠هـ)،خاتمة مستدرك الوسائل،تحقيق مؤسسة ال البيت لإحياء التراث،مطبعة ستارة،قم المقدسة:٧/ ٧-٢٥.

[٣] معجم رجال الحديث :١ /٥٧.

[٤] الكشي،الرجال:٥٠٧.

وهو ثعلبة ابن ميمون – إن أفقه هؤلاء جميل بن دراج، وهم أحداث أصحاب أبي عبد الله عليه السلام)[١].

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم، وأبي الحسن الرضا عليهم السلام:

٣ – (أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم وأقروا لهم بالفقه والعلم، وهم ستة نفر آخر، دون الستة نفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، منهم: يونس بن عبد الرحمان، وصفوان بن يحيى بياع السابري، ومحمد بن أبي عمير، وعبد الله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد ابن محمد بن أبي نصر، وقال بعضهم: مكان الحسن بن محبوب، الحسن بن علي ابن فضال، وفضالة بن أيوب. وقال بعضهم: مكان فضالة بن أيوب، عثمان بن عيسى، وأفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمان، وصفوان بن يحيى)[٢].

رأي السيد الخوئي (قدس سره):

وكيف كان فمن الظاهر أن كلام الكشي لا ينظر إلى الحكم بصحة ما رواه أحد المذكورين عن المعصومين عليهم السلام، حتى إذا كانت الرواية مرسلة أو مروية عن ضعيف أو مجهول الحال، وإنما ينظر إلى بيان جلالة هؤلاء، وأن الاجماع قد انعقد على وثاقتهم وفقههم وتصديقهم في ما يروونه. ومعنى ذلك أنهم لا يتهمون بالكذب في أخبارهم وروايتهم، وأين هذا من دعوى الاجماع على الحكم بصحة جميع ما رووه عن المعصومين عليهم السلام، وإن كانت الواسطة مجهولا أو ضعيفا؟!.

قال أبو علي[٣] في المقدمة الخامسة من رجاله عند تعرضه للاجماع المدعى على تصحيح ما يصح عن جماعة:(وادعى السيد الأستاذ دام ظله - السيد علي صاحب الرياض– أنه لم يعثر في الكتب الفقهية - من أول كتاب الطهارة إلى آخر كتاب الديات –على عمل فقيه من فقهائنا بخبر ضعيف محتجا بأن في سنده أحد الجماعة وهو إليه صحيح.

---

[١] رجال الكشي:٣٢٢.

[٢] رجال الكشي:٤٦٦.

[٣] الشيخ أبو علي محمد بن اسماعيل الحائري،صاحب كتاب منتهى المقال في أحوال الرجال.

ثم قال(قدس سره):لابد أن السيد صاحب الرياض أراد بذلك أنه لم يعثر على ذلك في كلمات من تقدم على العلامة (قدس سره)، وإلا فهو موجود في كلمات جملة من المتأخرين كالشهيد الثاني والعلامة المجلسي والشيخ البهائي. ويبعد أن يخفى ذلك عليه.

ثم إن التصحيح المنسوب إلى الأصحاب في كلمات جماعة، منهم: صاحب الوسائل – على ما عرفت – نسبه المحقق الكاشاني في أوائل كتابه الوافي إلى المتأخرين،وهو ظاهر في أنه أيضا لم يعثر على ذلك في كلمات المتقدمين.

قال في المقدمة الثانية من كتابه بعد ما حكى الاجماع على التصحيح من الكشي:(وقد فهم جماعة من المتأخرين من قوله أجمعت العصابة أو الأصحاب على تصحيح ما يصح عن هؤلاء الحكم بصحة الحديث المنقول عنهم ونسبته إلى أهل البيت عليهم السلام بمجرد صحته عنهم، من دون إعتبار العدالة في من يروون عنه، حتى لو رووا عن معروف بالفسق، أو بالوضع زيادة على ما لو أرسلوا الحديث كان ما نقوله صحيحا محكوما على نسبته إلى أهل بيت العصمة صلوات الله عليهم.

وأنت خبير بأن هذه العبارة ليست صريحة في ذلك ولا ظاهرة فيه، فإن ما يصح عنهم إنما هو الرواية لا المروي. بل كما يحتمل ذلك يحتمل كونها كناية عن الاجماع على عدالتهم وصدقهم، بخلاف غيرهم ممن لم ينقل الاجماع على عدالته).

أقول-والقول للسيد الخوئي(قد)- ما ذكره متين لا غبار عليه.

ثم إنا لو تنزلنا عن ذلك وفرضنا أن عبارة الكشي صريحة في ما نسب إلى جماعة واختاره صاحب الوسائل، فغاية ذلك دعوى الاجماع على حجية رواية هؤلاء عن المعصومين عليهم السلام تعبدا، وإن كانت الواسطة بينهم وبين المعصوم ضعيفا أو مجهول الحال، فترجع هذه الدعوى إلى دعوى الاجماع على حكم شرعي. وقد بينا في المباحث الأصولية: أن الاجماع المنقول بخبر الواحد ليس بحجة، وأدلة حجية خبر الواحد لا تشمل الاخبار الحدسية.

بقي هنا شيء:وهو أنه قد يقال:إن دعوى الاجماع على تصحيح ما يصح عن الجماعة المذكورين لا ترجع إلى دعوى حجية روايتهم تعبدا كما ذهب إليه صاحب الوسائل، وإنما ترجع إلى دعوى أن هؤلاء لا يروون إلا عن ثقة. وعليه فيعتمد على مراسيلهم وعلى مسانيدهم، وإن كانت الوسائط مجهولة أو مهملة.

ولكن هذا القول فاسد جزما، فإنه لا يحتمل إرادة ذلك من كلام الكشي.

ولو سلم أنه أراد ذلك فهذه الدعوى فاسدة بلا شبهة، فإن أصحاب الاجماع قد رووا عن الضعفاء في عدة موارد)[١].

رأي السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله):

قال (دام عطاؤه):(إن في المراد بالموصول (ما) في قول الكشي:(تصحيح ما يصح) وجهين..

الأول: أن يراد به متن الحديث الذي رواه الحسن بن محبوب-مثلاً-عن المعصوم(عليه السلام)ولو مع الواسطة فيكون المقصود بتصحيحه هو الحكم بصدوره منه(عليه السلام) أو كون مضمونه مطابقاً لحكم الله الواقعي.

وأما ما احتمله واختاره بعضهم من إرادة التصحيح وفق مصطلح المتأخرين وهو كون السند صحيحاً ـ إما بمعنى وثاقة جميع رواته كما مال إليه المحدث النوري[٢]، أو كونهم من العدول كما قال به آخرون ـ فهو احتمال ضعيف جداً فإن القدماء لا علم لهم بهذا الاصطلاح كما نبه على ذلك المحقق الشيخ حسن (قدس سره) في بعض كلماته[٣].

الثاني: أن يراد به هو ما أخبر به الحسن بن محبوب ـ مثلاً ـ وهو قوله: (أخبرني الرضا (عليه السلام)أو قوله:(أخبرني أبو أيوب الخزاز)، وعلى ذلك فيكون المقصود بتصحيحه هو الحكم بمطابقة خبره للواقع، أي أنه بالفعل قد أخبره الرضا (عليه السلام) أو أبو أيوب الخزاز لا أنه كذب عليهما ـ العياذ بالله ـ أو اشتبه في النقل عنهما.

---

[١] معجم رجال الحديث :١ /٥٩-٦٠.

[٢] خاتمة المستدرك:١/ ٥٨.

[٣] الشيخ حسن العاملي، منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان:١ /١٤.

ومن الواضح أن مبنى ما نسب إلى المشهور في تفسير قول الكشي:(أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء..) هو كون المراد بـ(ما) الموصولة هو ما مرّ في الوجه الأول، ولكن الظاهر أن المتعين البناء على كون المراد بها هو ما ذكر في الوجه الثاني)[1].

وقال أخيراً:(فتحصّل من جميع ما تقدم: أن ما نسب إلى المشهور في تفسير كلامه ـ الذي مقتضاه حجية روايات أصحاب الإجماع بغض النظر عن حال رواتها ـ مما لا يمكن المساعدة عليه، بل الأقرب في تفسيره هو ما تقدم من إرادة الحكم بصحة ما أخبر عنه الحسن بن محبوب ـ مثلاً ـ من قول: (أخبرني الإمام (عليه السلام)أو (أخبرني فلان) وكونه مطابقاً للواقع، بمعنى أنه لم يكذب ولم يخطأ في نقله ذلك. ولا أقل من التردد بين الوجهين في تفسير كلام الكشي، فلا يتم الاستدلال به للمدعى المذكور)[2].

---

[1] قبسات من علم الرجال: ١ /١٥٢-١٥٣.

[2] المصدر نفسه :١ /١٥٧.

المطلب الرابع: حجية مراسيل ابن ابي عمير وصفوان والبزنطي:

ومما ذُكر في التوثيقات العامة أو الحسن:هو رواية صفوان[١]،أو ابن أبي عمير[٢]،أو أحمد بن محمد بن أبي نصر[٣] وأضرابهم عن شخص، فقد ادعى الشيخ(ره) إنهم لا يروون إلا عن ثقة، وعليه فيؤخذ بمراسيلهم ومسانيدهم، وإن كانت الواسطة مجهولا أو مهملا.

قال شيخ الطائفة الطوسي (رحمه الله):(وإذا كان أحد الراويين مسندا والآخر مرسلا، نظر في حال المرسل. فإن كان ممن يعلم أنه لا يرسل إلا عن ثقة موثوق به، فلا ترجيح لخبر غيره على خبره، ولأجل ذلك سوت الطائفة بين ما يرويه محمد بن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمد بن أبي نصر، وغيرهم من الثقات الذين عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون إلا عمن يوثق به، وبين ما أسنده غيرهم..)[٤].

إن هذه الدعوى-دعوى الشيخ تسوية الطائفة- صارت سبباً لاختلاف الاعلام حول مراسيل ابن ابي عمير وأضرابه، فقبلها جماعة وهم الاكثر ورفضها بعضهم.

ومن أبرز الذين رفضوا هذه الدعوى السيد ابو القاسم الخوئي (ره)،إذ قال:(ولكن هذه الدعوى باطلة، فإنها اجتهاد من الشيخ قد استنبطه من اعتقاده تسوية الأصحاب بين مراسيل هؤلاء ومسانيد غيرهم)[٥].

---

[١] قال عنه الشيخ في الرجال(ج١، ص٣٥٩) :(صفوان بن يحيى البجلي، بياع السابري، مولى، ثقة، وكيله(عليه السلام)، كوفي).

[٢] وثقه الشيخ في رجاله(ج١، ص٣٦٥) :(محمد بن أبي عمير، يكنى أبا أحمد، واسم أبي عمير زياد، مولى الأزد، ثقة).

[٣] قال عنه النجاشي في الرجال(ج١، ص٧٥) :(أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر زيد مولى السكون، أبو جعفر المعروف بالبزنطي، كوفي لقي الرضا وأبا جعفر(عليه السلام)، وكان عظيم المنزلة عندهما، وله كتب).

[٤] أبو جعفر الطوسي، شيخ الطائفة، العدة في أصول الفقه، تحقيق :محمد رضا الأنصاري القمي، ط١، ١٤١٧هـ:١/ ١٥٤.

[٥] معجم رجال الحديث :١ /٦١-٦٣.

ثم ذكر السيد الخوئي(قد)نقاطًا عدة في الرد على الدعوى المزبورة:

أولا: بأن التسوية المزبورة لم تثبت، وإن ذكرها النجاشي أيضا في ترجمة محمد بن أبي عمير، وذكر أن سببها ضياع كتبه وهلاكها[١]، إذ لو كانت هذه التسوية صحيحة، وأمرا معروفا متسالما عليه بين الأصحاب، لذكرت في كلام أحد من القدماء لا محالة، وليس منها في كلماتهم عين ولا أثر....

وثانيا: فرضنا أن التسوية المزبورة ثابتة، وأن الأصحاب عملوا بمراسيل ابن أبي عمير، وصفوان، والبزنطي وأضرابهم. ولكنها لا تكشف عن أن منشأها هو أن هؤلاء لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة، بل من المظنون قويا أن منشأ ذلك هو بناء العامل على حجية خبر كل إمامي لم يظهر منه فسق، وعدم اعتبار الوثاقة فيه، كما نسب هذا إلى القدماء، واختاره جمع من المتأخرين: منهم العلامة – قدس سره – على ما سيجئ في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن عبد الله. وعليه فلا أثر لهذه التسوية بالنسبة إلى من يعتبر وثاقة الراوي في حجية خبره.

ثالثا:أن هذه الدعوى، وأن هؤلاء الثلاثة وأضرابهم من الثقات لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة: دعوى دون إثباتها خرط القتاد فان معرفة ذلك في غير ما إذا صرح الراوي بنفسه أنه لا يروي ولا يرسل إلا عن ثقة، أمر غير ميسور...

رابعا:قد ثبت رواية هؤلاء عن الضعفاء في موارد ذكر جملة منها الشيخ بنفسه. ولا أدري أنه مع ذلك كيف يدعي أن هؤلاء لا يروون عن الضعفاء؟ فهذا صفوان روى عن علي بن أبي حمزة البطائني كتابه، ذكره الشيخ وهو الذي قال فيه علي بن الحسن بن فضال:(كذاب ملعون) وروى محمد بن يعقوب بسند صحيح عن صفوان بن يحيى عن علي بن أبي حمزة[٢]...)[٣].

---

[١] النجاشي،الرجال:٣٢٦.

[٢] الشيخ الكليني،أصول الكافي:١/الكتاب٣،باب النهي عن الجسم والصورة:١١،الحديث١.

[٣] معجم رجال الحديث :١ /٦١-٦٣.

مناقشة رأي السيد ابو القاسم الخوئي (قدس سره):

ردَّ الشيخ الإيرواني (حفظه الله) على أدلة السيد الخوئي(قدس سره)، حيث قال:(ان هذه الاعتراضات و امثالها يمكن التغلب عليها بان نقل الشيخ الطوسي تسوية الطائفة معللا بعدم روايتهم عن غير الثقة يستبطن ضمنا شهادة الشيخ نفسه بوثاقة جميع مشايخ الثلاثة.

و إذا قيل بان شهادة الشيخ هذه مستندة إلى الحدس فلا تكون حجة.

كان الجواب: ان احتمال استنادها إلى الحس موجود- و معه يبنى على اصالة الحس- و لكن لا بسبب تصريحهم حتى يقال لو كان لهم تصريح لنقل بل لمعرفة ذلك من حالهم من خلال معاشرتهم فانه قد يعرف التزام بعض الأشخاص بقضية معينة من خلال معاشرتهم. و الشيخ الطوسي قد تلقى هذا الالتزام و الوضوح يدا بيد، و بسببه ادلى بشهادته الضمنية.

و اذا قيل كيف خفي ذلك على النجاشي؟

كان الجواب:ان هذا كسائر الموارد التي يشهد فيه احدهما بالوثاقة دون الآخر)[1].

وأما السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله)فقد ناقش استاذه، قائلاً:(يمكن التعقيب على ما أفاده(رضوان الله عليه) بذكر أمور-نكتفي بذكر واحد منها مراعاةً للاختصار-..

الأمر الأول: أن الشيخ (قدس سره) لم ينفرد بما أفاده في العدة من أن ابن أبي عمير هو ممن سوّت الطائفة بين مراسيله ومسانيد غيره، لكونه ممن عرفوا بأنهم لا يروون ولا يرسلون إلا عن ثقة، بل النجاشي أيضاً قد أشار إلى المعنى المذكور حين نصّ على أن الأصحاب كانوا يسكنون إلى مراسيل ابن أبي عمير.

فإن من الواضح أنه ليس لسكون الأصحاب إلى مراسيله وجه إلا كونه ممن عُرف أنه لا يروي إلا عن ثقة، وإلا فأي ميزة لمراسيله على مراسيل غيره، ليقال: إن الأصحاب كانوا يسكنون إليها؟!

وأما ما أفاده (قدس سره) من أنه لو كانت التسوية المذكورة ثابتة لذكرت في كلام أحد من القدماء وليس منها في كلماتهم عين ولا أثر، فمخدوش بأنه لا توجد بأيدينا من كتب المتقدمين على الشيخ

---

[1] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية :١٨٥.

(قدس سره) ما يكون محلاً لذكر مثل هذا الأمر، حتى يُستدل بعدم الوجود فيه على عدم ثبوت هذه التسوية[1].

وأما ما ذكره (قدس سره) من الاطمئنان بأن منشأ ما ذكره الشيخ هو دعوى الكشي الإجماع على تصحيح ما يصح عن جماعة منهم ابن أبي عمير فهو إنما ينفع مثله ممن يحصل له الاطمئنان بالمعنى المذكور، وهو غير حاصل لنا لعدم توفر شاهد وافٍ بذلك.

وأما استشهاده (قدس سره) على كون ما ذكره الشيخ (قدس سره) مبنياً على الحدس والاجتهاد بـأنه بنفسه قد ناقش في بعض مراسيل ابن أبي عمير في التهذيبين من جهة الإرسال، ولو كان أمراً مسلماً ثابتاً بين الأصحاب لما خالفه (قدس سره) بنفسه.

فيمكن الجواب عنه بأن الشيخ (قدس سره) قد شرع في تأليف التهذيب في حياة أستاذه الشيخ المفيد (رضوان الله عليه) المتوفى عام أربعمائة وثلاثة عشر، وله آنذاك أقل من ثمانٍ وعشرين سنة، وقد أكمله بعد وفاة الشيخ المفيد ثم ألّف الاستبصار معتمداً فيه على ما ورد في التهذيب، إلا بعض الإضافات الطفيفة.

وأما كتاب العدة في أصول الفقه الذي اشتمل على ما تقدم بشأن ابن أبي عمير وأضرابه فقد ألّفه ـ في ما يبدو ـ بعد وفاة أستاذه الآخر، وهو السيد المرتضى (قدس سره) المتوفى عام أربعمائة وستة وثلاثين، كما يقتضيه الترحم عليه في مواضع شتى من هذا الكتاب.

وبقي الشيخ (قدس سره) على قيد الحياة إلى عام أربعمائة وستين، وعلى ذلك فلا يستغرب أنه لم يكن حين تأليفه للتهذيبين مطلعاً على ما حكاه من عمل الطائفة بمراسيل ابن أبي عمير وأضرابه، لا سيما وأنه لم يبقَ مع أستاذه المفيد (قدس سره) إلا أقل من خمس سنين، وأما السيد المرتضى (قدس سره) فمن المعروف عنه أنه لم يكن يعمل بأخبار الآحاد، ولذلك لم يكن الأمر المذكور موضع اهتمامه بطبيعة الحال.

هذا مضافاً إلى أنه يمكن أن يقال: إن الشيخ (قدس سره) قد عمل في التهذيبين على حلّ ظاهرة التعارض بين الأخبار بأي وجه ممكن ـ للهدف الذي بيّنه في مقدمة الكتابين ـ وقد ألجأه ذلك أحياناً

---

[1] قبسات من علم الرجال: ١ /٤٧-٤٨.

إلى اتباع الأسلوب الإقناعي المتمثل في حمل بعض الروايات على بعض المحامل البعيدة، أو المناقشة في حجيتها ببعض الوجوه التي لا تنسجم مع مبانيه الأصولية والرجالية المذكورة في سائر كتبه، ولسرد الشواهد على هذا محل آخر[١].

وعلى ذلك فلا يمكن الاستشهاد بمناقشة الشيخ (قدس سره) في بعض مراسيل ابن أبي عمير على عدم ثبوت التسوية المذكورة عند الأصحاب وكون دعواها اجتهاداً خاطئاً منه طاب ثراه)[٢].

وأما رأي السيد محمد رضا السيستاني فهو بإختصار:(وعلى هذا فالصحيح هو ما بنى عليه كثير من المتأخرين من وثاقة مشايخ ابن أبي عمير وصاحبيه إلا من يرد تضعيفه من طريق آخر)[٣].

إنه قد عُرف عن طريق متابعة زملائه وتلامذته لمن روى عنهم وملاحظة أنه ليس منهم غير الثقة، مما يكشف عن التزامه بعدم الرواية إلا عن الثقات، إذ لا يمكن أن يقع ذلك عادة من دونه كما هو واضح.

وقال أيضاً :(وعلى ذلك فوثاقة مشايخ ابن أبي عمير ثابتة لا بشهادته فقط بل بشهادة الطائفة أيضاً، ولعل هذا هو الأوفق بعبارة الشيخ (قدس سره)، فإن ظاهرها إقرار الطائفة بوثاقة مشايخه، لا إقرارهم جريه على وفق التزامه بعدم الرواية عن غير الثقة واتباعه للموازين العقلائية في التوثيق)[٤].

الراجح الذي توصل له البحث هو رأي المشهور وهو حجية مراسيل ابن ابي عمير؛وذلك لأنه التزم بانه لا يروي إلا عن ثقة.

---

[١] السيد علي السيستاني(دام ظله)،قاعدة لا ضرر: ١ /٢٠،.http://taghirat.net/

[٢] قبسات من علم الرجال :١ /٤٧-٤٨.

[٣] يُنظر:قبسات من علم الرجال:١ /٥٣.

[٤] المصدر نفسه:١ /٥١.

الفصل الثاني:الكتب الرجالية وأثرها في التوثيق والتضعيف

عند السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني

المبحث الأول:الكتب الرجالية الأولية

المبحث الثاني:الكتب الرجالية الثانوية

الفصل الثاني

الكتب الرجالية وأثرها في التوثيق والتضعيف عند السيدين الخوئي ومحمد رضا

توطئة:

إن إثبات صحة نسبة الكتاب الرجالي له دخالة وأثر في التوثيق والتضعيف؛وذلك لأن الكتاب الذي لم تثبت صحة نسبته لمؤلفه لا يُعتد به من حيث التوثيق أو التضعيف.

ولا يخفى كون الاختلاف في الكتب الرجالية ينعكس على التوثيق والتضعيف؛فالسيد الخوئي(قدس سره)لا يرى صحة كتاب ابن الغضائري ولا حجية آرائه بخلاف السيد محمد رضا السيستاني الذي يرى صحة نسبة الكتاب وحجية آراء ابن الغضائري،وهذا ينعكس على توثيقهم وتضعيفهم للرواة فيسبب اختلافاً بين العلمين، فتضعيفات ابن الغضائري لا عبرة بها عند السيد الخوئي(قد)ومقبولة ومعتد بها عند السيد محمد رضا السيستاني.

وأيضًا تبرز أهمية البحث في الكتب الرجالية ؛وذلك لإن الكتب غير ثابتة النسبة لأصحابها أو أنها موضوعة لا داعي للبحث في أحوال رواتها.

المبحث الأول

الكتب الرجالية الأولية

لقد أولى السيدان اية الله الخوئي(قدس سره)والسيد محمد رضا إهتماماً بالغاً للكتب الرجالية في ابحاثهما،فقد تناولا الكتب الرجالية في بحثهما وبيّنا صحة نسبتها لمؤلفها وجواز الاعتماد عليها او عدمه وكذلك حجية آراء أصحاب الكتب الرجالية.

المطلب الأول:الكتب الرجالية المشتملة على التوثيق والتضعيف:

أولاً:كتاب ابن الغضائري:

ويكون الحديث عنه في ثلاث جهات:

الجهة الأولى:التعريف بابن الغضائري:

ويكون الكلام في شخصيتين:

الأولى :الغضائري الأب:

هو الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري، ويكنى أبا عبدالله.

قال عنه النجاشي:(هو الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري، أبو عبدالله، شيخنا له كتب...)[١].

وقال عنه الشيخ:(هو الحسين بن عبيد الله الغضائري يكنى أبا عبدالله، كثير السماع عارف بالرجال، وله تصانيف ذكرناها في الفهرست، سمعنا منه، وأجاز لنا بجميع رواياته، مات سنة إحدى عشرة وأربعمئة)[٢].

قال السيد بحر العلوم: (أشهر المشايخ وأفقههم بعد المفيد)[٣].

إذن يظهر مما تقدم ان الغضائري كان شيخاً للنجاشي والشيخ، ويستفاد أيضا أنه من الثقات الأجلاء.

---

[١] النجاشي،الرجال:١ /٦٩.

[٢] الشيخ ابو جعفر الطوسي،الرجال:١ /٤٢٥.

[٣] بحر العلوم، الفوائد الرجالية:٢ /٣٠٥.

وقد جزم الشهيد الثاني(رحمه الله)ان كتاب الرجال للحسين بن عبدالله[١].

الثانية: الغضائري الإبن:

هو أحمد بن الحسين بن عبيد الله، وهو المعني في البحث، فالمشهور أنه هو صاحب كتاب الضعفاء، وقد ذكره الشيخ في ديباجة الفهرست قائلاً: (إني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب أصحابنا وما صنفوه من التصانيف ورووه من الأصول ولم أجد أحدا استوفى ذلك ولا ذكر أكثره، بل كل منهم كان غرضه أن يذكر ما اختص بروايته وأحاطت به خزانته من الكتب، ولم يتعرض أحد منهم باستيفاء جميعه الا ما قصده أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله رحمه الله، فإنه عمل كتابين، أحدهما ذكر فيه المصنفات، والاخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله، وعمد بعض ورثته إلى اهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب - على ما حكي بعضهم عنه)[٢].

يُستفاد من هذا النص :

١.أن ابن الغضائري – الابن وليس الأب – كتب كتابين أحدهما في ذكر الأصول والآخر في ذكر المصنفات.

٢.ان الظاهر من العبارة إطلاع الشيخ على الكتابين إذ قال:(ولم أجد أحداً استوفى ذلك... الا ما قصده أبو الحسين) فالظاهر انه وجده قد استوفى ذلك.

٣.إن الظاهر من العبارة أن الكتابين غير كتاب الضعفاء لأن كتاب الضعفاء موضوع لذكر احوال الرواة من دون ذكر مصنفاتهم وكتبهم..[٣].

---

[١] قد جزم بذلك في رسالته للشيخ الفاضل حسين بن عبد الصمد،كما ورد في هامش الكتاب،يُنظر بحار الأنوار:٥/ ١٦.

[٢] ابو جعفر الطوسي، الفهرست:١ /٢٣-٢٤.

[٣] السيد حسين مرتضى القزويني، دروس في علم الرجال، دار الكفيل للنشر والطباعة، ط:١، ١٤٣٩هـ :١ /٣١١-٣١٢.

قال المحقق السبحاني (حفظه الله) :الظاهر أن ابن الغضائري ألف كتبا اربعة وان كتاب الضعفاء رابع كتبه. الاول والثاني ما اشار اليهما الشيخ في مقدمة الفهرس « فان أبا الحسين عمل كتابين : احدهما ذكر فيه المصنَّفات والآخر ذكر فيه الاصول واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه ، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما احد من اصحابنا والثالث هو كتاب الممدوحين ولم يصل الينا ابداً ، لكن ينقل عنه العلاّمة في الخلاصة ، والرابع هو كتاب الضعفاء الذي وصل الينا على النَّحو الذي وقفت عليه....[1].

الجهة الثانية:صحة انتساب كتاب الضعفاء لابن الغضائري:

أما ما يتعلق بنسبة كتاب الضعفاء لابن الغضائري، فيوجد رأيان:

الرأي الأول:عدم ثبوت الكتاب:

ذهب المحقق الطهراني (قدس سره) إلى عدم صحة نسبة الكتاب لابن الغضائري، إذ قال(طاب ثراه):(فالظاهر أن المؤلف لهذا الكتاب كان من المعاندين لكبراء الشيعة وكان يريد الوقيعة فيهم بكل حيلة ووجه فألف هذا الكتاب وأدرج فيه بعض مقالات ابن الغضائري تمويها ليقبل عنه جميع ما أراد إثباته من الوقايع والقبايح والله أعلم)[2]وتبعه السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره)إلى عدم ثبوت هذا الكتاب لابن الغضائري،إذ قال (رحمه الله):(وأما الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري فهو لم يثبت، ولم يتعرض له العلامة في إجازاته، وذكر طرقه إلى الكتب، بل إن وجود هذا الكتاب في زمان النجاشي والشيخ أيضا مشكوك فيه، فإن النجاشي لم يتعرض له، مع أنه – قدس سره – بصدد بيان الكتب التي صنفها الامامية، حتى إنه يذكر ما لم يره من الكتب، وإنما سمعه من غيره أو رآه في كتابه، فكيف لا يذكر كتاب شيخه الحسين بن عبيد الله أو ابنه أحمد وقد تعرض - قدس سره – لترجمة الحسين بن عبيد الله وذكر كتبه، ولم يذكر فيها كتاب الرجال، كما أنه حكى عن أحمد بن الحسين في عدة موارد، ولم يذكر أن له كتاب الرجال.

---

[1] كليات في علم الرجال:٩٠.

[2] آغا بزرك الطهراني(ت١٣٨٩هـ)،الذريعة إلى تصانيف الشيعة،دار الأضواء ،بيروت-لبنان:١٠ /٨٩.

نعم إن الشيخ تعرض في مقدمة فهرسته أن أحمد بن الحسين كان له كتابان، ذكر في أحدهما المصنفات وفي الآخر الأصول، ومدحهما غير أنه ذكر عن بعضهم أن بعض ورثته أتلفهما ولم ينسخهما أحد.

والمتحصل من ذلك: أن الكتاب المنسوب إلى ابن الغضائري لم يثبت بل جزم بعضهم بأنه موضوع، وضعه بعض المخالفين ونسبه إلى ابن الغضائري)[1].

ثم ذكر(رضوان الله عليه) مؤيداً ومؤكداً لرأيه، إذ قال(قدس سره):(ومما يؤكد عدم صحة نسبة هذا الكتاب إلى ابن الغضائري: أن النجاشي ذكر في ترجمة الخيبري عن ابن الغضائري أنه ضعيف في مذهبه ولكن في الكتاب المنسوب إليه أنه ضعيف الحديث غالي المذهب، فلو صح هذا الكتاب لذكر النجاشي ما هو الموجود أيضا، بل إن الاختلاف في النقل عن هذا الكتاب، كما في ترجمة صالح بن عقبة بن قيس وغيرها يؤيد عدم ثبوته، بل توجد في عدة موارد ترجمة شخص في نسخة ولا توجد في نسخة أخرى، إلى غير ذلك من المؤيدات.

والعمدة: هو قصور المقتضي، وعدم ثبوت هذا الكتاب في نفسه، وإن كان يظهر من العلامة في الخلاصة أنه يعتمد على هذا الكتاب ويرتضيه. وقد تقدم عن الشهيد الثاني، والآغا حسين الخونساري ذكر هذا الكتاب في إجازتيهما، ونسبته إلى الحسين بن عبيد الله الغضائري، لكنك قد عرفت أن هذا خلاف الواقع، فراجع)[2].

وردَّ السيد محمد رضا السيستاني على كل فقرة تبناها استاذه الخوئي:(وأما ما أفاده السيد الأستاذ قدس سره من أن وجود هذا الكتاب في زمان النجاشي والشيخ مشكوك فيه فإن النجاشي لم يتعرض له... فيلاحظ عليه بأنه ليس من دأب النجاشي أن يترجم لزملائه وأقرانه ـ إلا القليل منهم ليقال إن عدم تعرضه لكتاب ابن الغضائري دليل على عدم ثبوته عنه، ولذلك لم يذكر الكتابين اللذين ألفهما ابن الغضائري في فهرست الأصول والمصنفات مع أن الشيخ (قدس سره) تعرض لهما في مقدمة الفهرست، وأيضاً لم يذكر له كتاب التاريخ مع نقله عنه في ترجمة البرقي.

---

[1] معجم رجال الحديث :١ /٩٥-٩٦.

[2] المصدر نفسه:١ /٩٦.

وأما ما ذكره (أعلى الله مقامه) مؤكداً لعدم صحة النسبة من أن النجاشي ذكر في ترجمة الخيبري... إلخ فمحل نظر، إذ يجوز أن يكون مستند النجاشي فيما حكاه عن ابن الغضائري بعض كتبه الأخرى ككتاب تاريخه أو فهرسته لأسامي المصنفات والأصول أو أنه سمعه منه شفاهاً أو يكون في نسختنا من كتاب النجاشي تحريف ويكون الصحيح هكذا (ضعيف في مذهبه) كما سيأتي الإيعاز إلى ذلك، فكيف يجعل مثل هذا الاختلاف دليلاً على عدم صحة كتاب الضعفاء؟!

أثبته العلامة في الخلاصة وإن لم ينسبه إليه بالاسم كما هو دأبه في كثير من الموارد نعم ما ذكره ابن داود عن ابن الغضائري يزيد على ما أورداه ببعض الألفاظ[١]،ولكنه لا يضر لجواز اعتماده على غير كتاب الضعفاء من مؤلفات ابن الغضائري، مضافاً إلى وقوع الخلط والتصحيف في كتاب ابن داود بصورة واسعة، فيحتمل أن بعض ما يوجد فيه منسوباً إلى ابن الغضائري هو في الأصل من مصدر آخر.

ثم قال (حفظه الله):(وأما ما ذكره (قدس سره) مؤيداً لعدم ثبوت الكتاب من اختلاف نسخه بالزيادة والنقيصة ووجود ترجمة في بعض النسخ وعدم وجودها في البعض الآخر فهو إن صحّ لم يوجب وهناً في اعتباره؛ فإن الاختلاف بالزيادة والنقيصة شيء واقع في كثير من كتب المتقدمين، ومن أمثلته كتاب الفهرست للشيخ، فإنه قد أرجع إليه في كتاب الرجال في ترجمة الحسين بن علي بن سفيان البزوفري والحسين بن عبيدالله الغضائري مع أنه لا ذكر للرجلين في النسخ الموجودة بأيدينا من الفهرست، ويبدو أن نسخة ابن حجر كانت مشتملة على ترجمة الغضائري حيث حكى عن الفهرست في ترجمته في لسان الميزان[٢])[٣].

---

[١] مجمع الرجال:٣ /٢٠٦،رجال العلامة الحلي:٢٣٠،رجال ابن داود:٤٦٢.

[٢] ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،لسان الميزان،تحقيق:دائرة المعرف النظامية،،نشر مؤسسة الاعلمي،بيروت-لبنان،ط:٢ ،١٣٩٠هـ:٢ /٢٩٧.

[٣] وسائل الإنجاب الصناعية :٥٩٧-٦٠٠.

الرأي الثاني:ثبوت الكتاب لابن الغضائري وصحة نسبته له:

وإلى هذا الرأي ذهب السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله)،إذ ناقش وطعن في رأي الاغا بزرك[1]والسيد الخوئي (قدس سرهما) ثم ذكر قرائن عدة تفيد صحة نسبة الكتاب، قال (حفظه الله):(ومهما يكن فقد تحصل من جميع ما تقدم أن الإشكال في نسبة كتاب الضعفاء إلى ابن الغضائري استناداً إلى الوجوه المتقدمة في غير محله.

بل على العكس من ذلك يمكن تجميع قرائن تورث الاطمئنان بصحة هذه النسخة وهي:

(القرينة الأولى) إن السيد أحمد بن طاووس ـ وهو أخو السيد علي بن طاووس الذي كان صاحب مكتبة كبرى لمؤلفات أصحابنا وغيرهم في أواسط القرن السابع في الحلة ـ قد نسب النسخة المذكورة إلى ابن الغضائري بصيغة جزمية، ثم عوّل على ما ورد فيها في نقد أسانيد الروايات الواردة في كتاب (اختيار معرفة الرجال) كما سبق الإيعاز إليه، علماً أنه أحد كبار العلماء والمحققين وكان ـ كما قال ابن داود ـ أورع فضلاء زمانه وقد حقق في الرجال والرواية ما لا مزيد عليه ، فلو لم يكن قد توفر له من القرائن الواضحة والدلائل الكافية ما يوجب اليقين بصحة النسخة لما اعتمد عليها ولا سيما أنه لم يكن له طريق إلى مؤلفها، وليقين مثله شأن معتد به في حصول الاطمئنان بصحة النسخة[2].

(القرينة الثانية)إن هناك مواضع في كتاب النجاشي ربما يبدو أنه ينظر فيها إلى كلام ابن الغضائري في كتاب الضعفاء وقد يعبّر بالتعبير نفسه الوارد فيه مما يؤيد وجود هذا الكتاب لديه، وهذه المواضع هي:

١ ـ محمد بن أورمة:

كلام ابن الغضائري: رأيت كتاباً خرج من أبي الحسن علي بن محمد (عليهم السلام) إلى القميين في براءته مما قذف به ومنزلته.

---

[1] قال المحقق الطهراني :(و قد ذكرنا فى(ج ٤ص ٢٩٠) ان نسبة كتاب الضعفاء هذا الى ابن الغضائري المشهور الذي هو من شيوخ الطائفة و من مشايخ الشيخ النجاشى إجحاف فى حقه عظيم و هوأجل من ان يقتحم فى هتك اساطين الدين حتى لا يفلت من جرحه احد من هولاء المشاهير بالتقوى و العفاف و الصلاح...).

[2] قبسات من علم الرجال :٢ /٧٩-٨٠.

كلام النجاشي: قال بعض أصحابنا: إنه رأى توقيعاً من أبي الحسن الثالث (عليه السلام) إلى أهل قم في معنى محمد بن أورمة وبراءته مما قذف به.

٢ ـ محمد بن بحر الدهني:

كلام ابن الغضائري: ضعيف في مذهبه ارتفاعكلام النجاشي: قال بعض أصحابنا: أنه كان في مذهبه ارتفاع ، وحديثه قريب من السلامة ولا أدري من أين قيل ذلك.

٣ ـ محمد بن الحسن بن عبدالله الجعفري:

كلام ابن الغضائري: لا نعرفه إلا من جهة علي بن محمد صاحب الزنج ومن جهة عبد الله بن محمد البلوي.

كلام النجاشي: روى عنه البلوي ، والبلوي رجل ضعيف مطعون عليه وذكر بعض أصحابنا أنه رأى رواية رواها عنه علي بن محمد البردي صاحب الزنج [١]وهذا أيضاً مما يضعفه.

٤ ـ محمد بن الحسين بن سعيد الصائغ:

كلام ابن الغضائري: غال ضعيف.

كلام النجاشي: ضعيف جداً قيل إنه غال.

٥ ـ المفضل بن عمر الجعفي:

كلام ابن الغضائري: ضعيف.. خطابي.

كلام النجاشي: فاسد المذهب وقيل: إنه كان خطابياً.

٦ ـ علي بن حسان بن كثير:

كلام ابن الغضائري: غال ضعيف.

كلام النجاشي: ضعيف جداً، ذكره بعض أصحابنا في الغلاة.

---

[١] قاد ثورة عارمة ضد الحكم العباسي أدت إلى سيطرته على مدينة الاهواز والبصرة ،عُرف بصاحب الزنج لأن غالبية أنصاره كانوا من العبيد ذوي البشرة السوداء.

٧ ـ عبد الرحمن بن أبي حماد:

كلام ابن الغضائري: ضعيف .. في مذهبه غلو.

كلام النجاشي: رمي بالضعف والغلو.

٨ ـ أبو طالب الأزدي:

كلام ابن الغضائري: له كتاب يرويه محمد بن خالد البرقي وقال أصحابنا لا نعرف هذا الرجل إلا من جهته .

كلام النجاشي: له كتاب يرويه محمد بن خالد البرقي وقال أصحابنا لا نعرف هذا الرجل إلا من جهته...

هذا... وقد نقل النجاشي في موارد عديدة عن أحمد بن الحسين (ابن الغضائري) بالاسم، ولكن في معظم هذه الموارد لا يناسب أن يكون مصدره كتاب الضعفاء لاختلاف الموضوع، وإنما المناسب منها لذلك موردان، إلا أن العبارة المنقولة فيهما لا تطابق اللفظ المذكور عن كتاب الضعفاء في حلّ الإشكال:

أ ـ قال النجاشي (خيبري بن علي الطحان كوفي ضعيف في مذهبه ذكر ذلك أحمد بن الحسين يقال في مذهبه ارتفاع) ولكن الموجود في كتاب الضعفاء هكذا (خيبري بن علي الطحان كوفي ضعيف الحديث غالي المذهب) .

ب ـ وقال النجاشي في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك (كان ضعيفاً في الحديث قال أحمد بن الحسين كان يضع الحديث ويروي عن المجاهيل) ولكن ورد في كتاب الضعفاء (كذاب متروك الحديث جملة وكان في مذهبه ارتفاع ويروي عن الضعفاء والمجاهيل)...

هذا وفق ما يوجد في النسخ المتداولة من رجال النجاشي، ولكن في بعض المصادر نقلاً عنه هكذا (ضعيف في مذهبه ذكر ذلك أحمد بن الحسين فقال في مذهبه ارتفاع)[١]وبناءً عليه فلا تخالف في المعنى بين ما نقله عن ابن الغضائري وما يوجد في كتاب الضعفاء كما هو واضح..[٢].

ان القرينة التي أوردها السيد محمد رضا السيستاني تدل على دقة وتتبع قلَّ نظيره.

(القرينة الثالثة)إنه قد ورد في كتاب الضعفاء والكتاب الآخر[٣] موارد روى فيها المؤلف عن عدد من الرجال وكما يلي:

١ ـ روى عن أحمد بن عبد الواحد في ترجمة المفضل بن صالح، وأحمد بن عبد الواحد أحد مشايخ ابن الغضائري كما يظهر من ترجمة علي ابن الحسن بن فضال في كتاب النجاشي.

٢ ـ روى عن أبي محمد بن طلحة بن علي بن عبدالله بن غلالة عن أبي بكر الجعابي في ترجمة محمد بن نصير، وأبو بكر الجعابي هو محمد بن عمر بن محمد بن سالم بن البراء بن سبرة بن سيار التميمي من مشايخ الشيخ المفيد، وقد روى النجاشي كتبه عن طريقه، فيظهر بذلك أن مؤلف كتاب الضعفاء في طبقة النجاشي.

٣ ـ روى عن الحسن بن محمد بن بندار القمي في ترجمة محمد بن أورمة ، ولم أعثر على ترجمته ولكن يبدو أنه ليس ابناً لمحمد بن عاصم الذهلي أبي جعفر القمي ولا ابناً لمحمد بن أبي القاسم الملقب (ماجيلويه) القمي فلاحظ.

٤ ـ روى في كتابه الآخر ـ كما ذكر ذلك العلامة الحلي ـ عن أحمد ابن محمد بن موسى عن أحمد بن محمد بن سعيد، وهو ابن عقدة، الصلت الأهوازي وهو من مشايخ الشيخ والنجاشي.

٥ ـ وروى في كتابه الآخر ـ كما ذكر ذلك العلامة أيضاً ـ عن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل عن عبدالله بن جعفر بن درستويه عن يعقوب بن سفيان.

---

[١] محمد بن علي الاردبيلي (ت١١٠١هـ)،جامع الرواة وازاحة الاشتباهات عن الطرق والاسناد ،دار الأضواء ،بيروت-لبنان،ط:١ ،١٤٠٣هـ:١/ ٢٩٩،منهج المقال:١٣٣.

[٢] قبسات من علم الرجال :٢/٨٤-٨٧.

[٣] إن الشيخ تعرض في مقدمة فهرسته ان احمد بن الحسين كان له كتابان، ذكر في احدهما المصنفات وفي الاخر الاصول ومدحهما.

وهذا السند بعينه أورده الخطيب البغدادي ـ المعاصر لابن الغضائري ـ قائلاً(أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عبدالله بن جعفر حدثنا يعقوب بن سفيان)[١].

٦ ـ روى عن أبيه في ترجمة أحمد بن علي أبي العباس الرازي، ووالد ابن الغضائري هو الحسين بن عبيد الله الذي كان عارفاً بالرجال كما نص عليه الشيخ .

ويتبين من هذه الموارد أن مؤلف كتاب الضعفاء كان في طبقة الشيخ والنجاشي مشاركاً لهما في عدد من الشيوخ، وكان له والد عارف بالرجال يناسب أن يحكي عنه المطالب الرجالية، وهذا كله مما يقوّي احتمال كونه ابن الغضائري كما لا يخفي.

(القرينة الرابعة)إن النظر في محتويات الكتاب وملاحظة ما ورد فيه بشأن مختلف الرواة المترجمين يورث الاطمئنان بأن مؤلفه كان خبيراً بأحوال الرجال بصيراً بما قيل في حقهم دقيقاً في تقييمهم وعلى اطلاع وافٍ برواياتهم وكتبهم، وهذا مما يبعّد احتمال أن يكون الكتاب موضوعاً ـ كما ذكره صاحب الذريعة (قدس سره)[٢]ـ

وبملاحظة ما تقدم من تشخيص طبقة المؤلف يتأكد كون الكتاب لابن الغضائري إذ لا يعرف في طبقته من يشاركه في الصفات المذكورة ممن يناسب أن يكون مؤلف هذا الكتاب فلاحظ[٣].

الجهة الثالثة:حجية تضعيفاته وآرائه الرجالية:

أستدل القائلون بعدم حجية تضعيفات ابن الغضائري بوجوه عدة، قام بمناقشتها وتفنيدها اية الله السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله)،وهذه ابرز الوجوه:

(الوجه الأول) :عدم ثبوت وثاقته ،وقد ذهب إلى هذا الرأي الشيخ الجزائري ،إذ قال ما مضمونه:(بأن ابن الغضائري مجهول الحال،ولابد من عدم الارتياب من ردّ تضعيفاته للرواة مع توثيق بعض الثقات كالشيخ والنجاشي لهم ،وبما أنه مجهول الحال فالقدح مقدم -أي القول

---

[١] الخطيب البغدادي(٤٦٣هـ)،تاريخ بغداد،تحقيق:د.بشار عواد معروف ،نشر دار الغرب الإسلامي ،بيروت،ط:١ ،١٤٢٢هـ:٤/ ٥٤١.

[٢] الآغا بزرك الطهراني،الذريعة:١٠/٨٩.

[٣] قبسات من علم الرجال :٢ /٨٧-٨٨.

بتضعيفه)[١]، ويظهر من كلمات السيد الكاظمي تضعيفه،حيث قال:(بانه مجهول الحال لا يعرف مقامه ،وليس هو شيخ المشايخ كما نص عليه غير واحد...)[٢]وأجيب عنه بأنه من مشايخ النجاشي الذي يظهر منه وثاقه جميع مشايخه، فإنه قال في ترجمة أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن الجوهري: (رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي وسمعت منه شيئاً كثيراً ورأيت شيوخنا يضعفونه فلم أرو عنه شيئاً وتجنبته)[٣]، وقال في ترجمة محمد بن عبد الله بن البهلول: (وكان في أول أمره ثبتاً ثم خلط ورأيت جل أصحابنا يغمزونه ويضعفونه.. رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيراً، ثم توقفت عن الرواية عنه إلا بواسطة بيني وبينه)[٤]...

وقال المحقق التستري (قدس سره):إن النجاشي لا يروي عن الضعفاء أصلاً ولو مع الواسطة ولذا لم يرو عن ابن عياش رأساً، وإنما روى عن أبي المفضل بالواسطة لكونه ثبتاً أولاً ثم خلط، والنجاشي أدرك حال خلطه فلم يرو عنه وروى عمن روى عنه حال .

وناقش السيد محمد رضا السيستاني هذا الوجه قائلًا: بأن أقصى ما تدل عليه كلمات النجاشي إنما هو عدم روايته عمن ثبت ضعفه، وأما أنه لا يروي إلا عمن ثبتت عنده وثاقته فليس في كلامه دلالة عليه، كما هو ظاهر بالتأمل...

وبالجملة: لا دليل على وثاقة جميع مشايخ النجاشي، ولكن يكفي في إثبات وثاقة ابن الغضائري ـ مضافاً إلى ما يظهر من النجاشي من الاعتداد بأقواله وآرائه ـ تصريح العلامة في ترجمة يونس بن ظبيان بأنه من المشايخ العظماء[٥]واعتماده وكذلك السيد ابن طاووس وابن داود على تضعيفاته

---

[١] يُنظر :الشيخ عبد النبي الجزائري(ت١٠٢١هـ)حاوي الأقوال في معرفة الرجال،تحقيق:مؤسسة الهداية لإحياء التراث،ط:١ ،١٤١٨هـ:(الفائدة العاشرة)/١/ ١١٥.

[٢] السيد محسن بن الحسن الحسيني الكاظمي(ت١٢٢٧هـ)،عدة الرجال،تحقيق:مؤسسة الهداية لإحياء التراث،قم-إيران ،ط:١، ١٤١٥هـ :١ /٤١٩.

[٣] النجاشي، الرجال:٨٦.

[٤] المصدر نفسه:٣٩٦.

[٥] االعلامة الحلي، خلاصة الاقوال:٤١٩.

مع عدم المعارض لها بل وترجيحها أحياناً على ما يعارضها من أقوال سائر الرجاليين كالشيخ والنجاشي والتوقف لأجلها أحياناً أخرى...[١].

(الوجه الثاني): أنه أكثر من جرح الثقات واعتمد في الطعن أموراً لا توجب قدحاً.

قال الوحيد البهبهاني (قدس سره):(.. قلَّ أن يسلم أحد من جرحه أو ينجو من قدحه، وجرح أعاظم الثقات وأجلاّء الرواة الذين لا يناسبهم ذلك وهذا يشير إلى عدم تحقيقه حال الرجال كما هو حقه أو كون أكثر ما يعتقده جرحاً ليس في الحقيقة جرحاً)[٢].

وأجاب عن ذلك المحقق التستري قائلاً:(هذا الرجل لا نقّاد مثله بعد ابن الوليد الناقد لنوادر الحكمة وغيره بل،هو فوقه فتراه قوّى ممن ضعفه ابن الوليد وابن بابويه: أحمد بن الحسين بن سعيد والحسين بن شاذويه ومحمد بن أورمة وزيد الزراد وزيد النرسي.. والقول الفصل: إنا نسبر من طعن فيه هذا الرجل تفسير محمد بن القاسم الاسترابادي.. وفي كتب علي بن أحمد الكوفي وفي كتاب الحسن بن عباس بن حريش فنرى كلاً منها مشتملاً على منكرات لا سيما التفسير فغير المنكر فيه يسير، وقد وصل إلينا من كتاب الكوفي استغاثته وقد أكثر فيه من إنكار ما أجمع عليه، وقد روى الكافي في باب شأن إنا أنزلناه عدة أخبار من كتاب ابن حريش ليس لها محصّل وآثار الوضع عليها كالنار على الجبل، وكذلك أخبار باقي من طعن هذا الرجل عليه في الفقه أو غيره اشتملت على ما زيّفه النقاد وتشمئز منه الطباع وليس لها نورانية كلام المعصومين عليهم السلام وبهاؤه وضياؤه[٣])[٤].

ثم قال السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) معقباً على ما افاده المحقق التستري(قدس سره):(وما أفاده متين، ويضاف إليه: إن كتاب الضعفاء المنتزع من حل الإشكال يتضمن ترجمة ما يناهز مائة وستين شخصاً يتبين عند التمحيص..

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢ /٨٩-٩٠

[٢] تنقيح المقال:١ /٥٧.

[٣] قاموس الرجال:١ /٢٩٣.

[٤] قبسات من علم الرجال :٢ /٩٠-٩١.

١ ـ إن ثمانية وستين شخصاً ممن ضعفهم ابن الغضائري يشاركه في رأيه أحد أعلام الرجاليين كالشيخ والنجاشي.

٢ ـ وإن تسعة وخمسين شخصاً ممن ضعفهم لا يوجد لتضعيفه معارض في كلمات علماء الرجال ، فهم بين من لم يترجموا أصلاً وبين من ترجم لهم ولكن لم يذكروا بقدح أو مدح.

ولا غرو في عدم اشتمال كتاب النجاشي وكتابي الشيخ على التعرض لأحوالهم، فإنها مخصّصة لغير ذلك كذكر المصنفات وبيان الطبقات.

٣ ـ وإن ثلاثة أشخاص ممن ضعفهم يشاركه في ذلك النجاشي ويخالفه الشيخ، وهم جعفر بن محمد بن مالك والمعلى بن خنيس وداود ابن كثير الرقي.

٤ ـ وإن رأيه في عشرة أشخاص منهم ربما لا يعارض رأي غيره، وإن كان مخالفاً له من جهة.

مثلاً :قال في ابراهيم بن سليمان الهمداني(يروي عن الضعفاء كثيراً وفي مذهبه ضعف)[١]، وقال الشيخ والنجاشي: (كان ثقة في الحديث)[٢] وقال في إدريس بن زياد:(يروي عن الضعفاء)[٣]، وقال النجاشي: (ثقة)[٤]،وقال في إسماعيل بن مهران:(ليس حديثه بالنقي يضطرب تارة ويصلح أخرى ويروي عن الضعفاء كثيراً)[٥]،وقال الشيخ والنجاشي: (ثقة معتمد عليه)[٦]، وقال في محمد بن خالد

---

[١] الشيخ زكي الدين عناية الله علي القهبائي (ت١٠١٦هـ)،مجمع الرجال،صححه وعلق عليه:المحقق السيد ضياء الدين الأصفهاني ،طبعة إيران-اصفهان، ١٣٨٤هـ:١ /٤٥.

[٢] النجاشي،الرجال:١٨،الطوسي،الفهرست:١٥.

[٣] مجمع الرجال:١ /١٧٧.

[٤] النجاشي،الرجال:١٠٣.

[٥] مجمع الرجال:١ /٢٢٥.

[٦] الشيخ الطوسي،الفهرست:٢٧،النجاشي،الرجال:٢١.

البرقي:(حديثه يعرف وينكر ويروي عن الضعفاء كثيراً)[١]، وقال الشيخ: (ثقة)[٢]، وقال النجاشي:(كان ضعيفاً في الحديث)[٣].

٥ ـ وإنه برّأ ساحة عدد من الرواة ممن ضعفهم آخرون.

مثلاً: قال في أحمد بن الحسين بن سعيد: (قال القميون: كان غالياً وحديثه في ما رأيته سالم)[٤]

وقال في أحمد بن محمد بن خالد البرقي: (طعن القميون عليه وليس الطعن فيه وإنما الطعن فيمن يروي عنه)[٥].

وقال في الربيع بن سليمان: (أمره قريب قد طعن عليه ويجوز أن يخرج شاهداً)[٦].

٦ ـ وضعّف عشرة أشخاص يعارضه فيهم توثيق النجاشي أو غيره وهم: (إبراهيم بن عمر اليماني، وسليمان بن داود المنقري، وسهل بن أحمد اعيل البرمكي، ومحمد بن بحر الدهني، ويحيى بن محمد بن غليم، ويعقوب السراج، وزكريا أبو يحيى كوكب الدم، وسعد بن طريف).

وليس هؤلاء من (أعاظم الثقات وأجلاء الرواة) ولا من (المشاهير بالعفاف والتقوى والصلاح) بل رواة عاديون وثقهم بعض الرجاليين، فلا مجال للتهويل إذا ضعفهم ابن الغضائري))[٧].

(الوجه الثالث): أنه يعتمد في معظم تضعيفاته على ما يظهر له من روايات الأشخاص، فهي تبتني على الحدس والاجتهاد لا على نقل كابر عن كابر، كما هو الحال في تضعيفات النجاشي والشيخ وأضرابهما.

---

[١] مجمع الرجال:٥ /٢٠٥.

[٢] الشيخ الطوسي،الرجال:٣٨٦.

[٣] النجاشي،الرجال:٣٣٥.

[٤] مجمع الرجال:١ /١٠٦.

[٥] مجمع الرجال:١٣٨.

[٦] المصدر نفسه:١٣٨.

[٧] قبسات من علم الرجال :٢ /٩١-٩٢.

وأجاب عنه السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله)،إذ قال:(والجواب عنه:

(أولاً):أنه ليس في كتاب الضعفاء ما يشير إلى ما ادعي سوى اشتماله على تقييم أحاديث عدد من الرواة وبيان مدى إمكان الاعتماد عليها، وهو أمر متداول في كتاب النجاشي أيضاً، وفي ما يأتي نماذج منه...

(أحمد بن الحسين بن سعيد:حديثه يعرف وينكر)،(أحمد بن هلال العبرتائي:صالح الرواية يعرف منها وينكر)، (عبد الرحمن بن أحمد بن نهيك: لم يكن في الحديث بذاك يعرف منه وينكر)...

(الحسين بن علي بن النعمان والحسن بن علي بن بقاح، وكثير غيرهما: صحيح الحديث)،(حرث بن الحسن الطحان وربيع بن سليمان: قريب الأمر في الرواية)(عمرو بن عثمان الخزاز ومحمد بن الوليد الخزاز: نقي الحديث)، (موسى ابن القاسم: واضح الحديث).

و(ثانياً):أن الحكم على الراوي بالضعف وعدم الوثاقة بالنظر إلى اشتمال مروياته على مضامين فاسدة لا يحتمل صدورها عن الإمام (عليه السلام) أو عمن ينقلها عنهم من أجلاء الرواة وأعاظم الأصحاب طريق عقلائي وأسلوب متّبع عند أصحاب الجرح والتعديل، فإذا وصل إلى أحدهم كتاب من قبيل كتاب الحسن بن العباس بن الحريش أو عبد الله بن عبد الرحمن الأصم أو داود بن كثير الرقي أو المفضل بن صالح وأضرابهم بطرق الرجال الثقات ووجد أن فيه روايات كثيرة مختلة الألفاظ باطلة المضمون تنسب إلى أئمة أهل البيت عليهم السلام وتروى عنهم إما مباشرة أو عن طريق الأعاظم من أصحابهم الذين لا يرتاب في وثاقتهم فمن الطبيعي أن يحكم على صاحب الكتاب بالضعف والكذب بعد أن لم يكن لها محمل غير ذلك.

والقول بأن مثل هذا التضعيف لا يكون حسياً صرفاً بل مشوباً بالحدس ـ لاختلاف الأنظار في ما يعدّ فاسداً لا يحتمل صدوره ـ وإن كان وجيهاً إلا أن المحقق في محله من علم الرجال عدم ثبوت حجية أقوال الرجاليين من باب حجية قول الثقة في الموضوعات ليشكل ما ذكر عائقاً أمام الأخذ بأقوالهم مع العلم الإجمالي بابتناء جملة منها على بعض المقدمات الحدسية، بل إن قول الرجالي مدحاً وقدحاً إنما هو من مبادىء حصول الاطمئنان بحال الراوي أو بالخبر المروي عن طريقه، فلاحظ.

وهكذا يتجلى أن جميع ما نوقش به في صحة انتساب كتاب الضعفاء إلى ابن الغضائري أو في حجية تضعيفاته مما لا يمكن المساعدة عليه، والله العالم)[1].

إذن خلاصة رأي السيد محمد رضا السيستاني[2]هو صحة نسبة الكتاب لمؤلفه، وحجية تضعيفاته وسائر آرائه الرجالية،إلا أن الرأي الذي توصل له البحث هو عدم الاطمئنان لنسبة الكتاب ولما ورد فيه؛ وذلك بسبب كثرة الاشكالات التي وجّهت لرجال ابن الغضائري، والتي أهمها :

١.عدم وجود سند للسيد ابن طاووس إلى كتاب الضعفاء وقد صرح بذلك السيد نفسه، وإنما اعتمد على الوجادة.

٢.كثرة الطعن والقدح في الرواة التي تضع علامات استفهام عدة!

٣.عدم تحقق صحة النسخة التي بين أيدينا، وكذلك اختلاف نسخ الكتاب والذي ينتج عنه اختلاف المنقولات بالزيادة والنقصان.

٤.اجتهادية تضعيفات ابن الغضائري والمقبول من التضعيفات هو كونها حسية؛ وقد اعتمد في تضعيفاته على متون الروايات فحكم على رواتها بالضعف،وهذا الامر مستغرب!

٥.عدم صحة نسبة الكتاب لمؤلفه، بل يحتمل ان بعض المخالفين وضعه ونسبه اليه،إذ أراد الوقيعة به، ولعل أول من أثار صحة انتساب كتاب الرجال لابن الغضائري هو الاغا بزرك الطهراني(قدس سره).

وهذه الاشكالات وغيرها لا تورث الاطمئنان بصحة نسبة الكتاب اصلاً فكيف بحجية التضعيفات،أو على الأقل التوقف في المسألة.

---

[1] قبسات من علم الرجال :٢ /٩٣-٩٤.

[2] وإلى هذا الرأي ذهب المحقق التستري(قدس سره) والسيد السيستاني(حفظه الله).

ثانيًا: رجال الكّشي:

ويقع الحديث في أمور عدة:

الأمر الأول :ترجمة المُصَنِف والمُصَنَف:

هو تأليف الشيخ الجليل محمد بن عمر بن عبد العزيز المعروف بالكشّي[١]، والمكنى بأبي عمرو.

فالكشي من عيون الثقات والعلماء والاثبات. قال عنه النجاشي : « محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي أبو عمرو ، كان ثقة عيناً وروى عن الضعفاء كثيراً ، وصحب العياشي وأخذ عنه وتخرج عليه وفي داره التي كانت مرتعاً للشيعة وأهل العلم. له كتاب الرجال ، كثير العلم وفيه أغلاط كثيرة»[٢].

وقال شيخ الطائفة في الفهرست:« ثقة بصير بالاخبار والرجال،حسن الاعتقاد ، له كتاب الرجال»[٣].

وقال الشيخ في رجاله:« ثقة بصير بالرجال والأخبار،مستقيم المذهب»[٤].

كان معاصراً للشيخ الكليني ويعد في طبقته، وأما أُستاذه العيّاشي أبو النَّضر محمّد بن مسعود بن محمّد بن عيّاش السلمي السمرقندي المعروف بالعيّاشي ، فهو ثقة صدوق عين من عيون هذه الطائفة ...[٥].

---

[١] الكشّ ـ بالفتح والتشديد ـ بلد معروف على مراحل من سمرقند ، خرج منه كثير من مشايخنا وعلمائنا ، غير أن النجاشي ضبطه بضم الكاف ، ولكن الفاضل المهندس البرجندي ضبطه في كتابه المعروف « مساحة الارض والبلدان والاقاليم » بفتح الكاف وتشديد الشين ، وقال : « بلد من بلاد ما وراء النهر وهو ثلاثة فراسخ في ثلاثة فراسخ »، وينقل عن السيد الخوئي أنه كان يقرأها كَشي، أي بفتح الكاف وتخفيف الشين. .

[٢] الشيخ النجاشي، الرجال:٢ /٢٨٢.

[٣] الشيخ الطوسي، الفهرست:٢١٧.

[٤] الشيخ الطوسي، الرجال:٤٤٠.

[٥] المصدر نفسه:٢٤٧/٢.

قد أسمى الكشّي كتابه الرجال بـ « معرفة الرجال » كما يظهر من الشّيخ في ترجمة أحمد بن داود بن سعيد الفزاري[١].

ويقول الشيخ جعفر السبحاني:(وربَّما يقال بأنه أسماه بـ « معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين» أو « معرفة الناقلين » فقط ، وقد كان هذا الكتاب موجوداً عند السيد ابن طاووس،لأنه تصدّى بترتيب هذا الكتاب وتبويبه وضمِّه الى كتب أُخرى من الكتب الرجاليَّة وأسماه بـ « حلّ الاشكال في معرفة الرجال » وكان موجوداً عند الشهيد الثاني، ولكن الموجود من كتاب الكشّي في هذه الاعصار،هو الذي اختصره الشيخ مسقطاً منه الزوائد ، واسماه بـ « اختيار الرجال » ،وقد عدَّه الشيخ من جملة كتبه ، وعلى كل تقدير فهذا الكتاب طبع في الهند وغيره ، وطبع في النجف الاشرف وقد فهرس الناشر أسماء الرواة على ترتيب حروف المعجم وقام اخيراً المتتبع المحقق الشيخ حسن المصطفوي بتحقيقه تحقيقاً رائعاً وفهرس له فهارس قيّمة شكر الله مساعيه)[٢].

الأمر الثاني:وجود كتاب الكشي الآن:

هناك تساؤل يرد وهو هل كتاب الرجال للكشي الأصلي موجود الآن ام الموجود ما هذبه الشيخ الطوسي والذي أسماه باختيار معرفة الرجال؟

المشهور بين علماء الرجال ان الموجود بين أيدينا هو اختيار معرفة الرجال وليس اصل الكتاب.

قال السيد الخوئي (قدس سره):(ومما يؤكد ما ذكرناه.. أن اصل كتاب الكشي الذي هو أحد الاصول الرجالية – وقد حكى عنه النجاشي في رجاله- لم يصل إلى المتأخرين فلم ينقلوا عنه شيئاً، وإنما وصل إليهم اختيار الكشي الذي رتبه الشيخ واختاره من كتاب الكشي)[٣].

---

[١] الشيخ الطوسي، الفهرست:٨٠.

[٢] كليات في علم الرجال: ٦١

[٣] معجم رجال الحديث :١ /٤٣.

وقد قدّم السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله) أدلة عدة على صحة انتساب الكتاب المتداول إلى الشيخ، وهي:

أ ـ أن كتاب الاختيار للشيخ أحد مصادر السيد أحمد بن طاووس في كتابه (حلّ الإشكال) كما صرح بذلك في مقدمته[١]، وله إليه طريق كما نص على ذلك أيضاً، وطريقه صحيح كما يعلم من إجازات البحار[٢].اقتبسه السيد من كتاب الاختيار، وسمّاه (التحرير الطاووسي)وكتاب حلّ الإشكال وإن كان مفقوداً في هذه الأعصار، إلا أنه كان موجوداً بخط ابن طاووس لدى صاحب المعالم (قدس سره) وقد انتزع منه خصوص ما اقتبسه السيد من كتاب الاختيار، وسمّاه (التحرير الطاووسي) وتوجد نسخة هذا الكتاب بخطه الشريف في بعض المكتبات العامة إلى اليوم[٣]، وقد طبع قبل سنوات عدة، وعند تطبيق ما ورد فيه مع كتاب الاختيار المتداول بين المتأخرين يظهر بوضوح أن نسخة السيد ابن طاووس من كتاب الاختيار لم تكن تختلف عن النسخة المتداولة بشيء يعتد به فلاحظ.

ب ـ أن من نسخ كتاب الاختيار نسخة كانت موجودة بمكتبة السيد حسن الصدر بخط الشيخ نجيب الدين وأستاذه صاحب المعالم، وهي مكتوبة عن نسخة بخط الشهيد الأول، وهي منقولة عن نسخة بخط علي بن حمزة بن محمد بن شهريار الخازن، وكان عليها تملّك السيد أحمد بن طاووس[٤].

وعلي بن الخازن كاتب تلك النسخة هو من أسباط الشيخ، فإن جده محمد بن شهريار هو صهر الشيخ على كريمته، كما صرح بذلك المحقق الشيخ آغا بزرك الطهراني (قدس سره)[٥]، ومن غير المحتمل أن تكون النسخة التي خطّها سبط الشيخ على أنها كتاب الاختيار لجدّه من تأليف شخص آخر.

---

[١] السيد ابن طاووس، التحرير الطاووسي:٢٥.

[٢] الشيخ المجلسي، بحار الأنوار :١٠٧ /١٤٤.

[٣] السيد ابن طاووس، التحرير الطاووسي:١٣.

[٤] يُنظر:الذريعة إلى تصانيف الشيعة:١ ٣٦٥.

[٥] الآغا بزرك الطهراني، طبقات أعلام الشيعة(القرن السادس) :٨٨.

ج ـ أن من نسخ كتاب الاختيار أيضاً نسخة في مكتبة كلية الآداب بجامعة طهران مقابلة بنسخة مقروءة على السيد أحمد بن طاووس وعليها كتابة بالمقابلة بنسخة الأصل التي بخط الشيخ[١]، علماً أن نسخة الأصل كانت موجودة لدى السيد علي بن طاووس ويبدو أنه قد رآها أخوه السيد أحمد بن طاووس أيضاً، فقد ذكر السيد المحقق الداماد(قدس سره) في تعليقته على رجال الكشي ما لفظه:(في أكثر النسخ العتيقة عن علي بن سويد النسائي بفتح النون قبل السين والهمزة بعد الألف وهو المروي عن السيد جمال الدين أحمد بن طاووس (قدّس الله نفسه الزكية) وقد كتب بخطه (بخطه) يعني بخط الشيخ أبي جعفر الطوسي في كتاب الاختيار من كتاب الكشي وهو هذا الكتاب[٢] ومع هذا كله كيف يتسنى القول بأنه لا قرينة على أن الكتاب الموجود هو اختيار الشيخ من رجال الكشي ؟!)[٣].

ثم قال:(فالنتيجة أنه لا ينبغي الإشكال في صحة انتساب النسخة المتداولة المعروفة باختيار الرجال إلى الشيخ الطوسي قدس سره وأنها هي ما اختصره واختاره من كتاب الرجال للكشي والله العالم)[٤].

الأمر الثالث:كيفية تهذيب رجال الكشي:

يرى بعضهم أن الشيخ هذّب رجال الكشي من رواة العامة وأبقى الشيعة فقط، قال الشيخ ابو علي الحائري(ت١٢١٦هـ):(ذكر جملة من مشايخنا أن كتاب رجاله المذكور كان جامعاً لرواة العامة والخاصة، خالطاً بعضهم ببعض، فعمد إليه شيخ الطائفة طاب مضجعه فلخصه وأسقط منه الفضلات، وسماه باختيار الرجال)[٥].

---

[١] الشيخ الطوسي، اختيار معرفة الرجال:٢١.

[٢] اختيار معرفة الرجال مع تعليقة السيد الداماد:١ /٧.

[٣] قبسات من علم الرجال :٢ /٩٦-٩٨.

[٤] وسائل الانجاب الصناعية:٦٢٩.

[٥] محمد بن إسماعيل المازندراني الحائري، منتهى المقال في أحوال الرجال، تحقيق:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، ١٤١٦هـ:١٤٤/٦.

إلا أن المحقق التستري(ره) رد عليه وقال:(أنه توهم، وأنه كان كباقي كتب رجال الإمامية مختصاً بالخاصة ومن صنف لهم أو روى لهم من غيرهم)[١].

وقد أيّد السيد محمد رضا السيستاني ذلك،إذ قال:(وأما ما احتمله بعضهم من أن وجه الاختيار هو حذف رجال العامة والإبقاء على رجال الخاصة فهو غير مناسب مع عنوان الكتاب كما أثبته في معالم العلماء وهو(معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين (عليهم السلام))،وأما الإشكال عليه باشتمال النسخة المتداولة على أسماء عدد وافر من رجال العامة فغير تام، إذ لم يكن المقصود حذف أسماء جميعهم بل خصوص من لم تكن له علاقة بالشيعة ولا يروي عن الأئمة (عليهم السلام) فلاحظ)[٢]

ويرى السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله):أن الذي قام به الشيخ في الاختيار هو عبارة عن:

اولاً:حذف طبقات الرجال، فإنه يبدو أن كتاب الكشي كان مشتملاً على ذكر أصحاب الأئمة (عليهم السلام) طبقة طبقة نظير كتاب الرجال للشيخ، قال النجاشي في (الحسن بن علي بن فضال):لم يذكره أبو عمرو الكشي في رجال أبي الحسن الأول(عليه السلام) ، وقال: ذكره أبو عمرو في أصحاب الرضا (عليه السلام) خاصة[٣]، وقال في (صفوان بن يحيى): ذكره الكشي في رجال أبي الحسن موسى(عليه السلام)[٤]، وقال في (الحسين بن أشكيب) قال الكشي في رجال أبي محمد: الحسين بن أشكيب المروزي، وقال أيضاً: ذكره أبو عمرو في كتابه الرجال في أصحاب أبي الحسن صاحب العسكر (عليه السلام)...

فيظهر من ذلك أن كتاب الكشي كان مشتملاً على أسماء أصحاب الأئمة (عليهم السلام) وفق ترتيب الطبقات فأسقط الشيخ (قدس سره) الأسماء المجردة عن الترجمة اكتفاءً بإيرادها في كتابه الرجال.

ثانياً:حذف أسامي الكتب والمصنفات، فإنه يظهر أن رجال الكشي كان مشتملاً عليها ولو في الجملة، فقد ذكر النجاشي في ترجمة أبي يحيى الجرجاني ما لفظه (قال الكشي: كان من أجلّ

---

[١] المحقق التستري، قاموس الرجال:٩ /٤٨٧.

[٢] وسائل الإنجاب الصناعية:٦٢٩.

[٣] الشيخ النجاشي، الرجال:٢٦-٢٨.

[٤] المصدر نفسه :١٤٨.

أصحاب الحديث ورزقه الله هذا الأمر وصنف في الرّد على الحشوية تصنيفاً كثيراً فمنها كتاب خلاف عمر برواية... إلى آخر ما أورده من أسماء مصنفات الجرجاني[١]، وقد أوردها الشيخ أيضاً في كتاب الفهرست[٢]مشيراً في ذيل عبارته في كتاب الاختيار[٣] إلى أنه اعتمد في نقلها على كتاب الكشي.

وقال الشيخ في ترجمة داود بن أبي زيد من الفهرست: له كتب ذكرها الكشي وابن النديم في كتابيهما[٤]وعلى ذلك فيمكن أن يكون اختيار الشيخ (قدس سره) من رجال الكشي متمثلاً أيضاً في حذف ما اشتمل عليه ولو في بعض الموارد من ذكر تصانيف المترجمين استغناءً عنها بكتاب الفهرست.

رابعاً:حذف بعض الروايات المتوافقة في المضمون، فإنه ربما كان رجال الكشي مشتملاً على عدد وافر منها ـ كما يلاحظ مثل ذلك في بعض كتب القدماء كبصائر الدرجات ـ فعمد الشيخ (قدس سره) إلى اختيار البعض وحذف البقية.

خامساً:تهذيب الكتاب من الأغلاط المعنوية، فإنها قليلة في النسخة المتداولة ـ كما مر ـ ومعظم الأخطاء والأغلاط الموجودة إنما هي فنية أو لفظية ونحوها ولم يثبت وجودها في نسخة الشيخ (قدس سره)[٥].

---

[١] الشيخ النجاشي، الرجال:٣٥٣.

[٢] الشيخ الطوسي، الفهرست:٥٩.

[٣] الشيخ الطوسي، اختيار معرفة الرجال:٥٣٣.

[٤] الشيخ الطوسي، الفهرست:٩٤.

[٥] وسائل الانجاب الصناعية:٦٢٧-٦٢٩.

ثالثًا:رجال النجاشي(ت٤٥٠هـ):

ويكون البحث هنا في ثلاث جهات:

الجهة الأولى:التعريف بكتاب النجاشي(ره):

وهو من تأليف الثبت البصير الشيخ أبي العباس[١]أحمد بن علي بن أحمد بن العباس ، الشهير بالنجاشي،وقد ترجم نفسه في الكتاب نفسه ،وقال:« أحمد بن علي بن أحمد بن العباس بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن النجاشي.

قال العلاّمة في الخلاصة:(ثقة معتمد عليه ، له كتاب الرجال نقلنا منه في كتابنا هذا وغيره أشياء كثيرة ، وتوفي بمطير آباد في جمادي الاولى سنة خمسين واربعمائة وكان مولده في صفر سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة)[٢].

وقد ذكر (رحمه الله) الأسباب التي دعته الى تأليف فهرسه وقال:(فأني وقفت على ما ذكره السيد الشريف أطال الله بقاه وأدام توفيقه من تعيير قوم من مخالفينا أنه لا سلف لكم ولا مصنف ، وهذا قول من لا علم له بالناس ولا وقف على أخبارهم ، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم ، ولا لقي أحداً فيعرف منه ولا حجة علينا لمن لا يعلم ولا عرف ، وقد جمعت من ذلك ما استطعته ولم أبلغ غايته ، لعدم أكثر الكتب وانما ذكرت ذلك عذراً الى من وقع اليه كتاب لم أذكره ... الى أن قال:على أن لاصحابنا رحمهمالله في بعض هذا الفن كتباً ليست مستغرقة لجميع ما رسم ، وأرجو أن يأتي في ذلك على ما رسم وحُدَّ ان شاء الله ، وذكرت لكل رجل طريقاً واحداً حتى لا يكثر الطرق فيخرج عن الغرض)[٣].

قال السيد الخوئي(قد) مستفيدا من عبارة النجاشي المتقدمة:(ثم إن النجاشي:قد التزم - في أول كتابه – أن يذكر فيه أرباب الكتب من أصحابنا رضوان الله تعالى عليهم، فكل من ترجمه في كتابه

---

[١] يكنى (بابي العباس) تارة (وبابي الحسين) أخرى.

[٢] العلامة الحلي، الرجال:٢٠-٢١.

[٣] النجاشي، الرجال:١ /٥٧.

يحكم عليه بأنه إمامي، إلا أن يصرح بخلافه، فإنه وإن ذكر جملة من غير أصحابنا أيضا،وترجمهم استطرادا،إلا أنه صرح بانحرافهم وانتحالهم المذاهب الفاسدة)[1].

وقال السيد محمد رضا السيستاني:(وهذا الكلام لا يستفاد منه أزيد من أنه(رحمه الله) كان بصدد ايراد ما وصل إليه من أسماء مصنفات الإمامية(أنار الله برهانهم)، وليس فيه دلالة على أنه كان يريد ذكر أحوال مؤلفيها أيضاً ولا سيما من حيث الوثاقة والضعف)[2].

الجهة الثانية :ما يمتاز به النجاشي (ره) في رجاله:

ذكر الشيخ السبحاني(حفظه الله) امتيازات عدة:

الاول:اختصاصه برجال الشيعة كما ذكر في مقدمته ، ولا يذكر من غير الشيعي إلا إذا كان عامياً روى عنا ، أو صنف لنا فيذكره مع التنبيه عليه ، كالمدائني والطبري وكذا في شيعي غير امامي فيصرح كثيراً وقد يسكت.

الثاني:تعرضه لجرح الرواة وتعديلهم غالباً استقلالاً أو استطراداً ، ورب رجل وثقه في ضمن ترجمة الغير ، وربما أعرض عن التعرض بشيء من الوثاقة والضعف في حق بعض من ترجمهم.

الثالث:تثّبته في مقالاته وتأمله في افاداته ، والمعروف أنه أثبت علماء الرجال وأضبطهم واضبط من الشيخ والعلاّمة ، لان البناء على كثرة التأليف يقتضي قلة التأمل. وهذا الكلام وان كان غير خال عن التأمل لكنه جار على الغالب.

الرابع:سعة معرفته بهذا الفن،وكثرة اطلاعه بالاشخاص،وما يتعلق بهم من الاوصاف والانساب وما يجري مجراهما،ومن تتبع كلامه عند ذكر الاشخاص يقف على نهاية معرفته بأحوال الرجال وشدة احاطته بما يتعلق بهذا المجال..

الخامس:أنه ألف فهرسه بعد فهرس الشيخ الطوسي بشهادة أنه ترجمه وذكر فيه فهرس الشيخ والسابر في فهرس النجاشي يقف على أنه كان ناظراً لفهرس معاصره ولعل بعض ما جاء فيه ـ

---

[1] معجم رجال الحديث :١ /٩٦.

[2] قبسات من علم الرجال :٣ /٣٠٤.

مخالفاً لما في فهرس الشيخ ـ كان لغاية التصحيح ، وكان المحقق البروجردي قدس‌سره يعتقد بأن فهرس النجاشي كالذيل لفهرس الشيخ[١].

الجهة الثالثة:وثاقة مشايخ النجاشي(ره):

يظهر من كلمات الشيخ النجاشي انّه لا ينقل إلاّ عن مشايخه الثقات ، وإليك نماذج من كلماته:

١.قال في ترجمة أحمد بن محمد بن عياش الجوهري(المتوفّى عام ٤٠١ هـ):« كان سمع الحديث فأكثر واضطرب في آخر عمره » ؛ وذكر مصنفاته ، ثمّ قال :« رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي وسمعت منه شيئاً كثيراً ورأيت شيوخنا يضعّفونه،فلم أرو عنه شيئاً وتجنّبته ، وكان من أهل العلم والأدب القوي وطيّب الشعر وحسن الخط، رحمه اللّه وسامحه ، ومات سنة ٤٠١ هـ »[٢].

٢. وقال في ترجمة إسحاق بن الحسن بن بكران:أبو الحسين العقرائي، التمّار، كثير السماع ، ضعيف في مذهبه ، رأيته بالكوفة وهو مجاور ، وكان يروي كتاب الكليني عنه ، وكان في هذا الوقت علواً فلم أسمع منه شيئاً ، له كتاب الردّ على الغلاة ، وكتاب نفي السهو عن النبي ، وكتاب عدد الأئمّة[٣].

٣. وقال في ترجمة أبي المفضّل محمد بن عبد اللّه بن محمد بن عبيد اللّه بن البهلول:كان سافر في طلب الحديث عمره ، أصله كوفي ، وكان في أوّل أمره ثبتاً ، ثمّ خلط،ورأيت جلّ أصحابنا يغمزونه ، له كتب إلى أن قال:رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيراً ، ثمّ توقفت عن الرواية عنه إلاّ بواسطة بيني وبينه[٤].

وغير ذلك من كلمات صريحة في أنّه لم يكن يجوِّز لنفسه الرواية عن غير الثقة من الحديث.

---

[١] كليات في علم الرجال :٦٤-٦٥.

[٢] الشيخ النجاشي، الرجال:٢٢٥/١.

[٣] المصدر نفسه:١٩٩/١.

[٤] المصدر نفسه:٣٢١/١.

واستناداً لما تقدم ذهب بعض الأعلام ومنهم السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره) إلى وثاقة مشايخ النجاشي، حيث قال:(وممن شهد بوثاقته جماعة- على نحو الاجمال-النجاشي، فإنه يظهر منه توثيق مشايخه)[١].

ثم قال (رحمه الله):(لا شك في ظهور كلامه في أنه لا يروي عن ضعيف بلا واسطة فيحكم بوثاقة جميع مشايخه)[٢].

أما السيد محمد رضا السيستاني فذهب إلى عدم ثبوت وثاقة جميع مشايخ النجاشي،إذ قال:(إن أقصى ما تدل عليه كلمات النجاشي إنما هو عدم روايته عمن ثبت ضعفه، وأما أنه لا يروي إلا عمن ثبتت عنده وثاقته فليس في كلامه دلالة عليه، كما هو ظاهر بالتأمل)[٣].

ثم قال أخيراً :(وبالجملة: لا دليل على وثاقة جميع مشايخ النجاشي..)[٤].

يميل البحث بحسب ما تقدم من كلام النجاشي(ره) والذي مفاده عدم الرواية عن الضعفاء،إلى ما ذهب إليه السيد الخوئي(قدس سره) وهو وثاقة جميع مشايخه، إلا من ورد فيه تضعيف.

رابعًا:فهرس الشيخ الطوسي(ت٤٦٠هـ):

يعد كتاب الرجال لشيخ الطائفة الطوسي(ره) من الاصول الرجالية الخمسة[٥] التي وصلت إلى أيدي المتأخرين، ويهتم بطبقات الرواة وقلّ ما اشتمل على معلومات أخرى من توثيق وتضعيف ونحو ذلك.

والظاهر ان هذا الكتاب لم يشتمل على جميع الرواة حيث كان بصورة مسودة لم يتسنى للشيخ اكماله كما نبه السيد البروجردي (قدس سره) علي ذلك، إذ قال:(إن كتاب رجال الشيخ ليس مشتملاً على جميع الرواة لأن الظاهر أنه كان بصورة مسودة وكان غرض الشيخ الرجوع إليه ثانياً لنظمه

---

[١] معجم رجال الحديث :٥٠/١.

[٢] المصدر نفسه:٥٠/١.

[٣] قبسات من علم الرجال :٨٩/٢.

[٤] المصدر نفسه:١ /٩٠.

[٥] معجم رجال الحديث :٩٥/١.

وترتيبه وتوضيح حال بعض المذكورين فيه وقد تكرر ذكر بعض الرواة فيه على ما تتبعناه وهذا ونحوه يوجب الظن الغالب بكون الكتاب لم يبلغ إلى حد النظم والترتيب والخروج بصورة الكتاب وذلك كان مستنداً إلى كثرة اشتغال الشيخ بالتأليف والتصنيف في الفنون المختلفة الإسلامية..)[١].

وقد أيّد السيد محمد رضا السيستاني هذا الكلام قائلاً:(وما أفاده قريب جداً، بل يقرب أن يقال: إن الشيخ قد أوكل استخراج أسامي الرواة الذين رووا عن الأئمة(عليهم السلام) ومن لم يرووا عنهم من أسانيد الروايات وفهارس الأصحاب إلى بعض تلامذته، على أن يدقق هو لاحقاً فيها ولم يتيسر له ذلك بصورة كاملة، ولذلك نجد في الكتاب أخطاءً فادحة في غير موضع)[٢].

ومن الأخطاء الفادحة التي يصعب نسبتها للشيخ هو أنه ثم قال في أول رجاله:(أما بعد فإني قد أجبت إلى ما تكرم به الشيخ الفاضل فيه من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله، وعن الأئمة عليهم السلام من بعده، إلى زمن القائم عجل الله فرجه الشريف، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الأئمة عليهم السلام من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم)[٣].

وقد عقّب السيد الخوئي(قدس سره)على كلام الشيخ مستغرباً:(هذا، وقد اتفق في غير مورد أن الشيخ ذكر اسما في أصحاب المعصومين عليهم السلام، وذكره في من لم يرو عنهم أيضا. وفي هذا جمع بين المتناقضين، إذ كيف يمكن أن يكون شخص واحد أدرك أحد المعصومين عليهم السلام وروى عنه، ومع ذلك يدرج في من لم يرو عنهم عليهم السلام)[٤].

ثم استعرض السيد الخوئي (ره) الوجوه التي ذُكرت في توجيه وحل هذا التناقض، وقام بالرد عليها وإبطالها، قال(قدس سره) :وقد ذكر في توجيه ذلك وجوه لا يرجع شيء منها إلى محصل:

---

[١] السيد حسين البروجردي،نهاية التقرير في مباحث الصلاة، نشر مركز الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، قم المقدسة، ١٤٢٠هـ :٣ /٢٣١.

[٢] قبسات من علم الرجال :٢ /١٠٣.

[٣] شيخ الطائفة الطوسي،الرجال:١٧.

[٤] معجم رجال الحديث :١ /٩٧.

الأول: أن يراد بذكره في أصحاب أحد المعصومين عليهم السلام مجرد المعاصرة وإن لم يره ولم يرو عنه، فيصح حينئذ ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا.

ويرده:

١ – أنه خلاف صريح عبارته من أنه يذكر أولا من روى عن النبي أو أحد المعصومين عليهم السلام، ثم يذكر من تأخر عنهم أو عاصرهم ولم يرهم.

٢ – أنه لا يتم في كثير من الموارد، فإن من ذكره في من لم يرو عنهم عليهم

السلام أيضا قد روى عنهم عليهم السلام، كما ستقف عليها في تضاعيف الكتاب إن شاء الله تعالى.

الثاني: أن شخصا واحدا إذا كانت له رواية عن أحد المعصومين عليهم السلام بلا واسطة، صح ذكره في أصحابه عليهم السلام، وإذا كانت له رواية عن المعصوم مع الواسطة صح ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام، فلا تنافي بين الامرين.

ويرده: أن وجود رواية شخص عن المعصوم عليه السلام مع الواسطة لا يصحح ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام، بعد ما كانت له رواية عنهم عليهم السلام، فإن المصحح لذكر أحد في من لم يرو عنهم عليهم السلام هو عدم روايته عنهم بلا واسطة، مع كونه من رواة الحديث، لا روايته عن المعصوم عليه السلام مع الواسطة، ولو كان راويا عنه بلا واسطة أيضا، كيف؟ ولو صح ذلك لزم ذكر جميع أصحاب الأئمة في من لم يرو عنهم عليهم السلام إلا من شذ وندر منهم، فإنه قل في أصحابهم عليهم السلام من لم يرو عن غير المعصوم، على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى.

الثالث: أن يتحفظ في كل من الموردين على ظاهر الكلام، فيلتزم بالتعدد، وأن من ذكر في أصحاب أحد المعصومين عليهم السلام مغاير لمن ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام.

ويرده: أن هذا وإن أمكن الالتزام به في الجملة، إلا أنه لا يمكن الالتزام به في جملة منها، فإنه لاشك في عدم تعدد بعض المذكورين في كلا الموردين، كفضالة بن أيوب، فقد ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام، ومع ذلك فقد ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا وكمحمد بن عيسى العبيدي، فقد ذكره في أصحاب الرضا والهادي والعسكري عليهم السلام، ومع ذلك فقد ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا، وكقاسم بن محمد الجوهري، فقد ذكره في أصحاب الصادق عليه السلام تارة، وفي من لم يرو عنهم عليهم السلام أخرى.

ثم ذكر السيد الخوئي (قدس سره) توجيهاً عدّه صحيحاً،فقال:(والتوجيه الصحيح: أن ذلك قد صدر من الشيخ لأجل الغفلة والنسيان، فعندما ذكر شخصا في من لم يرو عنهم عليهم السلام غفل عن ذكره في أصحاب المعصومين عليهم السلام، وإنه روى عنهم بلا واسطة، فإن الشيخ لكثرة اشتغاله بالتأليف والتدريس كان يكثر عليه الخطأ، فقد يذكر شخصا واحدا في باب واحد مرتين، أو يترجم شخصا واحدا في فهرسته مرتين. وأما خطأه في كتابيه التهذيب والاستبصار فكثير...

ثم استشهد(قدس سره) بما ورد في الحدائق:(قل ما يخلو حديث في التهذيب من ذلك (التحريف، والتصحيف، والزيادة، والنقصان) في متنه أو سنده)[١].

وذكر السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) توجيهاً آخر، اذ قال:(ويبدو لي أن الوجه في وقوع الخلل المذكور هو إن أهم ما اعتمد عليه الشيخ (قدس سره) في إعداد الفصل المذكور من كتاب رجاله هو ما كان لديه من فهارس الأصحاب وإجازاتهم ـ التي كانت هي مصادره في تأليف الفهرست ـ كفهارس ابن عبدون وابن بطة والصدوق وحميد بن زياد وإجازة التلعكبري وغير ذلك، فإذا وجد فيها التنصيص على كون الرجل ممن روى عن أحد من الأئمة (عليهم السلام) تمّ ايراد اسمه في عداد أصحابهم (عليهم السلام) في الفصول السابقة، وإلا تمّ ايراده في هذا الفصل ثم يُعقّب بذكر من روى عنه في المصدر الذي ذُكر فيه للإشارة إلى طبقته، وحيث إن الفهارس والإجازات قد خلت أحياناً عن الإشارة إلى حال من ذُكر فيها من حيث روايتهم عن الأئمة (عليهم السلام) أوجب ذلك ما أشير إليه من الخلل في الفصل المذكور)[٢].

---

[١] معجم رجال الحديث :١/ ٩٩.

[٢] قبسات من علم الرجال:١/٢-٤.

المطلب الثاني:الكتب الرجالية التي لا توثيق أو تضعيف فيها:

والبحث هنا في الكتب التي تعرضت لطبقات الرواة وليس فيها إشارة إلى الجرح أو التعديل،ومن هذه الكتب:

أولًا:رجال البرقي(ت ٢٧٤ أو ٢٨٠هـ):

والبحث يقع في أمرين:

الأمر الاول:ترجمة البرقي:

ذكر الشيخ الطوسي(قدس سره)في ترجمته:(أحمد بن محمد بن خالد بن عبد الرحمان بن محمد بن علي البرقي، أبو جعفر، أصله كوفي، وكان جده محمد بن علي حبسه يوسف ابن عمر والي العراق بعد قتل زيد بن علي بن الحسين عليه السلام ثم قتله، وكان خالد صغير السن، فهرب مع أبيه عبد الرحمان إلى برقة قم، فاقاموا بها، وكان ثقة في نفسه، غير أنه أكثر الرواية عن الضعفاء واعتمد المراسيل.

وصنف كتبا كثيرة، منها المحاسن وغيرها، وقد زيد في المحاسن ونقص..)[١].

الأمر الثاني:الآراء في كتابه الرجال:

وقد وقع الكلام في أنه لمحمد بن خالد البرقي أو لولده أحمد أو هو لبرقي ثالث غيرهما.

اختار بعض المتأخرين وهو الشيخ محمد تقي التستري (قدس سره) كون الكتاب لبرقي ثالث[٢].

الا ان الخلاف المذكور غير مهم لأن الكتاب المذكور لا يتعرض للتوثيق أو الجرح وانما يتعرض إلى بيان طبقات الرواة كرجال الشيخ الطوسي تماماً[٣].

---

[١] الفهرست:٦٢.

[٢] المحقق التستري، قاموس الرجال:١ /٣١.

[٣] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:٣٣٢.

وقد وقع الخلاف بين زعيم الطائفة السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني في اعتماد الكتاب أو عدمه ،اختار السيد الخوئي(قدس سره)الاول،وذهب السيد محمد رضا إلى الثاني ،وإليك الاراء:

أولاً:رأي السيد الخوئي (قدس سره):

ذهب السيد الخوئي (قدس سره) إلى الإعتماد على الكتاب؛ وذلك لاعتناء العلامة به في الخلاصة وذكر في اجازته الكبيرة طريقه إلى فهرست الشيخ،وإليك نص ما قاله (قدس سره):(وهذه الاصول خمسة :رجال البرقي :المعبر عنه في فهرست الشيخ بطبقات الرجال. وقد اعتنى العلامة بهذا الكتاب في الخلاصة، وذكر في إجازته الكبيرة وغيرها طريقه إلى فهرست الشيخ، وإلى ما اشتمل عليه الفهرست من الكتب[١])[٢].

وردّ السيد محمد رضا السيستاني على أستاذه (قدس سره):(ولكن هذ الكلام لا يمكن المساعدة عليه:

أولاً: لما تقدم من أن الشيخ(قدس سره)إنما نقل كون(طبقات الرجال)وبعض الكتب الأخرى أجزاء لكتاب المحاسن لأحمد بن محمد بن خالد البرقي بطريقه إلى أبي المفضل الشيباني عن ابن بطة، وهذا الطريق ضعيف، فرواية العلامة جميع ما رواه الشيخ في الفهرست ومنه هذا الكتاب لا يضفي الاعتبار عليه بعد ضعف طريق الشيخ كما هو واضح.

وثانياً: أنه لو غض النظر عما سبق وفرض أن طريق الشيخ إلى طبقات الرجال للبرقي معتبر في الفهرست، إلا أنه لما كان من المؤكد أن طريقه إلى هذا الكتاب إنما كان طريقاً إلى اسمه وعنوانه – لا الى نسخة معينة منه وصلت إليه بالمناولة أو بالقراءة أو بالسماع أو نحوها – لم تجدِ صحة طريقه في تصحيح النسخة التي وصلت إلى يد العلامة أو إلى يد أستاذه ابن طاووس بالوجادة أو بطريق آخر لا نعرفه.

وبعبارة أخرى: إن من المؤكد أن نسخة العلامة أو نسخة أستاذه ابن طاووس من كتاب الطبقات لم تصل إليهم يداً عن يد إلى أن تنتهي إلى الشيخ (قدس سره) ومنه بطريقه المذكور في الفهرست،

---

[١] خلاصة الأقوال:٤٤٤.

[٢] معجم رجال الحديث :٩٥/١.

وعلى ذلك فلا أثر لاتصال طريق العلامة بهذا الطريق ـ حتى لو فرض كونه معتبراً ـ في اعتبار تلك النسخة وصحة انتسابها إلى البرقي بل لا بد من البحث عن شواهد أخرى تقتضي ذلك)[١].

ثانياً :رأي السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله):

ذهب آية الله السيد محمد رضا السيستاني إلى عدم اعتبار نسخة كتاب الرجال للبرقي الواصلة للعلامة وذكر شواهد عدة أخذها من المحقق التستري (قدس سره) وقام بتوضيحها،وهذه الشواهد التي أوردها التستري(ره) وعدها السيد محمد رضا (حفظه الله) تامة:

الشاهد الأول: أنه قد تكرر النقل في هذا الكتاب عن (كتاب سعد) بهذا العنوان، وسعد هذا هو سعد بن عبد الله الأشعري[٢]المتوفى سنة (٢٩٩ أو ٣٠١ هـ)، وهو من تلامذة أحمد بن محمد بن خالد البرقي المتوفى سنة (٢٧٤ أو ٢٨٠ هـ)...

ومهما يكن فإذا كان المراد بكتاب سعد هو كتاب سعد بن عبد الله الأشعري تلميذ البرقي، فمن المستبعد جداً أن يكون مؤلف كتاب الرجال المبحوث عنه هو أحمد بن محمد بن خالد، إذ لم يعهد اعتماد الأستاذ على كتاب تلميذه في التأليف وجعله من مصادره ونقل آرائه فيه مصرحاً بذلك،فيصلح هذا شاهداً قوياً على أن مؤلف كتاب الرجال المنسوب إلى البرقي هو غير أحمد بن محمد بن خالد.

الشاهد الثاني: أنه قد ورد في هذا الكتاب ذكر عبد الله بن جعفر الحميري في عداد أصحاب أبي محمد الحسن العسكري (عليه السلام) مع التصريح بسماع المؤلف منه بقوله[٣]: (عبد الله بن جعفر الحميري الذي سمعت منه بالفتح)، وعبد الله بن جعفر هذا من تلامذة أحمد بن محمد بن خالد البرقي، وقد دخل إلى الكوفة سنة (٢٩٧هـ) كما ذكر ذلك أبو غالب الزراري في رسالته إلى ابن ابنه، فلو كان حياً بعد هذا التاريخ بضع سنوات لكان قد بقي بعد أستاذه البرقي نيفاً وعشرين سنة أو ما يقارب ثلاثين سنة ـ على الخلاف في تاريخ وفاة البرقي كما مرّ ـ ولا غرو أن يروي الأستاذ

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢ /١٠٨-١٠٩.

[٢] قال النجاشي في ترجمته: (سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي أبوالقاسم، شيخ هذه الطائفة و فقيهها و وجهها، كان سمع من حديث العامة شيئا كثيرا و سافر في طلب الحديث...)الرجال:١٧٧.

[٣] رجال البرقي:٦١.

عن تلميذه بعض الوقائع التاريخية التي لم يشهدها أو روايات بعض المشايخ ممن أدركهم التلميذ ولم يدركهم الأستاذ ولو بسبب استقراره في بلد آخر وعدم تيسر سفره إلى ذلك البلد، فإن هذا ممكن بل واقع وعليه تحمل رواية البرقي عن محمد بن الحسن الصفار المتوفى سنة (٢٩٠هـ) في موضع من المحاسن وإن استغربه المحدث النوري (رحمه الله).

ولكن الغريب حقاً أن يذكر الأستاذ تلميذه في كتابه ويصفه بأنه الذي سمعت منه، فإن هذا ما لا يعرف له نظير في شيء من الموارد، فمن البعيد جداً أن يكون مؤلف كتاب الطبقات هو محمد بن خالد البرقي.

الشاهد الثالث: أنه قد ورد ذكر أحمد بن أبي عبد الله البرقي في موضعين من الكتاب في عداد أصحاب الجواد والهادي (عليهما السلام)[١]من دون الإشارة إلى أنه هو المؤلف له، كما ورد اسم والده أبو عبد الله البرقي محمد بن خالد في ثلاثة مواضع من الكتاب في عداد أصحاب الكاظم والرضا والجواد (عليهم السلام)[٢]من دون الإيعاز إلى أنه والد المؤلف، وهذا كله على خلاف المتعارف، ولا سيما الأول وهو أن يذكر المؤلف اسم نفسه ولا يشير إلى كونه صاحب الكتاب[٣].

والنتيجة التي توصل إليها السيد محمد رضا السيستاني:(وعليه فلا بد من الالتزام بأحد أمرين: إما كون الكتاب لأحمد بن محمد بن خالد البرقي ولكن أدرج فيه بعضهم ـ من ذريته أو من غيرهم ـ جملة من الإضافات مما لا يناسب أن تكون منه نفسه، كالنقل عن كتاب سعد.

وإما كون الكتاب لشخص آخر، ولو كان يسمى بأحمد البرقي فهو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن خالد البرقي أي حفيد أحمد بن محمد بن خالد ووالد علي الذي هو أستاذ شيخنا الصدوق (قدس سره)، فإن طبقته تناسب أن يروي عن كل من عبد الله بن جعفر الحميري وسعد بن عبد الله، وهو ممن لم يوثق.

---

[١] رجال البرقي:٥٧-٥٩.

[٢] المصدر نفسه:٥٠-٥٤-٥٥.

[٣] قبسات من علم الرجال :٢ /١٠٩-١١١.

وعلى ذلك فلا سبيل إلى الاعتماد على هذا الكتاب والاستدلال بما ورد فيه كما صنعه السيد الأستاذ (قدس سره). نعم لا بأس بالرجوع إليه والاستفادة منه لتحصيل الاطمئنان مع ضمّ بعض الشواهد والقرائن الأخرى)[١].

اذن يمكن الاستفادة -بحسب ما يراه الباحث- من كتاب الرجال للبرقي لتحصيل الاطمئنان شريطة ضم القرائن والشواهد الأخرى، اما الرجوع اليه مستقلاً مما لا يمكن الركون عليه، وهذا الرأي يتناسب ويتوافق مع المنهج الذي اختاره السيد محمد رضا السيستاني وهو منهج الوثوق.

ثانيًا:رجال الطوسي(الأبواب):

ويقع الكلام في جوانب عدة:

الجانب الأول:التعريف بالكتاب:

يعد كتاب الرجال لشيخ الطائفة الطوسي(ره) من الاصول الرجالية الخمسة[٢]التي وصلت إلى أيدي المتأخرين، ويهتم بطبقات الرواة وقلّ ما اشتمل على معلومات أخرى من توثيق وتضعيف ونحو ذلك. وهو الكتاب الذي صنفه الشيخ الطوسي(قدس سره)وقد أدرج فيه أسماء الرواة بحسب طبقاتهم من حيث الزمان،ولم يتعرض فيه إلى توثيق أو تضعيف الرواة.

وقام بترتيبه حسب الطبقات التالية:

١.باب من روى عن النبي(صلى الله عليه واله)من الصحابة.

٢.أسماء من روى عن أمير المؤمنين(عليه السلام).

٣.أصحاب أبي محمد الحسن بن علي(عليه السلام).

٤.أصحاب أبي عبدالله الحسين بن علي(عليه السلام).

٥.أصحاب أبي محمد علي بن الحسين(عليه السلام).

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢ /١١١.

[٢] معجم رجال الحديث:١/٩٥.

٦.أصحاب أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر(عليه السلام).

٧.أصحاب أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق(عليه السلام).

٨.أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر الكاظم(عليه السلام).

٩.أصحاب أبي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا(عليه السلام).

١٠.أصحاب أبي جعفر الثاني محمد بن علي الجواد(عليه السلام).

١١.أصحاب أبي الحسن الثالث علي بن محمد الهادي(عليه السلام).

١٢.أصحاب أبي محمد الحسن بن علي العسكري(عليه السلام).

١٣.باب ذكر أسماء من لم يروِ عن واحد من الائمة.

ورتب أسماء الرواة في كل باب حسب الحروف الهجائية(أ،ب،ت،ث،...).

ثم أعقبها ب(باب الكنى والألقاب)ف(باب النساء).

والظاهر ان هذا الكتاب لم يشتمل على جميع الرواة حيث كان بصورة مسودة لم يتسنى للشيخ اكماله كما نبه السيد البروجردي (قدس سره) علي ذلك،إذ قال:(إن كتاب رجال الشيخ ليس مشتملاً على جميع الرواة لأن الظاهر أنه كان بصورة مسودة وكان غرض الشيخ الرجوع إليه ثانياً لنظمه وترتيبه وتوضيح حال بعض المذكورين فيه وقد تكرر ذكر بعض الرواة فيه على ما تتبعناه وهذا ونحوه يوجب الظن الغالب بكون الكتاب لم يبلغ إلى حد النظم والترتيب والخروج بصورة الكتاب وذلك كان مستنداً إلى كثرة اشتغال الشيخ بالتأليف والتصنيف في الفنون المختلفة الإسلامية..)[١].

وقد أيّد السيد محمد رضا السيستاني هذا الكلام قائلاً:(وما أفاده قريب جداً، بل يقرب أن يقال: إن الشيخ قد أوكل استخراج أسامي الرواة الذين رووا عن الأئمة(عليهم السلام) ومن لم يرووا عنهم من

---

[١] السيد حسين البروجردي،نهاية التقرير في مباحث الصلاة، نشر مركز الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، قم المقدسة،١٤٢٠هـ:٣/ ٢٣١.

أسانيد الروايات وفهارس الأصحاب إلى بعض تلامذته، على أن يدقق هو لاحقاً فيها ولم يتيسر له ذلك بصورة كاملة، ولذلك نجد في الكتاب أخطاءً فادحة في غير موضع)[١].

ومن الأخطاء الفادحة التي يصعب نسبتها للشيخ هو أنه ثم قال في أول رجاله:(أما بعد فإني قد أجبت إلى ما تكرم به الشيخ الفاضل فيه من جمع كتاب يشتمل على أسماء الرجال الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وآله، وعن الأئمة عليهم السلام من بعده، إلى زمن القائم عجل الله فرجه الشريف، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الأئمة عليهم السلام من رواة الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم)[٢].

وقد عقّب السيد الخوئي(قدس سره)على كلام الشيخ مستغرباً:(هذا، وقد اتفق في غير مورد أن الشيخ ذكر اسما في أصحاب المعصومين عليهم السلام، وذكره في من لم يرو عنهم أيضا، وفي هذا جمع بين المتناقضين، إذ كيف يمكن أن يكون شخص واحد أدرك أحد المعصومين عليهم السلام وروى عنه، ومع ذلك يدرج في من لم يرو عنهم عليهم السلام)[٣].

ثم استعرض السيد الخوئي (ره) الوجوه التي ذُكرت في توجيه وحل هذا التناقض، وقام بالرد عليها وإبطالها، قال(قدس سره) :وقد ذكر في توجيه ذلك وجوه لا يرجع شئ منها إلى محصل:

الأول: أن يراد بذكره في أصحاب أحد المعصومين عليهم السلام مجرد المعاصرة وإن لم يره ولم يرو عنه، فيصح حينئذ ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا.

ويرده:

١ – أنه خلاف صريح عبارته من أنه يذكر أولا من روى عن النبي أو أحد المعصومين عليهم السلام، ثم يذكر من تأخر عنهم أو عاصرهم ولم يرهم.

٢ – أنه لا يتم في كثير من الموارد، فإن من ذكره في من لم يرو عنهم عليهم

السلام أيضا قد روى عنهم عليهم السلام، كما ستقف عليها في تضاعيف الكتاب إن شاء الله تعالى.

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢ /١٠٣.
[٢] الشيخ الطوسي،الرجال:١٧.
[٣] معجم رجال الحديث :١ /٩٧.

الثاني:أن شخصا واحدا إذا كانت له رواية عن أحد المعصومين عليهم السلام بلا واسطة، صح ذكره في أصحابه عليهم السلام، وإذا كانت له رواية عن المعصوم مع الواسطة صح ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام، فلا تنافي بين الامرين.

ويرده:أن وجود رواية شخص عن المعصوم عليه السلام مع الواسطة لا يصحح ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام، بعد ما كانت له رواية عنهم عليهم السلام، فإن المصحح لذكر أحد في من لم يرو عنهم عليهم السلام هو عدم روايته عنهم بلا واسطة، مع كونه من رواة الحديث، لا روايته عن المعصوم عليه السلام مع الواسطة، ولو كان راويا عنه بلا واسطة أيضا، كيف؟ ولو صح ذلك لزم ذكر جميع أصحاب الأئمة في من لم يرو عنهم عليهم السلام إلا من شذ وندر منهم، فإنه قل في أصحابهم عليهم السلام من لم يرو عن غير المعصوم، على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى.

الثالث:أن يتحفظ في كل من الموردين على ظاهر الكلام، فيلتزم بالتعدد، وأن من ذكر في أصحاب أحد المعصومين عليهم السلام مغاير لمن ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام.

ويرده: أن هذا وإن أمكن الالتزام به في الجملة، إلا أنه لا يمكن الالتزام به في جملة منها، فإنه لاشك في عدم تعدد بعض المذكورين في كلا الموردين، كفضالة بن أيوب، فقد ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام، ومع ذلك فقد ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا وكمحمد بن عيسى العبيدي، فقد ذكره في أصحاب الرضا والهادي والعسكري عليهم السلام، ومع ذلك فقد ذكره في من لم يرو عنهم عليهم السلام أيضا، وكقاسم بن محمد الجوهري، فقد ذكره في أصحاب الصادق عليه السلام تارة، وفي من لم يرو عنهم عليهم السلام أخرى.

ثم ذكر السيد الخوئي (قدس سره) توجيهاً اعتبره صحيحاً، حيث قال:(والتوجيه الصحيح: أن ذلك قد صدر من الشيخ لأجل الغفلة والنسيان، فعندما ذكر شخصا في من لم يرو عنهم عليهم السلام غفل عن ذكره في أصحاب المعصومين عليهم السلام، وإنه روى عنهم بلا واسطة، فإن الشيخ لكثرة اشتغاله بالتأليف والتدريس كان يكثر عليه الخطأ، فقد يذكر شخصا واحدا في باب واحد مرتين، أو يترجم شخصا واحدا في فهرسته مرتين. وأما خطأه في كتابيه التهذيب والاستبصار فكثير...

ثم استشهد(قدس سره) بما ورد في الحدائق:(قل ما يخلو حديث في التهذيب من ذلك (التحريف، والتصحيف، والزيادة، والنقصان) في متنه أو سنده).)[١].

وذكر السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله) توجيهاً آخر، اذ قال:(ويبدو لي أن الوجه في وقوع الخلل المذكور هو إن أهم ما اعتمد عليه الشيخ (قدس سره) في إعداد الفصل المذكور من كتاب رجاله هو ما كان لديه من فهارس الأصحاب وإجازاتهم ـ التي كانت هي مصادره في تأليف الفهرست ـ كفهارس ابن عبدون وابن بطة والصدوق وحميد بن زياد وإجازة التلعكبري وغير ذلك، فإذا وجد فيها التنصيص على كون الرجل ممن روى عن أحد من الأئمة(عليهم السلام) تمّ ايراد اسمه في عداد أصحابهم(عليهم السلام) في الفصول السابقة، وإلا تمّ ايراده في هذا الفصل ثم يُعقّب بذكر من روى عنه في المصدر الذي ذُكر فيه للإشارة إلى طبقته، وحيث إن الفهارس والإجازات قد خلت أحياناً عن الإشارة إلى حال من ذُكر فيها من حيث روايتهم عن الأئمة(عليهم السلام) أوجب ذلك ما أشير إليه من الخلل في الفصل المذكور)[٢].

---

[١] معجم رجال الحديث :١/ ٩٩.

[٢] قبسات من علم الرجال :١٠٤.

المبحث الثاني

الكتب الرجالية الثانوية المتأخرة

المطلب الاول:التعريف بالكتب ومؤلفيها:

أولًا: فهرس الشيخ منتجب الدين:

ويكون البحث في جهاتٍ عدة:

الجهة الأولى:ترجمة المؤلف:

وهو الحافظ عليّ بن عبيدالله بن الحسن بن الحسين بن الحسن بن الحسين (أخي الشيخ الصدوق) (قد) بن علي(والد الصدوق).

عرَّفه صاحب الرياض بقوله:(كان بحراً لا ينزف، شيخ الاصحاب، صاحب كتاب الفهرس. يروي عن الشيخ الطبرسي(المتوفّى عام ٥٤٨ هـ) وأبي الفتوح الرازي ، وعن جمع كثير من علماء العامة والخاصَّة. ويروي عن الشيخ الطّوسي بواسطة عمّه الشيخ بابويه بن سعد،عن الشيخ الطوسي(المتوفّى ٤٦٠ هـ).

وهذا الامام الرّافعي(وهو الشيخ ابو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي الشافعي ، المتوفّى عام ٦٢٣) يعرفه في تاريخه(التدوين):الشيخ عليّ بن عبيدالله بن الحسن بن الحسين بن بابويه شيخ ريّان من علم الحديث سماعاً وضبطاً وحفظاً وجمعاً ، قلَّ من يدانيه في هذه الاعصار في كثرة الجمع والسماع ، قرأت عليه بالرىّ سنة ٥٨٤ هـ ، وتولد سنة ٥٠٤ هـ ، ومات بعد سنة ٥٨٥ هـ ، ثمَّ قال : ولئن اطلت عند ذكره بعض الاطالة فقد كثر انتفاعي بمكتوباته وتعاليقه فقضيت بعض حقه باشاعة ذكره وأحواله)[١].

وقال الشيخ الحرّ العاملي في ترجمته:(الشيخ الجليل عليّ بن عبيدالله بن الحسن بن الحسين بن بابويه القمّي ، كان فاضلا عالما ثقة صدوقاً محدّثاً حافظاً راوية علاّمة ، له كتاب الفهرس في ذكر المشايخ المعاصرين للشيخ الطوسي والمتأخرين إلى زمانه)[٢].

---

[١] الميرزا عبدالله أفندي، رياض العلماء وحياض الفضلاء،تح:السيد احمد الحسيني،مطبعة الخيام،قم المقدسة:٤/ ١٤٠-١٤١.

[٢] الحر العاملي،أمل الآمل،تح:السيد احمد الحسيني،مطبعة الآداب ،النجف الأشرف :٢ /١٩٤.

الجهة الثانية:سبب التأليف:

وقد ألَّفه للسيد الجليل أبي القاسم يحيى بن الصدر السعيد المرتضى باستدعاء منه حيث قال السيد له :(إن شيخنا الموفق السعيد أبا جعفر محمد بن الحسن الطوسي ـ رفع الله منزلته ـ قد صنف كتابا في أسامي مشايخ الشيعة ومصنّفيهم ، ولم يصنف بعده شيء من ذلك) فأجابه الشيخ منتجب الدين بقوله :(لو أخَّر الله أجلي وحقق أملي ، لأضفت اليه ما عندي من أسماء مشايخ الشيعة ومصنّفيهم ، الذين تأخر زمانهم عن زمان الشيخ أبي جعفر (رحمه الله) وعاصروه)ثمَّ يقول:(وقد بنيت هذا الكتاب على حروف المعجم اقتداء بالشيخ أبي جعفر (رحمه الله) وليكون أسهل مأخذاً ومن الله التوفيق)[١].

يقول الشيخ السبحاني :وكلامه هذا ينبئ عن أنه لم يصل اليه تأليف معاصره الشيخ محمد بن عليّ بن شهرآشوب ، الذي كتب كتابه الموسوم بـ « معالم العلماء » تكملة لفهرس الشيخ ، ولأجل ذلك قام بهذا العمل من غير ذكر لذلك الكتاب[٢].

ثالثًا:كتاب الفهرست وأهميته:

وقد أورد الشيخ منتجب الدين في فهرسه هذا ، من كان في عصر المفيد إلى عصره المتجاوز عن مائة وخمسين سنة.

يقول الشيخ السبحاني:(إن الحافظ بن حجر العسقلاني(المتوفّى عام ٨٥٢ هـ)قد أكثر النقل عن هذا الفهرس في كتابه المعروف بـ « لسان الميزان»،معبّراً عنه بـ«رجال الشيعة» أو « رجال الامامية » ولا يريد منهما إلا هذا الفهرس ، ويعلم ذلك بمقارنة ما نقله في لسان الميزان ، مع ما جاء في هذا الفهرس ، كما أن لصاحب هذا الفهرس تأليفاً آخر اسماه تاريخ الريّ ، وينقل منه أيضاً ابن حجر في كتابه المزبور ، والأسف كل الاسف أن هذا الكتاب وغيره مثل « تاريخ ابن ابي طيّ » و « رجال عليّ بن الحكم » و « رجال الصدوق » التي وقف على الجميع ، ابن حجر في عصره ونقل عنها في كتابه « لسان الميزان » لم تصل إلينا ، لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً)[٣].

---

[١] فهرست الشيخ منتجب الدين:٥-٦.

[٢] كليات في علم الرجال:١١٣-١١٤.

[٣] كليات في علم الرجال:١١٤.

ثانيًا :معالم العلماء في فهرس كتب الشيعة وأسماء المصنفين:

ويكون الكلام في جهتين:

الجهة الأولى:ترجمة المصنف:

وهو الحافظ الشهير محمد بن علي بن شهرآشوب المازندراني ، المولود عام ٤٨٨ هـ ، والمتوفّى سنة ٥٨٨ هـ ، وهو في كالنار على علم في الشهرة ، فقد مدحه أرباب المعاجم من العامة والخاصّة.

قال صلاح الدين الصفدي:(محمد بن علي بن شهرآشوب ابو جعفر السروي المازندراني ، رشيد الدين الشيعي ، احد شيوخ الشيعة. حفظ القرآن وله ثمان سنين ، وبلغ النهاية في أصول الشيعة ، كان يرحل اليه من البلاد ، ثم تقدَّم في علم القرآن والغريب والنحو ، ذكره ابن أبي طيّ في تاريخه ، وأثنى عليه ثناء بليغاً ، وكذلك الفيروزآبادي في كتاب البلغة في تراجم أئمة النَّحو واللغة ، وزاد أنه كان واسع العلم ، كثير العبادة دائم الوضوء ، وعاش مائة سنة الا ثمانية أشهر ، ومات سنة ٥٨٨ هـ)[١].

الجهة الثانية:التعريف بالكتاب:

معالم العلماء الذي نحن بصدد تعريفه ، وهذا الكتاب يتضمن ١٠٢١ ترجمة وفي آخرها« فصل فيما جهل مصنّفه» و «باب في بعض شعراء أهل البيت » وهذا الفهرس، كفهرس الشيخ منتجب الدين تكملة لفهرس الشيخ الطوسي ، والمؤلفان متعاصران، والكتابان متقاربا التأليف ، وقد أصبح معالم العلماء من المدارك المهمة لعلماء الرجال،كالعلامة الحلي في« الخلاصة»، ومن بعده[٢].

ثالثًا:رجال ابن داود:

ويقع الكلام في جهتين:

الجهة الأولى:ترجمة ابن داود:

وهو تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلي المولود سنة ٦٤٧ ، أي قبل تولد العلاّمة بسنة ، والمتوفّى بعد سنة ٧٠٧ هـ ، تتلمذ على السيد جمال الدين أحمد بن طاووس(المتوفّى سنة ٦٧٣ هـ)

---

[١] الوافي بالوفيات:٤ /١٦٤.

[٢] كليات في علم الرجال:١١٦.

قرأ عليه أكثر كتاب « البشرى » و « الملاذ » حتى قال:« وأكثر فوائد هذا الكتاب من اشاراته وتحقيقاته ، رباني وعلمني وأحسن إلي[١].

كما قرأ على الامام نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى المعروف بالمحقق ، وقال في حقه:«قرأت عليه ورباني صغيراً ، وكان له علي احسان عظيم والتفات، وأجاز لي جميع ما صنفه وقرأه ورواه»[٢].

الجهة الثانية:التعريف بالكتاب ومميزاته:

وفي هذا الكتاب-رجال ابن داود- غالبًا ما يعتمد ابن داود على الكتب الرجالية الاربعة المتقدمة[٣].

وذكر الشيخ السبحاني مزايا عدة لهذا الكتاب ،اذ قال :(ومن مزايا ذلك الكتاب ، أنه سلك فيه مسلكاً لم يسبقه أحد من الاصحاب ، لانه رتبه على الحروف ، الاول فالاول، من الاسماء وأسماء الاباء والاجداد ، وجمع ما وصل اليه من كتب الرجال مع حسن الترتيب وزيادة التهذيب ، فنقل ما في فهرس الشيخ والنجاشي ، ورجال الكشي ، والشيخ وابن الغضائري والبرقي والعقيقي وابن عقدة والفضل بن شاذان وابن عبدون ، وجعل لكل كتاب علامة ولم يذكر المتأخرين عن الشيخ إلا اسماء يسيرة ، وجعل كتابه في جزأين، الاول يختص بذكر الموثقين والمهملين ، والثاني بالمجروحين والمجهولين.

وذكر في آخر القسم الاول ، تحت عنوان خاص ، جماعة وصفهم النجاشي بقوله« ثقة ثقة » مرتين ، عدتهم أربعة وثلاثون رجلاً مرتبين على حروف الهجاء ، ثم أضاف بأن الغضائري جاء في كتاب خمسة رجال زيادة على ما ذكره النجاشي ، ووضف كلا منهم بأنه « ثقة ثقة » مرتين ، ثم ذكر خمسة فصول لا غنى للباحث عنها ، كل فصل معنون بعنوان خاص.

ثم ذكر في آخر القسم الثاني ، سبعة عشر فصلاً لا يستغني عنها الباحثون ، كل فصل معنون بعنوان خاص ثم أورد تنبيهات تسعة مفيدة.

---

[١] ابن داود(ت٧٠٧هـ)،طبعة النجف الأشرف،الرجال:٤٥-٤٦.

[٢] المصدر نفسه:٦٢.

[٣] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:٣٣٤.

وبما أنه وقع في هذا الكتاب إشتباهات عند النقل عن كتب الرجال ، مثلا نقل عن النجاشي مطلباً وهو للكشّي أو بالعكس ، قام المحقق الكبير السيد محمد صادق آل بحر العلوم في تعليقاته على الكتاب ، باصلاح تلك الهفوات ولعل أكثر تلك الهفوات نشأت من استنساخ النساخ ، وعلى كل تقدير ، فلهذا الكتاب مزية خاصة لا توجد في قرينه الآتي أعني خلاصة العلاّمة ـ أعلى الله مقامه)[١].

قال الافندي في «رياض العلماء»:« وليعلم أن نقل ابن داود في رجاله عن كتب رجال الاصحاب ، ما ليس فيها ، مما ليس فيه طعن عليه ، إذ أكثر هذا نشأ من اختلاف النسخ ، والازدياد والنقصان الحاصلين من جانب المؤلفين أنفسهم بعد اشتهار بعض نسخها وبقي في أيدي الناس على حالته الاولى من غير تغيير ، كما يشاهد في مصنفات معاصرينا أيضاً ولا سيّما في كتب الرجال التي يزيد فيها مؤلفوها ، الأسامي والأحوال يوماً فيوماً وقد رأيت نظير ذلك في كتاب فهرست الشيخ منتجب الدين ، وفهرست الشيخ الطوسي ، وكتاب رجال النجاشي وغيرها ، حتى إني رأيت في بلدة الساري نسخة من خلاصة العلاّمة قد كتبها تلميذه في عصره ، وكان عليها خطه وفيه اختلاف شديد مع النسخ المشهورة بل لم يكن فيها كثير من الأسامي والأحوال المذكورة في النسخ المتداولة منه»[٢].

قال الشيخ السبحاني:ويشهد لذلك ان المؤلفات المطبوعة في عصرنا هذا تزيد وتنقص حسب طبعاتها المختلفة ، فيقوم المؤلف في الطبعة اللاحقة بتنقيح ما كتب بإسقاط بعض ما كتبه وإضافة مالم يقف عليه في الطبعة الأولى ، ولأجل ذلك تختلف الكتب للمعاصرين حسب اختلاف الطبعات[٣].

---

[١] كليات في علم الرجال:١١٦-١١٧.

[٢] رياض العلماء : ١ / ٢٥٨.

[٣] كليات في علم الرجال:١١٨.

رابعًا :خلاصة الاقوال في علم الرجال:

ويقع الكلام في جهتين:

الجهة الاولى:التعريف بالمؤلف:

وهي للعلاّمة على الاطلاق الحسن بن يوسف بن المطهَّر ، المولود عام ٦٤٨ هـ ، والمتوفّى عام ٧٢٦ هـ ، الذي طار صيته في الآفاق ، برع في المعقول والمنقول ، وتقدَّم على الفحول وهو في عصر الصبا. ألَّف في فقه الشريعة مطوَّلات ومتوسّطات ومختصرات.

الجهة الثانية:التعريف بالكتاب:

وهذا الكتاب في قسمين : القسم الاول ؛ فيمن اعتمد عليه وفيه سبعة عشر فصلا ، والقسم الثاني؛ مختصّ بذكر الضعفاء ومن ردَّ قوله أو وقف فيه ، وفيه أيضا سبعة عشر فصلا ، وفي آخر القسم الثاني خاتمة تشتمل على عشر فوائد مهمَّة ، وكتابه هذا خلاصة ما في فهرست الشيخ والنجاشي وقد يزيد عليهما.

وغالبًا ما يعتمد العلامة في كتابه على الكتب الأربعة المتقدمة حيث يذكر نفس ألفاظها[١].

قال المحقّق التستري(قدس سره):(إن ما ينقله العلاّمة من رجال الكشي والشيخ ورجال النجاشي مع وجود المنقول في هذه الكتب غير مفيد ، وإنما يفيد في ما لم نقف على مستنده ، كما في ما ينقل من جزء من رجال العقيقي ، وجزء من رجال ابن عقدة ، وجزء من ثقات كتاب ابن الغضائري ، ومن كتاب آخر له في المذمومين لم يصل الينا ، كما يظهر منه في سليمان النخعي ، كما يفيد أيضاً فيما ينقله من النجاشي في ما لم يكن في نسختنا ، فكان عنده النسخة الكاملة من النجاشي واكمل من الموجود من ابن الغضائري ، كما في ليث البختري ، وهشام بن إبراهيم العبّاسي ، ومحمد بن نصير ، ومحمد بن أحمد بن محمد بن سنان ، ومحمد بن أحمد بن قضاعة ، ومحمد بن الوليد الصيرفي ، والمغيرة بن سعيد ، ونقيع بن الحارث ، وكما ينقل في بعضهم اخباراً لم نقف على مأخذها ، كما في اسماعيل بن الفضل الهاشمي ، وفيما أخذه من مطاوي الكتب كمحمد بن أحمد النطنزي)[٢].

---

[١] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:٣٣٤.

[٢] قاموس الرجال:١/١٥.

المطلب الثاني:الكتب الرجالية المتأخرة وأثرها في التوثيق عند السيدين الخوئي ومحمد رضا السيستاني

اتفق العلمان في قبول توثيقات الشيخ منتجب الدين وابن شهرآشوب واختلفا في سائر توثيقات وتضعيفات المتأخرين كالعلامة وأضرابه، فقد ذهب السيد الخوئي الى عدم اعتبارها؛كونها حدسية، بينما اختار السيد محمد رضا اعتبارها،وإليك تفصيل الرأيين:

أولًا:رأي السيد ابو القاسم الخوئي:

ومما تثبت به الوثاقة أو الحسن أن ينص على ذلك أحد الاعلام المتأخرين، بشرط أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصرا للمخبر أو قريب العصر منه، كما يتفق ذلك في توثيقات الشيخ منتجب الدين، أو ابن شهرآشوب وأما في غير ذلك كما في توثيقات ابن طاووس والعلامة وابن داود ومن تأخر عنهم كالمجلسي لمن كان بعيداً عن عصرهم فلا عبرة بها، فإنها مبنية على الحدس والاجتهاد جزماً.

فإن السلسلة قد انقطعت بعد الشيخ، فأصبح عامة الناس إلا قليلا منهم مقلدين يعملون بفتاوى الشيخ ويستدلون بها كما يستدل بالرواية على ما صرح به الحلي في السرائر وغيره في غيره...)[1].

يظهر مما تقدم ان السيد الخوئي (ره) لم يقبل بتوثيقات أو تضعيفات المتأخرين مطلقاً ولم يرفضها مطلقًا؛ إذ اشترط ان يكون من أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريب العصر منه.

زيادة على ذلك ان رفض قبول توثيقات المتأخرين كالعلامة وابن داود وغيرهما دليله أحد أمرين :اما ان تكون هذه التوثيقات مستندة إلى توثيقات المتقدمين أو مستندة إلى الحدس والاجتهاد لو لم يكن للمتقدمين توثيق، وكلاهما لا يمكن التعويل عليه،وفي كل الاحوال بحسب ما يراه الباحث لا ضير من إعتماد توثيقات وتضعيفات المتأخرين من جهة خبرويتهم ومن جهة إحتمالية عثورهم على كتب اعتمدوها في ذلك.

ويقابل هذا الرأي رأي آخر وهو الأخذ بتوثيقات المتأخرين والاعتماد عليها وقد استدل أصحاب هذا الرأي بأن من المحتمل قوياً عثور مثل العلامة على بعض الكتب التي يذكر فيها

---

[1] معجم رجال الحديث:٤٢/١.

توثيق بعض الرواة لم تصل بيد الشيخ والنجاشي، فكم عثر المتأخرون على ما لم يعثر عليه المتقدمون، فابن ادريس قد عثر على بعض الأصول الاربعمائة..[1].

ثانيًا:رأي السيد محمد رضا السيستاني:

قال السيد محمد رضا(حفظه الله):(ينبغي البحث في موردين:

(الأول): في توثيقات العلامة وأضرابه في ثنايا كتبهم الرجالية كالخلاصة ونحوها، مما لم يعثر على مستند لها في كتب المتقدمين الواصلة إلينا.

وهذه التوثيقات حالها حال توثيقات المتقدمين إذا كان الموثق مثل العلامة (قدس سره) ممن دلت الشواهد على أنه كانت لديه بعض المصادر الرجالية الأخرى غير الأصول الخمسة الواصلة إلى المتأخرين ككتاب ابن عقدة، وأما عدم ذكر طريقه إلى هذا الكتاب في إجازاته فلا يقتضي عدم اعتباره، إذ لا ينحصر اعتبار النسخ الواصلة إلى المتأخرين من كتب المتقدمين في وجود الطريق إليها، بل كثيراً ما يحصل الوثوق بالنسخة بوجه آخر كما إذا كان عليها خط بعض العلماء السابقين ونحو ذلك.

ومن المعلوم من طريقة العلامة (قدس سره)في الخلاصة أنه يفرق بين الموارد، فتارة يصرح باسم من أخذ التوثيق من كتابه وتارة أخرى لا يصرح بذلك وإنما يعرف بالمقارنة بين عبارته وما ورد في كتاب النجاشي أو الشيخ ـ مثلاً ـ أنه أخذه من هذا أو ذاك، وربما لا يعرف مصدره لعدم توفره عندنا، وعلى ذلك فإذا وثق أحداً واحتمل كونه مأخوذاً من كتاب ابن عقدة أو غيره من المصادر فحاله في الاعتبار حال توثيق الشيخ ـ مثلاً ـ لأحد الرواة، ولا وجه للتفريق بينهما.

وأما العلامة المجلسي ونظراؤه ممن وصل إلينا ما توفر لديهم من المصادر فمن الواضح أنه لا يجري البيان المتقدم في توثيقاتهم، فلا يعتمد عليها لابتنائها على الحدس والاجتهاد لا محالة...

---

[1] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١١٧.

(الثاني): في تصحيحات العلامة واضرابه للطرق والأسانيد في ثنايا كتبهم الفقهية أو في خاتمة الخلاصة ونحوها، مما تبتني على وثاقة بعض الرواة غير الموثقين في كتب الرجال....

وهذه التصحيحات لا يعتدّ بها، فإن جلّها أو كلها تعتمد على مبانٍ اجتهادية صرفة.توثيقات المتأخرين، ولا محل للقول باعتبارها أو عدم اعتبارها بقول مطلق....

هذا كله على القول بحجية توثيقات الرجالين، ومنه يظهر الحال بناءً على ما هو المختار من أنها إنما تصلح أن تكون من مبادئ الاطمئنان بوثاقة الراوي أو بصدور خبره من الإمام (عليه السلام))[1].

وقد قسم السيد محمد رضا السيستاني توثيقات المتأخرين على قسمين:

قال: (إن توثيقات المتأخرين على قسمين:

الأول: ما لا يختلف عن توثيقات المتقدمين في الاعتبار، كما إذا وثق العلامة (قدس سره) في الخلاصة راوياً ولم يذكر مستنده واحتمل كونه مأخوذاً من كتاب ابن عقدة ـ مثلاً ـ فإن حاله في الاعتبار حال توثيق الشيخ لأحد الرواة.

الثاني: ما لا سبيل إلى البناء على اعتباره وهو ما يعلم عدم استناده الى كلمات السابقين بل إلى الغفلة والاشتباه أو إلى ضرب من الحدس والاجتهاد غير المبني على مقدمات مقبولة، وهو فيما إذا كان يظهر منه البناء على وثاقة راوٍ في بعض كتبه الفقهية من دون أن يوثقه في الخلاصة)[2].

إذن السيد محمد رضا السيستاني كان أكثر تفصيلاً في توثيقات المتأخرين من أستاذه الخوئي(قد)؛ حيث فرّق بين توثيقاتهم وتصحيحاتهم واعتمد على توثيقاتهم دون تصحيحاتهم، ومن جانب آخر قسّم توثيقات المتأخرين على قسمين ما يعتمد عليه الذي لا يختلف عن توثيقات المتقدمين في الاعتبار، ومالا يعتمد عليه والذي عُلم استناده إلى الحدس والاجتهاد، وبذلك يكون

---

[1] قبسات من علم الرجال:١ /٢٦-٢٨.

[2] المصدر نفسه :٢ /٢٤٣.

قد خالف أستاذه الخوئي(ره) الذي لم يعتمد على توثيقات مثل العلامة وأضرابه؛ لإنها مبنية على الحدس والاجتهاد.

ولكن الحق بحسب ما يرجحه البحث مع السيد محمد رضا السيستاني؛ وذلك لإن كثير من الكتب الرجالية والأصولية كانت في متناول أيدي المتأخرين ككتب ابن عقدة مثلاً فلا يبعد استناد توثيقات المتأخرين على هذه الكتب.

الخلاصة التي توصل لها البحث في هذا المبحث ان الكتب الرجالية المتأخرة لها أثر في التوثيق والتضعيف،حيث اتفق السيدان الخوئي ومحمد رضا على إعتبار كتابي الرجال للشيخ منتجب الدين وابن شهرآشوب ،واختلفا في توثيقات العلامة واضرابة؛إذ رفض قبولها السيد الخوئي واعتد بها السيد محمد رضا السيستاني.

ان الاختلاف في الكتب الرجالية سواء كانت المتقدمة أم المتأخرة يقابله اختلاف في التوثيق والتضعيف ،فمثلًا ما ذكره العلامة في الخلاصة من توثيق أو تضعيف لا عبرة به عند السيد الخوئي(قد)،ومحل قبول عند السيد محمد رضا او ينفع كقرينة تفيد الاطمئنان.

الفصل الثالث: الأسس الرجالية وتطبيقاتها

المبحث الأول:الأسس الرجالية العامة

المبحث الثاني:الأسس غير المعتمدة للتوثيق والتضعيف

المبحث الثالث:تطبيقات على أسس التوثيق والتضعيف

الفصل الثالث

الأُسس الرجالية وتطبيقاتها

المبحث الأول :الأسس الرجالية العامة

ونريد بالاسس الرجالية العامة:هي القواعد العامة التي يعتمد عليها الرجاليون والتي قد تكون لا علاقة لها بالتوثيق أو التضعيف أو لها علاقة غير مباشرة،ومنها:

أولاً :حساب الاحتمالات:

ويكون الكلام في أمرين:

الأمر الأول :المقصود بحساب الاحتمالات:

قال السيد محمد باقر الصدر(قدس سره):(وقد نطلق على الدليل الاستقرائي اسم " الدليل الاحتمالي " أو " الدليل القائم على حساب الاحتمالات " لان الدليل الاستقرائي لما كان مرده في التحليل العلمي إلى عملية تجميع القرائن فهو يتضمن قياس قوة الاحتمال الناتج عن كل قرينة وجمع القوى الاحتمالية لمجموع القرائن .. وقياس تلك القوى الاحتمالية وجمعها هو ما يسمى بحساب الاحتمالات وحيث أن الدليل الاستقرائي يتضمن ويعتمد عليه فهو يقوم على أساس حساب الاحتمالات)[1].

عرفه زعيم الطائفة الأعلى السيد علي السيستاني(دام ظله):(وهو دليل حساب الاحتمالات الذي هو عبارة عن تراكم الاحتمالات حول محور معين في عدة نظريات أصولية، منها تحليل مفهوم الشبهة المحصورة وغير المحصورة حيث إن درجة الاحتمال إذا تضاءلت في أطراف العلم الاجمالي إلى مستوى عدم الباعثية والمحركية فالشبهة غير محصورة وأما إذا كانت درجة الاحتمال محتفظة بقوتها وباعثيتها فالشبهة محصورة، ومنها شرح معنى التواتر وأقسامه المعنوي واللفظي

---

[1] السيد محمد باقر الصدر(قد)(ت١٤٠٠هـ)،المعالم الجديدة للأصول ،مكتبة النجاح،مطبعة النعمان،النجف الأشرف ،ط:١ ،١٣٩٥هـ :١٦٢.

والاجمالي الذي يعتمد قوامه على تراكم الاحتمالات، ومنها ما ذكرناه في بحث القطع من الفرق بين اليقين الذاتي واليقين الموضوعي فإن اليقين الذاتي هو الناشئ عن العوامل النفسية والمزاجية والمحيطية وهذا لا قيمة له في المنجزية والمعذرية بحسب نظرنا وإن ذهب الاعلام إلى كون حجية القطع ذاتية مطلقا، واليقين الموضوعي هو النابع عن مقدمات علمية وقرائن موثوقة بالاعتماد على دليل حساب الاحتمالات وتمركزها حول محور معين)[١].

يظهر مما تقدم اعتماد السيد السيستاني (حفظه الله)في أبحاثه الأصولية على دليل حساب الاحتمالات.

وقد ذكر أيضاً في تقسيم الاحتمال:(الاحتمال الواصل لدرجة يكون احتمال الخلاف احتمالا وهميا لا يعتنى به، وهذا هو المعبر عنه بالاطمئنان والوثوق الشخصي، وهو حجة بنظرنا إذا كان ناشئا عن دليل حساب الاحتمالات وتراكمها حول محور واحد، وهو الذي نصطلح عليه باليقين الموضوعي في مقابل اليقين الذاتي الناشئ عن العوامل المزاجية والشخصية)[٢].

وبتوضيح آخر من قبل العلامة السيد منير الخباز :(دليل حساب الاحتمالات، فإنه دليل عقلي رياضي يوصلنا للأشياء الواقعية باتفاق العقلاء. دليل الاحتمالات قانون معروف رياضيًا: تراكم الاحتمالات في محور معين ينتج اليقين الرياضي بذلك المحور، وحتى أشرح لك هذا القانون أذكر مثالًا على ذلك: أنا عندما أفتح إذاعة لندن مثلًا في الراديو، وأسمع منها أنه قد حدثت مواجهات في النجف الأشرف بين العراقيين وجنود القوات الأجنبية، عندما أسمع الخبر من إذاعة لندن يصبح عندي احتمال بنسبة ٢٠% أن هذا الخبر صادق، ثم أفتح التلفزيون، فأرى القنوات تنقل هذا الخبر، قناة الجزيرة، قناة العربية، قناة المنار، قناة العالم، فيزداد الاحتمال من ٢٠% إلى ٨٠% لأن كل القنوات ذكرت هذا الخبر، وبعد ذلك أشاهد الصوت والصورة، تنقل لي القنوات بصورة حية واقع الاصطدامات بين العراقيين وجنود القوات الأجنبية، أرى ذلك بالصوت والصورة، فيصعد الاحتمال من ٨٠% إلى ١٠٠%، فيحصل عندي يقين بأن هذه احتمالات حصلت قطعًا، من أين حصل

---

[١] السيد علي السيستاني، الرافد في علم الاصول:٢٢.

[٢] المصدر نفسه:١٣١.

اليقين؟ نتيجة تراكم الاحتمالات، الاحتمالات تراكمت وتصاعدت حول محور معين، ونتيجة محورها حصل لي اليقين الرياضي بحصول هذا الحدث)[١].

بحسب البحث والتتبع والتأكد من أحد طلبة-الشيخ الداوري- السيد الخوئي(قد)أنه لا يعمل بدليل حساب الاحتمالات،والظاهر هذا يعود لمبناه وهو حجية خبر الثقة،وأما قوة الاحتمال فلا يحرز معها الوثاقة ما دام هناك احتمال ولو كان ضئيل،هذا بحسب ما يراه البحث ،والله العالم.

وأما السيد محمد رضا السيستاني فقد اعتمده كثيرا في أبحاثه الرجالية،ولعل السبب في ذلك مسلك الوثوق والاطمئنان بالصدور الذي اختاره.

الأمر الثاني:تطبيقات على دليل حساب الاحتمالات:

أولاً : مرسلة محمد بن ابي حمزة الثمالي:

روى الكليني (قدس سره) بإسناده عن ابن أبي عمير عن محمد بن أبي حمزة عمن أخبره عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:((مازاد على القبضة ففي النار يعني اللحية))[٢].

ذهب السيد محمد رضا (حفظه الله) إلى كون هذه الرواية مرسلة، ولكن يمكن الاعتماد عليها من خلال وجهين، أحدهما دليل حساب الاحتمالات وهو الذي يهمنا في البحث لذا نكتفي بذكره.

قال (حفظه الله) :(أن مشايخ محمد بن أبي حمزة الثمالي كثيرون، يتجاوز عددهم أربعين رجلاً في ما بأيدينا من الأحاديث، والملاحظ أن جميعهم من الثقات عدا شخصين لم تثبت وثاقتهما وهما: (علي بن سعيد) و(علي بن الحزور) وقد وردت روايته عنهما في موضعين من التهذيب[٣].

---

[١] موقع https://almoneer.org/?act=av&action=view&id=1407،محاضرةمكتوبة ومسموعة تحت عنوان أطروحة التفكيك بين الدين الواقعي وفتاوى الفقهاء،السيد منير الخباز.

[٢] الشيخ الكليني،الكافي:٦ /٤٨٧.

[٣] الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام :١٠ /١١٧،٢/ ٣١٤.

وهناك أناس ضعفاء أو غير موثقين وردت روايته عنهم بطرقٍ ضعيفة وهم داود الرقي[١] وعثمان الأصفهاني [٢]ومحمد بن وهب [٣]ومحمد بن يزيد [٤] وهؤلاء لا يعدون من مشايخ ابن أبي حمزة لعدم ثبوت روايته عنهم.

وفي ضوء ذلك يمكن أن يقال:إن احتمال كون الواسطة المبهمة في الرواية المبحوث عنها من غير الثقات احتمال ضعيف جداً فلا يعتدّ به؛ لأن نسبة عدد غير الموثق من مشايخ ابن أبي حمزة بالنظر إلى مجموع مشايخه نسبة ضئيلة، فمقتضى حساب الاحتمالات أن يكون احتمال توسط الضعيف في مراسيله احتمالاً ضئيلاً أيضاً، فلا يعتنى به عند العقلاء لحصول الاطمئنان بخلافه.

ولكن هذا الكلام غير تامٍ، فإن احتمال كون الواسطة في كل من مراسيل ابن أبي حمزة أحد الاثنين غير الموثقين هو (٥%) أي أن احتمال أن يكون من الثقات هو بنسبة (٩٥%)، وهذا أقل من درجة الاطمئنان.

مضافاً إلى أنه لا يمكن إلغاء احتمال روايته عن الضعفاء أو غير الموثقين الأربعة وإن كانت الطرق إليهم مخدوشة، فإنها في كل الأحوال تؤثر سلباً في حصول الاطمئنان بعدم توسط غير الموثق في المراسيل.

نعم يمكن أن يقال: إن العبرة في المقام بعدد الروايات لا بعدد المشايخ، وروايات محمد بن أبي حمزة في جوامع الحديث الواصلة إلينا تناهز المائتين وعدد روايات الضعفاء وغير الموثقين المروية بواسطة واحدة عن المعصوم (عليه السلام) لا يتجاوز الأربع فإن روايته عن علي بن الحزور ينتهي سندها إلى الأصبغ بن نباتة ، وروايته عن داود الرقي مروية عن أبي بصير[٥]،

---

[١] الشيخ الكليني، الكافي:٦ /٥٣٩.

[٢] المصدر نفسه:٦ /٥٤٨.

[٣] الشيخ الصدوق، معاني الأخبار :١٧٧.

[٤] الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام :٣ /٣١٨.

[٥] الشيخ الكليني، الكافي :٥ /٥٣٩.

ورواية محمد بن يزيد مروية عنه أيضاً [١]، فلا يبقى سوى روايته عن محمد بن وهب[٢] وروايته عن علي بن سعيد[٣]وروايته عن عثمان الأصفهاني[٤].

وعلى ذلك فاحتمال أن تكون الرواية المرسلة من قبيل إحدى هذه الروايات الأربع لا يزيد على (٢%) مما يعني حصول الاطمئنان بخلافه، فتأمل)[٥].

ثانياً :روايات حريز عن أبي عبد الله (عليه السلام):

قال السيد محمد رضا السيستاني:(هل يمكن دفع الاشكال عن روايات حريز عن أبي عبد الله (عليه السلام) بالاستعانة بحساب الاحتمالات، بالنظر إلى أن معظم المشايخ الذين توسطوا بينه وبين الإمام (عليه السلام) إنما هم من الثقات أو أن معظم رواياته المروية عنه (عليه السلام) قد توسط فيها الرجال الثقات بحيث يكون احتمال توسط الضعيف في كل واحد واحد مما رواه عنه (عليه السلام) مرسلاً بحذف الواسطة احتمالاً ضعيفاً جداً يطمأن بخلافه؟

إن الإجابة على هذا السؤال تحتاج إلى التتبع والاستقراء.

وقد أجري إحصاء شبه دقيق بشأن مشايخ حريز ورواياته فتبيّن الآتي..

أولاً: أنه قد وردت رواية حريز عن ما يقرب من خمسين شخصاً توسطوا بينه وبين أبي عبد الله (عليه السلام)، وما يقرب من (٧٥%) منهم يعدّون من الثقات والبقية بين من هو مضعّف أو مجهول، فلو لوحظت نسبة الموثقين إلى غيرهم من مشايخ حريز لم يمكن استحصال الاطمئنان بكون الواسطة المحذوفة من الثقات كما هو ظاهر.

ثانياً: أن لحريز ما يقرب من (١٤٠٠) رواية في جوامع الحديث الموجودة بأيدينا اليوم وما يقرب من (١١٠٠) رواية منها مروية مع الواسطة عن الإمام (عليه السلام)، وفيها (٢٠) رواية فقط

---

[١] الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام :٣ /٣١٨.

[٢] الشيخ الصدوق، معاني الأخبار :١٧٧.

[٣] الشيخ الطوسي، تهذيب الأحكام :١٠ /١٦٤-١٧٧.

[٤] الشيخ الكليني، الكافي:٦ /٥٤٨.

[٥] قبسات من علم الرجال :٢ /٤١-٤٣.

بواسطة غير موثقة والبقية بواسطة معتبرة، أي إن نسبة وقوع غير الثقة وسيطاً بينه ش الإمام (عليه السلام) لا يبلغ (٢%).

إذاً فإن احتمال توسط غير الثقة بينه وبين الإمام (عليه السلام) في حوالي (٣٠٠) رواية التي ورد حوالي (٦٠) منها مع إبهام الواسطة وحوالي (٢٤٠) منها مع حذف الواسطة يكون احتمالاً ضعيفاً جداً بحيث يحصل الاطمئنان بخلافه.

ومن الواضح أن العبرة في حساب الاحتمالات في مثل المقام إنما هي بعدد الروايات لا بعدد المشايخ، لوضوح أنه إذا كان لشخص ألف رواية ورواية مثلاً ولوحظ أن (١٠) منها عن شخص غير موثق و(٩٩٠) منها عن شخص موثق وبقيت رواية واحدة لا يعلم من هو الوسيط فيها هل هو الشخص الموثق أو غيره؟ فإن احتمال كونه هو الشخص غير الموثق لا يتجاوز (١%) ولا يكون (٥٠%) بالنظر إلى كون رواياته عن شخصين فقط.

وعلى ذلك يمكن دعوى أن روايات حريز عن أبي عبد الله (عليه السلام) وإن بني على كونها بواسطة محذوفة تكون معتبرة من جهة حساب الاحتمالات، فليتأمل)[1].

ثانياً :الانصراف:

والمقصود بالانصراف هنا انصراف الذهن في العناوين المشتركة عند الإطلاق إلى المشاهير والمعاريف من أصحاب الكتب.

وقد استند السيد الخوئي(قدس سره)كثيراً على الانصراف في تمييز الاسماء المشتركة، ومن أمثلة ذلك:ابو سعد وأبو سعيد:

قال السيد الخوئي (قدس سره):(إن أبا سعد وإن كان معروفاً وله كتاب ولكنه مجهول الحال، وأما أبو سعيد فالظاهر أنه منصرف إلى أبي سعيد المكاري المعروف وله كتاب ولكنه أيضاً لم

[1] قبسات من علم الرجال :٢ /٥٥-٥٦.

يوثق، ومع التشكيك في الانصراف فاللفظ مشترك بينه وبين أبي سعيد القماط الثقة، فلم تثبت الصحة للتردد بين الموثق وغيره)[١].

وأما السيد محمد رضا السيستاني فقد خدش في دعوى الانصراف من هذه الجهة –كون الانصراف لمن له كتاب- إذ كم من شخص معروف وليس له كتاب، وكم من شخص صاحب كتاب وليس بمعروف)[٢].

فلم يقبل السيد محمد رضا السيستاني بالانصراف كقاعدة لتمييز المشتركات،حيث قال:(وأما دعوى انصراف العناوين المشتركة إلى المعاريف من أصحاب الكتب والمصنفات ـ كما تكرّرت في كلمات السيد الأستاذ (قدس سره)ـ فهي مما لا تتمّ على إطلاقها كما مرّ بيان ذلك مراراً)[٣].

إذن خلاصة الرأيين هو كون السيد الخوئي إعتمد كثيراً على الانصراف، وأما السيد محمد رضا السيستاني فلم يقبل بالانصراف، وان الذي يميل إليه البحث هو رأي السيد محمد رضا؛ وذلك لأنه لا توجد ملازمة بين شهرة الراوي وبين كونه صاحب كتاب، فليس كل معروف له كتاب، فكم من مشهور لا كتاب له وكم من مجهول له كتاب.

ويمكن الاعتماد على الانصراف بمساعدة الطبقة كما نبه السيد محمد رضا السيستاني، ولا ننسى كون الراوي(عمن يروي ومن يروي عنه) التي لها دخالة في تمييز المشتركات من الأسماء.

---

[١] مستند الناسك في شرح المناسك:٢/ ٢٥٨.

[٢] قبسات من علم الرجال :٢ /٥٩٢.

[٣] المصدر نفسه:٣ /٦٢٧.

ثالثاً:جابرية وكاسرية الشهرة:

ويكون الكلام في ثلاثة جوانب:

الجانب الأول:أقسام الشهرة:

قال السيد الخوئي(قد):أن الشهرة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول:الشهرة في الرواية:

هي بأن يتعدد ناقلوا تلك الرواية بالخصوص فتصبح الرواية بالغة حد الاشتهار بين القوم، ويقابلها الندرة والشذوذ بحيث تكون رواية أخرى قد نقلها عدد قليل، وقد جعل المشهور هذه الشهرة من مرجحات إحدى الروايتين على الأخرى عند التعارض ،مستندين في ذلك إلى ما ورد في مرفوعه زرارة من قوله(عليه السلام) «خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر»[1]، وما في مقبولة عمر بن حنظلة من قوله(عليه السلام) «خذ بالمجمع بين اصحابك»، فإن معنى المجمع عليه ليس هو الإجماع المصطلح، بل المشهور بقرينة ما ترك الشاذ النادر[2].

والصحيح أن يقال: إن الشهرة المذكورة في إحدى الروايتين لا تكون من المرجحات، وإنما توجب القطع بصدور تلك الرواية عن المعصوم(عليه السلام) لأن المراد بالمجمع عليه في المقبولة هو الخبر الذي أجمع على صدوره من المعصوم (عليه السلام) وهذا عبارة عن الخبر المعلوم الصدور، ومع القطع بالصدور لا معنى للأخذ بالرواية الأخرى التي رواها عدد قليل حيث تسقط عن الحجية في نفسها[3].

القسم الثاني: الشهرة العملية:

وهي التي يستند المشهور في عملهم على طبق رواية في مقام الحكم والافتاء، وقد اعتبر المشهور أن هذه الشهرة المذكورة صالحة كخبر تلك الرواية كما يكون إعراض المشهور موجبا لوهنها، فإن

---

[1] الحر العاملي، وسائل الشيعة :٢٧/ ١٠٦(أبواب صفات القاضي).

[2] السيد أبو القاسم الخوئي،مصابيح الأصول، تقرير بحث الاصول بقلم السيد محمد سرور الواعظ البهسودي، منشورات مكتبة الداوري، قم-ايران :٢/ ٢٠١.

[3] مصابيح الاصول:٢/ ٢٠١.

عمل القوم على طبق تلك الرواية مما يقوي مركزها إن كانت رواية ضعيفة، ويستكشف من ذلك وجود قرينة خفيت علينا وقد اطلع المشهور عليها، كما أنهم لو أعرضوا عن رواية ولم يعملوا على طبقها فذلك يوجب وهنها وضعفها وإن بلغت من القوة مقداراً عالياً[1]..

القسم الثالث: الشهرة الفتوائية:

وهي التي تشتهر الفتوى بحكم من الأحكام بين العلماء الأعلام بلا معرفة سند الشهرة على ذلك الحكم، وهذا القسم هو المراد من بحثه هنا وقد وقع النزاع في حجيته[2].

الجانب الثاني:جابرية عمل المشهور لضعف السند:

يوجد رأيان متعارضان في جابرية عمل المشهور لضعف السند:

الرأي الأول:جابرية الشهرة لضعف السند:

المعروف بين المتأخرين عدم حجية الخبر الضعيف بيد ان هناك تساؤلا يقول: ان الخبر الضعيف هل يمكن ان يرتقي إلى مستوى الحجية عند موافقة الشهرة الفتوائية له، بمعنى ان الخبر إذا كان ضعيف السند إلّا ان مشهور الفقهاء قد افتوا على طبقه فهل فتواهم تجبر ضعف سنده؟

المعروف انجباره بها.

والأدلة على جابرية الشهرة لضعف السند متعددة، و هي:

أ-ان موافقة الشهرة الفتوائية للخبر نحو تبين عنه، و هو مما يكفي في ثبوت الحجية لأن الآية الكريمة قالت: ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا، و المفهوم منها انه مع التبين عن خبر الفاسق و اتضاح انه صادق يكون حجة و يجب الأخذ به.

---

[1] مصابيح الاصول :٢ /٢٠١.

[2] المصدر نفسه:٢ /٢٠١.

و اورد السيد الخوئي في مصباح الاصول[1]على ذلك بان الشهرة الفتوائية إذا لم تكن في نفسها حجة فضمها إلى الخبر لا يوجب تحقق التبين عنه، لأن التبين لا يتحقق إلّا بما هو حجة.

ب-ان عمل المشهور بخبر يكشف عن توثيقهم لرواته و إلّا لم يعملوا به، و مع توثيقهم لرواته يكون حجة.

و فيه: ان عمل المشهور بخبر لا يدل على توثيقهم لرواته، إذ عملهم به يمكن ان يكون من ناحية اقترانه في نظرهم ببعض القرائن التي لو اطلعنا عليها لرفضناها.

ج- ان شهرة العمل برواية توجب الاطمئنان بصدورها و صحتها[2].

و هذا الكلام جيد إذا كانت شهرة العمل ثابتة لدى الطبقة المتقدمة من علمائنا الذين عاصروا الغيبة الصغرى أو قاربوا عصرها.

ومن محاسن هذا الرأي أنه بناء على جابرية الشهرة سوف تدخل مجموعة كبيرة من الأخبار في دائرة الحجية بعد ما كانت خارجة عنها بناء على عدم جابرية الشهرة.

ومن مساوئ هذا القول انه بناء على قبول كبرى جابرية الشهرة سوف تقل حاجتنا إلى علم الرجال، إذ الخبر حتى لو كان ضعيف السند يمكن البناء على حجيته لو كان المشهور قد افتى على طبقه بلا حاجة إلى البحث عن وثاقة رواته. وإلى هذا أشار المحقق الهمداني(قدس سره) في صلاة الوتر :(بأنه لا حاجة لنا إلى مراجعة كتب الرجال ومعرفة الراوي من حيث وثاقته وعدالته، بل يكفينا عمل المشهور في الرواية فهو الذي يكون جابراً لها إن كانت ضعيفة وموهناً لها عند الإعراض عنها وإن كانت قوية)[3].

وأجاب السيد الخوئي (قدس سره):(أن إعراض المشهور عن العمل برواية وعدم الإعراض عنها ليس بمهم في البين، إنما اللازم في المقام مراجعة الكتب المدونة في معرفة الرجال والاطلاع

---

[1] مصابيح الأصول :٢/ ٢٠١.

[2] دروس تمهيدية في القواعد الرجالية :٢١٠.

[3] المحقق الهمداني، كتاب الصلاة، طبع الحيدري، ايران:٤٧.

على وثاقة الراوي وعدمه، فان كان الراوي موثوقاً به لزم العمل على طبق روايته عمل المشهور بها أم لا، وإن لم يكن موثوقاً فلابد من طرح روايته وإن عمل المشهور بها.

فإن عمل المشهور وعدمه ليس بمناط في العمل بالرواية، ومن هنا تعرف عدم صحة ما ذهب إليه المحقق الهمداني(قدس سره))[1] .

الرأي الثاني:عدم جابرية الشهرة لضعف السند:

وإلى هذا ذهب السيد الخوئي،إذ قال(قدس سره):(ودعوى ان عمل المشهور بخبر ضعيف توثيق عملي للمخبر به فيثبت به كونه ثقة، فيدخل في موضوع الحجية مدفوعة بأن العمل مجمل لا يعلم وجهه، فيحتمل ان يكون عملهم به لما ظهر لهم من صدق الخبر ومطابقته للواقع بحسب نظرهم واجتهادهم، لا لكون المخبر ثقة عندهم، فالعمل بخبر ضعيف لا يدل على توثيق المخبر به، ولا سيما انهم لم يعملوا بخبر آخر لنفس هذا المخبر.

هذا كله من حيث الكبرى وان عمل المشهور موجب لانجبار ضعف الخبر أم لا. واما الصغرى – وهي استناد المشهور إلى الخبر الضعيف في مقام العمل والفتوى – فاثباتها أشكل من اثبات الكبرى، لان مراد القائلين بالانجبار هو الانجبار بعمل قدماء الأصحاب باعتبار قرب عهدهم بزمان المعصوم عليه السلام والقدماء لم يتعرضوا للاستدلال في كتبهم ليعلم استنادهم إلى الخبر الضعيف، وإنما المذكور في كتبهم مجرد الفتوى والمتعرض للاستدلال انما هو الشيخ الطوسي(رحمه الله) في المبسوط، وتبعه من تأخر عنه في ذلك دون من تقدمه من الأصحاب، فمن أين يستكشف عمل قدماء الأصحاب بخبر ضعيف واستنادهم إليه، غاية الامر انا نجد فتوى منهم مطابقة لخبر ضعيف، ومجرد المطابقة لا يدل على أنهم استندوا في هذه الفتوى إلى هذا الخبر، إذ يحتمل كون الدليل عندهم غيره، فتحصل ان القول بانجبار الخبر الضعيف بعمل المشهور غير تام صغرى وكبرى)[2].

---

[1] مصابيح الأصول :٣٥٢-٣٥٣.

[2] المصدر نفسه:٢ /٢٠٢.

ورأي السيد الخوئي (قدس سره) يرتكزعلى المبنى الذي التزمه وهو حجية خصوص خبر الثقة ولا عبرة بعمل المشهور مادام لم يُحرز وثاقة الرواة.

والظاهر من بعض تلميحات السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) أنه لا يعتمد جابرية عمل المشهور لضعف السند، حيث ذكر(حفظه الله) :(روى المشايخ الثلاثة (قدّس الله أسرارهم) بأسانيدهم عن بريد عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل استودعني مالاً فهلك[١]..

فقد رواها الكليني (قدس سره) بإسناده الصحيح عن سويد القلاء عن أيوب عن بريد العجلي. ورواها الصدوق بإسناده الصحيح إلى سويد القلاء عن أيوب بن الحر عن بريد العجلي. ورواها الشيخ تارة بإسناده الصحيح عن سويد القلاء عن أيوب عن حريز عن بريد العجلي، وأخرى بإسناده المعتبر عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن حريز بن بريد....

وأما الطريق الأول للشيخ المتفق مع طريقي الكليني والصدوق فليس فيه من يُخدش في وثاقته. نعم استشكل بعض الأعيان[٢](طاب ثراه) في صحة هذا الطريق قائلاً:(لاحتمال كون سويد القلاء غير سويد بن مسلم القلاء الذي وثقه جمع).

ثم استدرك قائلاً:(إن المظنون اتحادهما)[٣]وأضاف:(أن الرواية معمول بها فالسند مجبور على فرض ضعفه)[٤]...

وأما ما ذكره (طاب ثراه) من كون سند الرواية على تقدير ضعفه مجبوراً بعمل الأصحاب فهو مخدوش أيضاً، فإن مورد الجبر ـ لو قيل به ـ ما إذا كان ضعف السند واضحاً جلياً، ومع ذلك اعتمد الأصحاب على الرواية وعملوا بها وأفتوا بمضمونها، فإنه قد يقال في مثل ذلك: إن عمل المشهور بالرواية الضعيفة يكشف إما عن ورود تلك الرواية بطريق آخر معتبر لم يصل إلينا، أو

---

[١] الشيخ الكليني، الكافي :٤ /٣٠٦.

[٢] السيد محمد كاظم اليزدي (قدس سره).

[٣] السيد محمد كاظم اليزدي، العروة الوثقى،تحقيق:مؤسسة النشر الإسلامي، ط:١، ١٣٢٠هـ :٤ /٥٩٢.

[٤] المصدر نفسه:٤ /٥٩٢.

أنه قد توفرت الشواهد المورثة للاطمئنان عادة بصدور الرواية عن المعصوم (عليه السلام)،إذ لو لم يكن كذلك لما ذهب الأصحاب كلهم أو جلّهم إلى العمل بها مع اختلاف مشاربهم ومسالكهم.

والملاحظ أن هذا الكلام لا يتم فيما إذا احتمل أن يكون منشأ الاعتماد على الرواية هو الاعتقاد بأن الراوي الفلاني المذكور في السند متحد مع راوٍ متفق على وثاقته، ولكن لم يثبت عندنا الاتحاد بينهما أو ثبت الاختلاف بينهما ولذلك كانت الرواية عندنا ضعيفة السند.

فإنه إذا احتمل أن يكون منشأ اعتمادهم على الرواية هو اعتقادهم بالاتحاد لا يحرز وجود طريق آخر للرواية خالٍ من الخدش، ولا توفر شواهد تورث الاطمئنان بصدور الرواية عادة بالرغم من ضعف سندها، فلا يصح القول في مثله بأن عمل الأصحاب يوجب جبر ضعف السند، كما لعله واضح.

وكيف كان فقد ظهر أن الرواية معتبرة السند ولا خدش فيها من هذه الجهة أصلاً)[1].

وتجدر الإشارة إلى الفات النظر إلى أمر نبه عليه السيد محمد رضا وهو كون عمل المشهور بالرواية الضعيفة يكشف:

١.إما عن ورود تلك الرواية بطريق آخر معتبر لم يصل إلينا.

٢. أو أنه قد توفرت الشواهد المورثة للاطمئنان عادة بصدور الرواية عن المعصوم (عليه السلام).

فبذلك تكون العبرة والحجية ليس بعمل المشهور نفسه الذي عده بعضهم جابراً لضعف السند انما العبرة بالسبب الذي جعل المشهور من الأصحاب يعملون بمضمون الخبر والذي قد يكون طريقاً آخر لم يصل إلينا أو قرائن جعلتهم يطمئنون بصدور الرواية. إذن فالعبرة في منشأ عمل المشهور لا بمجرد العمل على القول بجابرية الشهرة لضعف السند كما يقول السيد محمد رضا السيستاني، وهذا ما يراه البحث أوفق.

---

[1] قبسات من علم الرجال :٢ /٣٠٥-٣٠٩.

الجانب الثالث:كاسرية إعراض المشهور لقوة السند:

وهذه النظرية تعتبر طرفًا نقيضاً لنظرية جبر الأسانيد، وقد ظهرت ملامح هذه النظرية في كلمات المحقق الحلي(ت٦٧٦هـ)(طاب ثراه) في أول كلامه عن حجية خبر الواحد (وما أجمع الأصحاب على إطراحه فلا حجة فيه)[١].

قال المحقق الحلي(رحمه الله):(والتوسط أصوب؛ فما قبله الأصحاب، أو دلت القرائن على صحته عُمل به؛ وما أعرض الأصحاب عنه، أو شذ يجب إطراحه)[٢].

وقد ذهب السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره) إلى عدم اعتبار هذا الرأي وتماميته، فقال (قدس سره) :(أن الخبر ان كان صحيحا أو موثقا في نفسه هل يكون إعراض المشهور عنه موجبا لوهنه وسقوطه عن الحجية أم لا؟ المشهور بينهم هو ذلك، بل صرحوا بأنه كلما ازداد الخبر صحة ازداد ضعفا ووهنا باعراض المشهور عنه. والتحقيق عدم تمامية ذلك أيضا، إذ بعد كون الخبر صحيحا أو موثقا موردا لقيام السيرة ومشمولا لاطلاق الأدلة اللفظية على ما تقدم ذكرها، لاوجه لرفع اليد عنه لإعراض المشهور عنه. نعم إذا تسالم جميع الفقهاء على حكم مخالف للخبر الصحيح أو الموثق في نفسه، يحصل لنا العلم أو الاطمئنان بأن هذا الخبر لم يصدر من المعصوم عليه السلام أو صدر عن تقية فيسقط الخبر المذكور عن الحجية لا محالة، كما تقدمت الإشارة إليه، ولكنه خارج عن محل الكلام. وأما إذا اختلف العلماء على قولين، وذهب المشهور منهم إلى ما يخالف الخبر الصحيح أو الموثق، وأعرضوا عنه. واختار غير المشهور منهم ما هو مطابق للخبر المذكور فلا دليل لرفع اليد عن الخبر الذي يكون حجة في نفسه لمجرد اعراض المشهور عنه..)[٣].

رابعاً:اعتماد رواية من كان من المعاريف ولم يرد فيه قدح:

يقول العلامة السيد منير الخباز مقرراً مبنى أستاذه ميرزا جواد التبريزي (قدس سره):(هذا هو مبنى شيخنا الأستاذ فقيه عصره الشيخ التبريزي قدس سره، حيث يرى أن معروفية الراوي بين

---

[١] المحقق الحلي، المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط:١، ١٤٣٢هـ:١ /٢٩.

[٢] المحقق الحلي،المعتبر:١ /٢٩.

[٣] السيد أبو القاسم الخوئي، مصباح الاصول:٢ /٢٠٣.

الطائفة كأحمد بن محمد بن خالد وغيره من شيوخ الإجازة كاشف إنّي[١]عن وثاقته ما لم يرد فيه قدح أو غمزٌ.

والدليل على ذلك وجهان:

الوجه الأول:إن مقتضى المعروفية في أيّ طائفة أو أي مجتمع تسلط الأضواء على الشخص المعروف، ورصد عثراته، وأخطائه وجمع عيوبه ونقائصه، فهذا هو مقتضى العادة، فإذا وجدنا شخصاً معروفاً ومع ذلك لم يقدح فيه أحد بشيء، فتكون معروفيته في فرض عدم القدح فيه كاشفاً عقلائياً عن وثاقته، وهذا الطريق العقلائي لاكتشاف الوثاقة حجة من باب عدم الردع عنه شرعاً. بل قد يقال إنه طريق من طرق الاطمئنان، بمعنى أن مقتضى دليل حساب الاحتمالات ظهور العيب في الشخصية المعروفة بمقتضى كونها محطاً للأنظار، فعدم ظهور العيب مع المعروفية موجب للاطمئنان بالوثاقة ومن الواضح أن الاطمئنان الناشئ من منشئ عقلائي حجة.

الوجه الثاني:ما دل من النصوص على أن حسن الظاهر إمارة شرعية على العدالة فضلاً عن الوثاقة، ومعروفية الشخص بين الطائفة بكونه من الأجلاء أو كونه من المشائخ مصداق من مصاديق حسن الظاهر، وحيث إن حسن الظاهر مع عدم معارضته بقدح كاشف شرعي عن العدالة فضلاً عن الوثاقة فهو كذلك في معارف الرجال[٢])[٣].

ومن تطبيقات هذا المبنى في كلمات الشيخ الميرزا التبريزي(رحمه الله)هو اعتماد رواية(صالح بن عقبة)[٤]من جهة كونه من المعاريف على الرغم تضعيف ابن الغضائري والعلامة له.

---

[١] اللميّة -بتشديد العين- هي العلية مصدر صناعي مأخوذ من كلمة"لم"" برهان لم " أو " البرهان اللمي " لأنه يعطي اللمية في الوجود والتصديق معا، فهو معط للمية مطلقا فسمي به، كقولهم: هذه الحديدة ارتفعت حرارتها، وكل حديدة ارتفعت حرارتها فهي متمددة، فينتج: هذه الحديدة متمددة. فالاستدلال بارتفاع الحرارة على التمدد استدلال بالعلة على المعلول، فكما أعطت الحرارة الحكم بوجود التمدد في الذهن للحديدة كذلك هي معطية في نفس الأمر والخارج وجود التمدد لها.المنطق،للشيخ المظفر،مؤسسة النشر الاسلامي لجماعة المدرسين،قم المقدسة:٣٦٣.

[٢] المحقق الحلي، المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط:١، ١٤٣٢هـ

[٢] موقع شبكة المنير:www.almoner .org

[٤] وهو ممّن لم يوثّق في كلمات الرجاليّين ـ وقد ورد اسمه في أسانيد كامل الزيارات وتفسير القمي ـ بل قد ضعّفه ابن الغضائري أشد التضعيف قائلاً : (غالٍ، كذاب، لا يلتفت إليه)رجال ابن الغضائري :٦٩.

قال(قدس سره):(.. وليس في سندها صالح بن عقبة الذي ضعفه ابن الغضائري وتبعه العلامة، ولكن الرجل من المعاريف وتضعيف ابن الغضائري لا اعتبار به..)[1].

وقد ذهب السيد محمد رضا السيستاني إلى عدم صحة المبنى المذكور،حيث قال:(وبعض الأعلام (طاب ثراه) بنى أيضاً على اعتبار خبره ولكن على أساس أن (من يعدُّ من المشاهير ولم يرد فيه قدح يعتمد على خبره)، وصالح بن عقبة عنده من هذا القبيل فإنه من المشاهير لتكرر ذكره في أسانيد روايات كثيرة جداً ولم يرد فيه قدح، لعدم الاعتداد بما ورد في كتاب ابن الغضائري.

ولكن هذا الكلام ضعيف:

أما أولاً فلأن أقصى ما يقتضيه عدم بروز القدح بالنسبة إلى شخص هو عدم ثبوت ضعفه عند الرجاليين ونقّاد الحديث، وهو أعم من الوثاقة المفروض اعتبارها في حجية الخبر.

وأمّا اعتماد أصحابنا المتقدمين على روايات بعض المشاهير فهو ليس من جهة ثبوت وثاقتهم، بل لأنّ مبناهم هو الأخذ بالخبر الموثوق به بحسب الشواهد والقرائن وإن كان الراوي غير موثّق.

وثانياً: إنّه لا توجد بأيدينا كتب تتكفّل بذكر المذمومين والضعفاء ليقال: (إنّ فلاناً لم يرد فيه قدح فهو غير مضعف عند الأصحاب)، فإنه إذا استثنينا ما وصل إلينا من كتاب ابن الغضائري ـ الذي لا يعتمد عليه البعض ـ فإن سائر الكتب الرجالية كرجال النجاشي وفهرست الشيخ ورجاله وكذلك اختيار رجال الكشي ورجال البرقي لا تتضمن بيان أحوال

الرواة من حيث الوثاقة والضعف والجهالة إلا في موارد قليلة، حتى إن الشيخ(قدس سره)الذي وعد في مقدمة الفهرست[2]بأن يذكر ما ورد في كل واحد ـ من المذكورين في كتابه ـ من ذم أو مدح لم يفِ بهذا الوعد بالنسبة إلى معظم المذكورين فيه!!

والحاصل: أنّه لا سبيل إلى استكشاف عدم ورود القدح في المشاهير من الرواة أو غيرهم من جهة عدم اشتمال الكتب الموجودة بأيدينا على ذلك.

---

[1] الشيخ الميرزا جواد التبريزي(ت١٣٤٥هـ)،التهذيب في مناسك العمرة والحج،دار التفسير،مطبعة اسماعيليان،ط:١، ١٤٢٣هـ:٢ /٤٧.

[2] فهرست كتب الشيعة وأصولهم :٣٢.

وثالثاً: إنّ الرجل قد ورد فيه من القدح ما تقدم عن ابن الغضائري(رحمه الله)، فإن لم يقل أحد باعتبار الكتاب المنسوب إليه فلا أقل من احتمال صدوره منه احتمالاً معتداً به، وهو من المشايخ العظماء كما نص على ذلك العلّامة (قدس سره)[١]، فاحتمال صدور القدح في صالح بن عقبة من قبل بعض المتقدمين احتمال قائم لا دافع له، ومع ذلك كيف تطبق بشأنه كبرى (أن من كان من المشاهير ولم يرد فيه قدح يعتمد على خبره)[٢]؟!

وبالجملة: المبنى المذكور غير صحيح في حدّ ذاته، وتطبيقه في المقام يشبه التمسك بالعام في الشبهة المصداقية لنفسه وهو غير صحيح أيضاً، فخبر صالح بن عقبة ضعيف على المختار[٣].

وأما السيد الخوئي (قدّس سره) ـ الذي لا يأخذ بما ورد في كتاب ابن الغضائري، ويرى ورود اسم راوٍ في أسانيد تفسير القمي دليلاً على وثاقته ـ بنى على وثاقة صالح بن عقبة، قال (قدس سره):(لا يعارض التضعيف المنسوب إلى ابن الغضائري، توثيق علي بن إبراهيم، لما عرفت غير مرة من أن نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري لم تثبت، فالرجل من الثقات)[٤].

---

[١] العلامة الحلي،الرجال:٢٦٦.

[٢] ولعله لهذا ذكر في موضع آخر(التهذيب في مناسك العمرة والحج ج٣،ص٢٤)أنه يعتبر ان لا يرد فيه قدح ولو بطريق غير معتبر.

[٣] قبسات من علم الرجال :١ /٣٢٢-٣٢٣.

[٤] معجم رجال الحديث :١٠ /٨٥.

خامساً:خبر فاسد المذهب:

فاسد المذهب :وهو الذي لم يكن من الفرقة الحقة ولم يكن على مذهب الإمامية الإثني عشرية أو مخالفاً لمعتقداته، كأن يكون عامياً مثلاً، وكلامنا في خبر فاسد المذهب يقع في جنبتين:

الأولى:استعراض كلمات الأعلام في جواز العمل بخبر فاسد المذهب:

قال الشيخ الطوسي(قدس سره):(وأما العدالة المراعاة في ترجيح أحد الخبرين على الآخر فهو أن يكون الراوي معتقداً للحق، مستبصراً، ثقة في دينه، متحرجاً من الكذب، غير متهم في ما يرويه.

فأما إذا كان مخالفاً في الاعتقاد لأصل المذهب، وروى مع ذلك عن الأئمة (عليهم السلام) نُظِر في ما يرويه، فإن كان هناك من طرق الموثوق بهم ما يخالفه وجب إطراح خبره. وإن لم يكن هناك ما يوجب إطراح خبره، ويكون هناك ما يوافقه وجب العمل به.

وإن لم يكن من الفرقة المحقة خبر يوافق ذلك ولا يخالفه، ولا يُعرف لهم قول فيه وجب أيضاً العمل به، لما روي عن الصادق (عليه السلام) أنه قال:((إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنا فانظروا إلى ما رووا عن علي (عليه السلام) فاعملوا به))[1]، ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث[2]، وغياث بن كلوب ونوح بن دراج[3]، والسكوني[4]، وغيرهم من العامة عن أئمتنا (عليهم السلام) في ما لم ينكروه ولم يكن عندهم خلافه.

---

[1] وسائل الشيعة:٢٧/ ٩١.

[2] قال النجاشي في رجاله: ١٣٤ رقم ٣٤٦: " حفص بن غياث بن طلق بن معاوية ابن مالك بن الحارث بن ثعلبة بن ربيعة.. بن أدد، أبو عمر القاضى، كوفى، روى عن أبى عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، وولى القضاء ببغداد الشرقية لهارون، ثم ولاه قضاء الكوفة، ومات بها سنة أربع وتسعين ومائة.. وروى حفص عن أبى الحسن موسى عليه السلام.. ". وقال الشيخ في الفهرست: ٦١ رقم ٢٣٢: " حفص بن غياث القاضى عامى المذهب له كتاب معتمد.. "

[3] هو نوح بن دراج النخعي، الكوفي، القاضي. ولاه الرشيد قضاء المصرين الكوفة و البصرة، و كان من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام و من رواة أحاديثه و لم يثبت عاميته، بل صرح الجميع – إلا الطوسي في كتابه هذا - بتشيعه. قال الخوئي: إن الرّجل شيعي صحيح الاعتقاد و كان يفتي و يقضي بالحق و لكنه مع ذلك فقد عده الشيخ في كتاب العدة (من العامة و لكن الطائفة عملت برواياته إن لم يعارضها رواية أخرى من طرقنا) و لم يظهر لنا وجه ما ذكره - قدس سره.أنظر:معجم رجال الحديث:٢٠/ ١٩٦-١٩٨.

[4] هو إسماعيل بن أبي زياد السكوني الشعيري (نسبة إلى الشعير باعتبار كونه بائعا له، أو إلى باب الشعير ببغداد، أو إلى الشعير موضع ببلاد ، لم يتعرض لمذهبه، اما صرح في العدة عند البحث عن حجية الخبر عند تعارضه

وإذا كان الراوي من فرق الشيعة مثل الفطحية[١]، والواقفة[٢]، والناووسية[٣] وغيرهم نظر فيما يرويه:فإن كان هناك قرينة تعضده، أو خبر آخر من جهة الموثوقين بهم، وجب العمل به.

و إن كان هناك خبر آخر يخالفه من طريق الموثوقين، وجب إطراح ما اختصوا بروايته و العمل بما رواه الثقة.

و إن كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه، و لا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، وجب أيضا العمل به إذا كان متحرجا في روايته موثوقا في أمانته، و إن كان مخطئا في أصل الاعتقاد.

و لأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبد اللّٰه بن بكير و غيره، و أخبار الواقفة مثل سماعة بن مهران، و علي بن أبي حمزة [٤]و عثمان بن عيسى[٥]

بكونه عاميا، ولكنه مع ذلك ذكر ان الأصحاب عملوا برواياته، ويظهر منه ان ما يعتبر في العمل بالرواية انما هو الوثاقة لا العدالة، وان فسق الجوارح والمخالفة في الاعتقاد لا يضر بحجية الخبر، يُنظر العدة في أصول الفقه:١/ ١٤٨،الفهرست:٥٠.

[١] الفطحيّة فرقة قالوا بإمامة عبد اللّٰه بن جعفر الصادق عليه السّلام بعد أبيه عليه السّلام و اعتلّوا في ذلك بأنّه كان أكبر ولد أبي عبد اللّٰه عليه السّلام و انّ أبا عبد اللّٰه عليه السّلام قال: الإمامة لا يكون الاّ في الأكبر من ولد الإمام، و سمّوا بذلك لأنّ رئيسا لها يقال له عبد اللّٰه بن أفطح و يقال انّه كان أفطح الرجلين و يقال بل كان أفطح الرأس،و يقال انّ عبد اللّٰه كان هو الأفطح.

سفينة البحار،الشيخ عباس القمي،دار الاسرة للطباعة والنشر:٧/ ١١٤.

[٢]الواقفية من توقف على الامام موسى بن جعفر الكاظم (ع) ، وقال إنّه لم يمت ، وسيخرج بعد الغيبة .

(الشهرستاني،الملل والنحل،تحقيق: محمد سيد گيلاني ،دار المعرفة،بيروت: ١/ ١٥٠).

[٣] الناووسية اتباع رجل يقال له ناووس وقيل نسبوا إلى قرية ناووسا قالت ان الصادق حي بعد ولن يموت حتى يظهر فيظهر أمره وهو القائم المهدي ورووا عنه.

الملل والنحل:١/ ١٦٧.

[٤] قال النجاشي: (علي بن أبي حمزة، واسم أبي حمزة، سالم البطائني، أبو الحسن، مولى الأنصار، كوفي، وكان قائد أبي بصير يحيى بن القاسم، وله أخ يسمى جعفر بن محمد، أبي حمزة روى عن أبي الحسن موسى وعن أبي عبد الله عليهما السلام ثم وقف، وهو أحد عمد الواقفية)،رجال النجاشي:٢٤٩.

[٥] وكان شيخ الواقفة ووجهها وأحد الوكلاء المستبدين بمال موسى بن جعفر عليه السلام، روى عن أبى الحسن عليه السلام. ذكره الكشى في رجاله، وذكر نصر بن الصباح.. صنف كتبا، منها: كتاب المياه.. ". وذكره الشيخ في الفهرست: ١٢٠رقم٥٣٤ قائلا: " عثمان بن عيسى العامري، واقفى المذهب، له كتاب المياه.. "

و من بعد هؤلاء بما رواه بنو فضال و بنو سماعة و الطاطريون[1] و غيرهم فيما لم يكن عندهم خلافه)[2].

قال الحر العاملي (رحمه الله):(والقرائن المعتبرة أقسام بعضها يدل على ثبوت الخبر عنهم عليهم السلام، وبعضها على صحة مضمونة وإن احتمل كونه موضوعا، وبعضها على ترجيحه على معارضه ونحن نذكرها أنواعا: منها كون الراوي ثقة يؤمن منه الكذب عادة، وذلك قرينة واضحة على صحة الحديث بمعنى ثبوته، وكثيرا ما يحصل العلم بذلك حتى لا يبقى شك أصلا وإن كان ثقة فاسد المذهب كما صرح به الشيخ وغيره خصوصا إذا انضم إلى ذلك جلالته في العلم والفضل والصلاح... وهذا أمر وجداني يساعده الأحاديث المتواترة في الامر بالعمل بخبر الثقة، والنهي عن العمل بالظن، ومعلوم أن النسبة بين الثقة والعدل العموم والخصوص من وجه كما ذكره الشهيد الثاني في بعض مؤلفاته في بحث استبراء الجارية، والأحاديث المشار إليها عامة مطلقة فيما يرويه الثقة ويحكم بصحته، سواء رواه مرسلا، أم مسندا عن ثقة، أو ضعيف، أو مجهول)[3].

إذن يُستفاد مما تقدم جواز العمل بخبر فاسد المذهب ولكن بشروط:

١.عدم وجود ما يخالف نقله-عن الأئمة (عليهم السلام) - من طرق الموثوق بهم، وإلا وجب إطراح خبره.

٢.يجب العمل بخبر فاسد المذهب في حال عدم وجود ما يوجب إطراحه مع وجود ما يوافقه.

٣.اذا لم يكن للفرقة المحقة خبر يوافق او يخالف خبره-فاسد المذهب-وجب العمل به أيضاً.

---

[1] إذ برزت منهم شخصيات معروفة في الفقه و الحديث و أشهرهم أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد الطائي المعروف بالطاطري (اشتهر بهذا اللقب لبيعه ثيابا يقال لها الطاطرية)بل مؤدّى العبارة إنّ الّذين روي عنهم الطاطريّون أيضا يقبل رواياتهم، و إن لم تكن لهم روايات في الفقه، فلاحظ و تأمّل. و لكن منصرفها هو الاعتماد على الطاطريّين أنفسهم فقط، ثمّ إنّ الّذين وجدتم مسميّين بالطاطري هم يوسف الطاطري و سعيد بن محمّد الطاطري عن أبيه كما في الوسائل:١٧/ ١٢٤، و في الكافي كما عن معجم الرجال:٩/ ١٣٦ سعيد بن محمّد الطاهري و محمّد بن خلف الطاطري و في بحار الأنوار:٤٩/ ٢٩٣. لم يعلم إنّ هؤلآء لهم قرابة بالطاطري المعنون، أي: علي بن الحسن؟فإنّ مراد الشّيخ من الطاطريين هو: جماعة خاصّة لا مطلق من سمّي بالطاطري من الرّواة.الشيخ محمد آصف المحسني، بحوث في علم الرجال:١/ ٧٧.

[2] العدة في أصول الفقه :١ /١٤٨-١٥٠.

[3] وسائل الشيعة:٢٠ /٩٣.

٤.لابد ان يكون الراوي ثقة – حتى لو كان فاسد المذهب-فالمدار في حجية الخبر هو وثاقة الراوي بغض النظر عن مذهبه ومعتقده.

الثانية:توثيق غياث بن كلوب وأضرابه بحسب المبنى المذكور:

ومن أبرز الشواهد على رواة العامة الذين عُمِل بخبرهم غياث بن كلوب

وهو أحد رواة الحديث من الطبقة السادسة، ويظهر من الشيخ (قدس سره) أنه كان من العامة إلا أنه روى أحاديثنا[١]، وقد ترجم له بعض رجالي الجمهور وضعفوه، ومنهم الذهبي، حيث قال في ترجمة غياث بن كلوب:(عن مطرف بن سمرة.ضعفه الدارقطني[٢])[٣].

وقد حكم السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره)بوثاقة غياث بحسب مبنى الشيخ المزبور،إذ قال(قدس سره):(ذكر الشيخ في العدة أنه من العامة، ولكنه عملت الطائفة بأخباره إذا لم يكن لها معارض من طريق الحق. ويظهر من مجموع كلامه أن العمل بخبر من يخالف الحق في عقيدته مشروط بإحراز وثاقته وتحرزه عن الكذب. وعليه فيحكم بوثاقة غياث بن كلوب وإن كان عامياً)[٤].

واما السيد محمد رضا السيستاني فقد ذكر عدة مناقشات وملاحظات على عبارة الشيخ في العدة،وهي:

أولاً :قد يُقال ان عبارة الشيخ لا تدل على التوثيق وكذلك عمل الطائفة:

قال السيد محمد رضا:(قد يناقش في استفادة وثاقة غياث بن كلوب من كلام الشيخ (قدس سره)،ويقال: إنه أجنبي عن إفادة هذا المعنى.

---

[١] العدة في أصول الفقه :١ /١٥٠.

[٢] ولعل منشأ التضعيف هو لعمل الإمامية بخبره ووثاقته عندهم(أنار الله برهانهم)، وهذا ليس ببعيد؛ لأن ديدن العامة تضعيف كل من يوافق الإمامية أو يُتهم بالرفض!

[٣] الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق:علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان ،ط:١، ١٣٨٢ هـ:٣ /٣٨٣.

[٤] معجم رجال الحديث :١٣ /٢٥٧.

وهذا بحث مهم، لأنه لا يختص بوثاقة هذا الرجل بل يشمل وثاقة آخرين من العامة مذكورين في كتاب العدة، وأكثرهم رواية عندنا هو السكوني الذي لم يستدل لوثاقته بوجه معتد به غير ذلك.

ويمكن أن يقال: إنه ليس فيها-عبارة شيخ الطائفة-ما يدل على وثاقة غياث بن كلوب وغيره ممن سماهم (قدس سره)، بل إن أقصى ما يستفاد منها هو دعوى عمل الطائفة بأخبار هؤلاء إذا لم يكن لها معارض من طرق الإمامية ولم تكن مضامينها منكرة، وذلك تطبيقاً لقول الصادق (عليه السلام):((إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنا فانظروا إلى ما رووا عن علي (عليه السلام) فاعملوا به))[١]، فإنه بعد إلغاء خصوصية مورده ـ بالنظر إلى أنه لا يحتمل اشتراط أن تكون رواياتهم عن خصوص علي (عليه السلام) دون سائر الأئمة(عليهم السلام)في لزوم العمل بها ـ يكون مقتضاه تعين الأخذ بما يرويه العامة عن أئمتنا(عليهم السلام)في ما ليس فيه رواية لأصحابنا عنهم.

وبالجملة: إن مدعى الشيخ (قدس سره) هو عمل الطائفة بأخبار العامة في ما رووه عن علي (عليه السلام) أو غيره من الأئمة (عليهم السلام) مما ليس له معارض من طرق الإمامية ولا يكون منكر المضمون. وأين هذا من الدلالة على وثاقة غياث بن كلوب والآخرين؟!)[٢].

ثانياً:مراد الشيخ(قدس سره)بقوله:(الموثوق بهم):

قال السيد محمد رضا السيستاني:(الظاهر أن مراد الشيخ (قدس سره) بقوله: (الموثوق بهم) في قوله: (فإن كان هناك من طرق الموثوق بهم ما يخالفه وجب إطراح خبره)[٣] ليس هو الموثوق بنقلهم بل المراد هو الموثوق بدينهم، بقرينة قوله قبل ذلك: (ثقة في دينه).

وعلى ذلك فليس في المقطع المذكور دلالة على أن غياث بن كلوب والآخرين لم يكونوا من الموثوق بهم في نقل الروايات)[٤].

---

[١] وسائل الشيعة:٢٧/ ٩١.

[٢] قبسات من علم الرجال :٤٠١-٤٠٢.

[٣] العدة في اصول الفقه:١/ ١٤٨.

[٤] المصدر نفسه:٤٠٢/١.

ثالثاً:مراده(قدس سره) من قوله:(فأما من كان مخالفاً في الاعتقاد لأصل المذهب)

قال السيد محمد رضا السيستاني :(يمكن أن يقال: إن المستظهر من قوله (قدس سره):(فأما إذا كان مخالفاً في الاعتقاد لأصل المذهب..) أنه ناظر فيه إلى خصوص من يكون مستجمعاً لما اعتبره في أول كلامه من العدالة في الراوي إلا من حيث عدم الاعتقاد الحق، وليس ناظراً إلى من يكون مخالفاً في الاعتقاد وإن كان فاقداً لسائر ما يعتبر في العدالة حتى التحرج من الكذب.

والذي يشهد لهذا ـ مضافاً إلى أنه من المستبعد جداً أن يريد الشيخ (قدس سره) لزوم الأخذ عند فقد النص من طرقنا بما ترويه العامة عن أئمتنا (عليهم السلام) وإن كانوا غير ثقات ـ أنه (قدس سره) ذكر في ذيل كلامه أن الأخذ بروايات فاسدي المذهب من الشيعة من الواقفة والفطحية وأضرابهم مشروط بأن لا يكون لها معارض من طرق الطائفة المحقة، وأن يكون رواتها من المتحرجين عن الكذب قائلاً ما لفظه: (وإن كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه، ولا يُعرف من الطائفة العمل بخلافه وجب أيضاً العمل به، إذا كان متحرجاً في روايته موثوقاً في أمانته، وإن كان مخطئاً في أصل الاعتقاد)[1].

فيلاحظ أنه اشترط في الفطحية والواقفة وأضرابهم ـ مضافاً إلى عدم وجود المعارض من طرق الطائفة المحقة ـ أن يكون الراوي موثوقاً في أمانته، متحرجاً في روايته. ومن المستبعد جداً أن يكون حال الشيعي فاسد المذهب من جهة الوقف

أو نحو ذلك أسوء من حال العامي بأن يشترط في من تقبل روايته من غير صحيحي المذهب الوثاقة في النقل ولا يشترط ذلك في المخالف)[2].

وقد لاحظ السيد محمد رضا قائلًا :(قد يقال: إن الشيخ (قدس سره) بنى على العمل برواية العامي عند عدم وجود ما يخالفه من طرق الإمامية استناداً إلى الرواية التي أوردها مرسلاً أي تعبداً بمفادها، ومقتضى إطلاقها عدم الفرق بين كون الراوي العامي ثقة أو لا.

---

[1] العدة في اصول الفقه:١/ ١٤٩.

[2] قبسات من علم الرجال:١/٤٠٢-٤٠٣.

وأما العمل برواية الشيعي فاسد المذهب فيما إذا لم يكن هناك ما يخالفه من طرق صحيحي المذهب فاشترط فيه أن يكون ثقة بمقتضى قاعدة اعتبار الوثاقة في العمل بأخبار الرواة.

ولكن لا يظن بالشيخ (قدس سره) أن يرى إطلاقاً للرواية المشار إليها لتشمل ما إذا كان الراوي العامي غير ثقة. مضافاً إلى أن مقتضى القاعدة عنده (قدس سره) عدم العمل برواية فاسد المذهب وإن كان ثقة، فلا بد أن يكون عمله بروايته عند عدم وجود المخالف من طريق صحيح المذهب من جهة ضرب من الأولوية بالنسبة إلى خبر المخالف)[1].

رابعاً:المُستفاد من عبارة الشيخ (قدس سره) بحسب رأي السيد محمد رضا:

والنتيجة التي توصل إليها السيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله)هي:(أن استظهار بناء الشيخ (قدس سره) على وثاقة حفص بن غياث وغياث بن كلوب والسكوني ونوح بن دراج من عبارته المتقدمة في محله)[2] .

ثم قال:(أن المستفاد من الكلام المتقدم للشيخ (قدس سره) أمران:

أحدهما:أن غياث بن كلوب والآخرين ممن سماهم كانوا متحرجين من الكذب وإن كانوا من العامة.

ثانيهما:أن الطائفة عملت بأخبار هؤلاء في ما لم يوجد لها مخالف من طرق أصحابنا.

والأمر الثاني غير ثابت، ولو ثبت فهو لا يقوم حجة على العمل بروايات المذكورين.

وأما الأمر الأول فهو مما يمكن الاعتماد عليه، فإن حكمه حكم ما اشتمل عليه سائر كتب الشيخ (قدس سره) من التوثيقات.

---

[1] قبسات من علم الرجال:١/ ٤٠٣.

[2] المصدر نفسه:٤٠٣/١.

وبذلك يتضح صحة ما بنى عليه جمع من أعلام المتأخرين[١] ـ ولعله بدءاً من المحقق(قدس سره) في بعض رسائله[٢] ـ من وثاقة السكوني[٣] وغياث بن كلوب وحفص بن غياث استناداً إلى كلام الشيخ (قدس سره) في كتاب العدة)[٤].

---

[١] الوحيد البهبهاني،تعليقة على منهج المقال،المكتبة الشيعية:٣١،الخميني ،كتاب الطهارة:٢/ ١٦،دروس تمهيدية في القواعد الرجالية،الايرواني:١٦٧.

[٢] يُنظر:الرسائل التسع للمحقق الحلي (رحمه الله)، تحقيق:رضا الاسدي، نشر مكتبة المرعشي النجفي، قم المقدسة، ١٤١٣هـ :١ /٦١.

[٣] قال المحقق الحلي في الرسائل التسع (١ /٦١):الرواية مستندة إلى السكوني ، وهو عامّي. قلنا : هو وان كان عاميّا فهو من ثقات الرواة.

[٤] العدة في اصول الفقه :١ /٤٠٤.

المبحث الثاني

الأسس غير المعتمدة للتوثيق عند السيد الخوئي(قد)والسيد محمد رضا السيستاني

أولاً: رواية الأجلاء عن الراوي دليل على وثاقته:

توجد ثلاثة آراء مختلفة في هذه المسألة :

الراي الاول:رأي الميرزا النوري (رحمه الله):

ذهب البعض كالمحدث النوري (رحمه الله) إلى دلالة رواية الأجلاء عن راوٍ معين-رغم عدم توثيقه- تدل على وثاقته، وقد وثّق الحكم بن عتيبة مستنداً لرواية الأجلاء عنه، رغم وجود روايات في ذمه، رواها الكشي وغيره[١]، قال (رحمه الله): الظاهر أنه ثقة في النقل لرواية الأجلاء عنه)[٢].

وقد استدل القائلون برواية الأجلاء عن شخص دليل على وثاقته -كما ذكراية الله الشيخ مسلم الداوري-:(استُدل بالسيرة الجارية بين المحدثين، والعلماء، فإنّه لو لم يكن المروي عنه ثقة، لما روى عنه المحدّثون والعلماء، ولطرحوا روايته فالرواية عن شخص أو الاكثار من الرواية عنه، والعمل على روايته من هؤلاءالأجلاء دليل على الوثاقة، وقد كان دأب القميّين وغيرهم على هذا.

ويؤيده: ما ذكره الكشي في ترجمة محمد بن سنان، قال بعد ذكر روايات المدح والقدح فيه روى عنه الفضل بن شاذان، وأبوه، ويونس، ومحمد بن عيسى العبيدي، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، والحسن والحسين، ابنا سعيد الأهوازيان، وابنا ،دندان، وأيوب بن نوح وغيرهم من العدول والثقاة من أهل العلم، وكان محمد بن سنان مكفوف البصر أعمى فيما بلغني[٣].

ففيه أشعار بأن رواية هؤلاء الثقاة عن محمد بن سنان قرينة على وثاقته.

---

[١] هناك رواية معتبرة دلت على شهادة الإمام الصادق عليه السلام على كذبه على ابيه الباقر روى الكشي في ترجمة الحكم نفسه قال: حدثني أبو الحسن، وأبو إسحاق، حمدويه، وإبراهيم ابنا نصير، قالا: حدثنا الحسن بن موسى الخشاب الكوفي، عن جعفر بن محمد بن حكيم، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عيسى بن أبي منصور وأبي أسامة، ويعقوب الاحمر، قالوا: كنا جلوسا عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل زرارة بن أعين، فقال له: إن الحكم بن عتيبة، روى عن أبيك أنه قال له: صل المغرب، دون المزدلفة، فقال له أبو عبد الله عليه السلام بأيمان ثلاثة: ما قال أبي هذا قط، كذب الحكم بن عتيبة على أبي.(إختيار معرفة الرجال:١/ ٢٠٩).

[٢] الميرزا النوري، مستدرك الوسائل (الخاتمة) :٢ /٤٦٨.

[٣] إختيار معرفة الرجال:١/ ٥٠٨.

وعليه فرواية الأجلاء عن شخص موجبة للتوثيق.

وقد اعتمد بعض المتأخرين على هذا الدليل، وحكم بوثاقة من روى عنه الأجلاء)[١].

وللتنبيه ما تقدم لم يقبله الشيخ الداوري[٢].

الراي الثاني:راي السيد الخوئي (قدس سره):

لم يعتمد السيد الخوئي (قدس سره) على رواية الأجلاء كأمارة على التوثيق حيث ذكر في عدة مواطن:(إن رواية الأجلاء، أو أصحاب الإجماع عن شخص، و كذلك اعتماد القدماء عليه لا تدل على وثاقته)[٣]، وقد نقض على القائلين برواية الأجلاء عن الرواي دليل على وثاقته، وقد ردّ على محاولة الوحيد البهبهاني لتوثيق محمد بن أحمد العلوي[٤]، بقوله (قدس سره) :(وهذا واضح الفساد، فإنّ رواية الأجلاء عن أحد لا تدلّ على توثيقه بوجه كما تقدم في مطاوي هذا الشرح غير مرة. وهذا الكليني وهو من أعاظم الأجلاء يروي في الكافي عن الضعفاء كثيراً، ونحوه غيره. والسرّ أنّ شأن الراوي ليس إلا نقل الحديث عن كل من سمعه ثقة كان أم غيره، ولا فرق في ذلك بين الأجلاء وغيرهم، إذ هم في مقام الرواية ليسوا إلا كأحد الرواة ينقلون كلّ ما وصل إليهم من الأخبار)[٥].

ومن نماذج ما لم يقبل وثاقته من هذه الجهة عمر بن حنظلة، حيث قال (قدس سره):(أن الأجلاء كزرارة، و عبد الله بن مسكان، و صفوان بن يحيى و أضرابهم قد رووا عنه. و الجواب عن ذلك أن رواية الأجلاء لا تدل على الوثاقة . و طريق الصدوق إليه الحسين بن أحمد بن إدريس- رضي الله عنه-، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة، و الطريق ضعيف بالحسين بن أحمد)[٦].

---

[١] الشيخ مسلم الداوري، اصول علم الرجال :٤٨٨.

[٢] الشيخ مسلم الداوري،اصول علم الرجال٤٨٩.

[٣] معجم رجال الحديث :١٦ /٢٠٣.

[٤] الفوائد الرجالية:٤٧.

[٥] المستند في شرح العروة الوثقى:٢ /٣١.

[٦] معجم رجال الحديث :١٤ /٣٣.

الرأي الثالث:راي السيستانيين الأب والابن (حفظهما الله):

ذكر السيد السيستاني (دام ظله):(انّ بناء أجلاء الأصحاب وأعاظمهم على عدم الرواية عن الضعفاء، لم يثبت كقاعدة كلية. نعم، ثبت على المختار في حق ثلاثة منهم وهم:ابن ابي عمير وصفوان والبزنطيّ)[١].

وقد استند السيد محمد رضا على ما افاده والده السيستاني الكبير (حفظه الله) كما هو ظاهرٌ من كلماته أنه لا يقول بوثاقة من يروي الأجلاء عنه إلا من التزم بأنه لا يروي الا عن ثقة كابن ابي عمير،لذلك لم يقبل بما ذكره المحقّق الداماد (قدس سره) من أن قول الثبت الثقة (عن بعض أصحابنا) شهادة منه بوثاقة المرويّ عنه وصحّة حديثه فيبدو أنه مبنيّ على أنه ليس من شأن الأجلاء الرواية عن غير الثقات، حيث قال(قدس سره):(أليس قد صار من الأصول الممهَّدة عندهم أن رواية الشيخ الثقة الثبت الجليل القدر عن أحد ممّن لا يُعلم حاله أمارة صحّة الحديث وآية ثقة الرجل وجلالته)[٢].

قال السيد محمد رضا السيستاني:(ولكن هذا الكلام ضعيف أيضاً فإن المحقّق في محلّه أن رواية الأجلاء عن شخص لا تقتضي الشهادة منهم بوثاقته إلا بالنسبة إلى من التَزم بأنه لا يروي إلا عن ثقة كابن أبي عمير، مضافاً إلى أنه إن اقتضى ذلك لم يختصّ بما إذا عبّر عنه بـ(بعض أصحابنا) ليدلّ على كونه إمامياً، بل ينبغي أن يشمل كل من يروي عنه وإن لم يكن من الإمامية)[٣].

ومن أمثلة من يقبل وثاقته من جهة رواية الأجلاء هو سليمان بن حفص المروزي وهو أحد رجال الحديث ممن وردت له روايات في الكتب الأربعة وغيرها، ولكن لم يرد اسمه في كتب الرجال حتى رجال البرقي ورجال الشيخ.

---

[١] السيد علي السيستاني، قاعدة لا ضرر:١٩.

[٢] المحقق الداماد، الرواشح السماوية في شرح الأحاديث الإمامية:٢٥٩.

[٣] قبسات من علم الرجال :٣ /٢٧٨.

وقد استظهر الميرزا النوري وثاقته من جملة امور أحدها: رواية الأجلاء عنه كعلي بن محمد القاساني ومحمد بن عيسى وأحمد بن أبي عبد الله وموسى بن عمر بن يزيد[١].

قال السيد محمد رضا السيستاني رداً على كلام الميرزا النوري (رحمه الله) وهذا الكلام مخدوش:

أولاً: من جهة أن رواية الأجلاء عن راوٍ لا تفي بإثبات وثاقته ما لم يثبت كونهم ممن لا يروون إلا عن ثقة كابن أبي عمير وصفوان والبزنطي، ولم يثبت هذا المعنى بالنسبة إلى أي من الرواة عن المروزي.

وثانياً: إن بعض من ذكرهم (طاب ثراه) ممن لم تثبت وثاقته فضلاً عن أن يعدّ من الأجلاء كعلي بن محمد القاساني وموسى بن عمر بن يزيد، وبعضهم وإن ثبتت وثاقته ولكن ذكر أنه كان يكثر الرواية عن الضعفاء كأحمد بن أبي عبد الله البرقي، فكيف يمكن اثبات وثاقة شخصٍ بروايته عنه؟![٢].

والحق بحسب ما يراه البحث إن ما لاحظه السيد محمد رضا في محله؛إذ مقتضى التوثيق بحسب هذه الضابطة هو رواية الأجلاء فاذا لم تثبت وثاقتهم كيف يمكن عدهم من الأجلاء؟ الذين- بحسب هذه القاعدة - لا يروون الا عن ثقة، هذا كلام مستغرب من قبل الميرزا النوري (رحمه الله)!

إذن الفرق بين رأيي السيد الخوئي (قدس سره) والسيد محمد رضا (حفظه الله) هو كون الأول لم يعتمد على قاعدة رواية الأجلاء مطلقاً، وأما الثاني يعتمد عليها شريطة التزام الراوي – الذي يُعد من الأجلاء -بأن لا يروي الا عن ثقة، والى هذا الراي يميل البحث.

---

[١] الميرزا النوري، خاتمة مستدرك الوسائل:٤ /٣٢٨.

[٢] قبسات من علم الرجال :٣ /١٥٧.

ثانياً :وثاقة أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام):

والبحث يقع في جهتين:

الجهة الأولى :القائلون بوثاقة أصحاب الإمام الصّادق(عليه السلام) ودليلهم:

إن ابرز من ذهب إلى وثاقة أصحاب الإمام الصّادق (عليه السلام) في الكتب الرجالية المحدّث الحرّ العاملي (رحمه الله) والمحدّث النوري (طاب ثراه)[١].

عمدة ما استندوا إليه على هذا المبنى:

أولاً:ما ذكره الشيخ المفيد، وابن شهرآشوب، والطبرسي(رحمهم الله):

ذكر الشيخ المفيد (قدس سره) في كتاب الإرشاد، إذ قال:(إن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه ـ أي عن الامام الصادق (عليه السلام) ـ من الثقات، على اختلافهم في الآراء والمقالات ، فكانوا أربعة آلاف رجل)[٢].

وذكر أمين الاسلام الطبرسي[٣]وابن شهرآشوب نظير هذا الكلام في كتبهم، والظاهر ـ بقرينة التشابه في التعبير ـ إنهم اقتبسوه من المفيد (قدس سره) وليس لهم مصدر سواه.

وقد أضاف ابن شهرآشوب إليه قوله:(أن ابن عقدة مصنف كتاب الرجال لأبي عبد الله(عليه السلام) عدّدهم فيه)[٤].

وقال الشيخ الفتال في روضة الواعظين:(قد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة عنه(عليه السلام) من الثقات – على اختلافهم في الآراء والمقالات-فكانوا أربعة آلاف)[٥].

---

[١] الحر العاملي، الفوائد الطوسية:٢٣٢،خاتمة مستدرك الوسائل، الحر العاملي:٧ /٧١.

[٢] الشيخ المفيد، الإرشاد :٢٧١.

[٣] أمين الاسلام الفضل بن الحسن الطبرسي،إعلام الورى(ت١١٥٤هـ)،تحقيق مؤسسة ال البيت لإحياء التراث:١/ ٥٣٥.

[٤] ابن شهرآشوب، مناقب آل أبي طالب، المطبعة العلمية، قم المقدسة:٤ /٢٤٧.

[٥] ابن فتال النيسابوري، روضة الواعظين، طبع النجف الأشرف :٢٠٧.

وعبارته نفس عبارة الشيخ المفيد.

قال المحدث الحرّ العاملي في الفوائد الطوسية بعد نقل كلمات المفيد والطبرسي وابن شهرآشوب ما نصّه: (واللازم من هذه العبارات توثيق جميع المذكورين في كتب رجالنا من أصحاب الصادق (عليه السلام) إلا من نصّ على ضعفه، بل ربما يقال بالتعارض فيمن نصّ على ضعفه بين التوثيق والتضعيف، ولم أجد من علمائنا من تفطن لذلك. لكن يحصل الشك من حيث إن الأربعة آلاف غير منصوص على أعيانهم في عبارة المفيد وابن شهرآشوب والطبرسي، فلعلهم غير المذكورين في كتب الرجال أو بعضهم من المذكورين وبعضهم من غيرهم ...إلا أن ابن شهرآشوب في المناقب صرّح بأن الجماعة الموثقين أعني الأربعة آلاف هم الذين ذكرهم ابن عقدة في كتاب الرجال فصاروا معينين، ومنهم جماعة مذكورون في كتاب النجاشي وغيره من أصحاب الصادق (عليه السلام) وقع التصريح بأن ابن عقدة ذكرهم في كتاب الرجال وحالهم على ما وصل إلينا غير معلوم لكنهم داخلون في التوثيق المذكور كما عرفت)[1]...

وأضاف لما تقدم: (وهذه فائدة جليلة من لاحظها عرف توثيق الأربعة آلاف المشار إليهم ومدحهم وجلالتهم فلا تغفل والله الموفق)[2].

ثانياً:كتاب ابن عقدة الذي جمع فيه أسماء أربعة آلاف شخص من اصحاب الصادق**(**عليه السلام**)**

قال الشيخ (قدس سره) في مقدمة كتاب الرجال: (ولم أجد لأصحابنا كتاباً جامعاً في هذا المعنى ـ أي في ذكر الرواة عن المعصومين(عليهم السلام)ـإلا مختصرات قد ذكر كل إنسان طرفاً منها، إلا ما ذكره ابن عقدة من رجال الصادق (عليه السلام)، فإنه قد بلغ الغاية في ذلك، ولم يذكر رجال باقي الأئمة(عليهم السلام) فأنا أذكر ما ذكره وأورد من بعد ذلك ما لم يورده)[3].

---

[1] الفوائد الطوسية ،الحر العاملي:٢٣٢.

[2] الفوائد الطوسية:٢٣٢.

[3] الشيخ الطوسي، الرجال:١٧.

وذكر العلامة(قدس سره) في الخلاصة في ترجمة ابن عقدة:(له كتب ذكرناها في كتابنا الكبير، منها كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق(عليه السلام)أربعة آلاف رجل، واخرج فيه لكل رجل الحديث الذي رواه)[1].

وقال المحدث النوري (قدس سره): (إن ابن عقدة صنّف كتاباً في خصوص رجال الصادق (عليه السلام) وأنهاهم إلى أربعة آلاف ووثق جميعهم، وكلّ ما في رجال الشيخ منهم موجودون فيه، فهم ثقات بتوثيقه، وصدّقه في هذا التوثيق المشايخ العظام أيضاً)[2].

الجهة الثانية:الرافضون لفكرة توثيق أصحاب الإمام الصادق(عليه السلام):

ذهب المحققون المتأخرون إلى عدم الموافقة على وثاقة أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام)، ومن أبرز هؤلاء الأعلام المحقق التستري (رحمه الله) والسيد الخوئي(قدس سره)،الذي قد اجاب على المبنى المذكور بقوله(قدس سره):(الأصل في ذلك هو الشيخ المفيد - قدس سره – وتبعه على ذلك ابن شهرآشوب وغيره. وأما ابن عقدة فهو وإن نسب إليه أنه عدد أصحاب الصادق عليه السلام أربعة آلاف، وذكر لكل واحد منهم حديثا إلا أنه لم ينسب إليه توثيقهم. وتوهم المحدث النوري أن التوثيق إنما هو من ابن عقدة، ولكنه باطل جزما.

وكيف كان فهذه الدعوى غير قابلة للتصديق، فإنه إن أريد بذلك أن أصحاب الصادق عليه السلام كانوا أربعة آلاف كلهم كانوا ثقات: فهي تشبه دعوى أن كل من صحب النبي صلى الله عليه وآله عادل، مع أنه ينافيها تضعيف الشيخ جماعة، منهم إبراهيم بن أبي حبة، والحارث بن عمر البصري، وعبد الرحمن بن الهلقام، وعمرو بن جميع، وجماعة أخرى غيرهم. وقد عد الشيخ أبا جعفر الدوانيقي من أصحاب الصادق عليه السلام، أفهل يحكم بوثاقته بذلك؟ وكيف تصح هذه الدعوى مع أنه لا ريب في أن الجماعة المؤلفة من شتى الطبقات على اختلافهم في الآراء والاعتقادات يستحيل عادة أن يكون جميعهم ثقات.

---

[1] خلاصة الأقوال :٣٢٢.

[2] خاتمة مستدرك الوسائل :٧/ ٧١.

وإن أريد بالدعوى المتقدمة أن أصحاب الصادق كانوا كثيرين، إلا أن الثقات منهم أربعة آلاف، فهي في نفسها قابلة للتصديق، إلا أنها مخالفة للواقع، فإن أحمد بن نوح زاد على ما جمعه ابن عقدة ممن روى عن الصادق عليه السلام على ما ذكره النجاشي، والزيادة كثيرة على ما ذكره الشيخ في ترجمة أحمد بن نوح،والشيخ مع حرصه على جميع الأصحاب حتى من لم يذكره ابن عقدة على ما صرح به في أول رجاله. ولأجل ذلك ذكر موسى بن جعفر عليه السلام والمنصور الدوانيقي في أصحاب الصادق عليه السلام، ومع ذلك فلم يبلغ عدد ما ذكره الشيخ أربعة آلاف. فإن المذكورين في رجاله لا يزيدون على ثلاثة آلاف إلا بقليل، على أنه لو سلمت هذه الدعوى لم يترتب عليها أثر أصلا، فلنفرض أن أصحاب الصادق عليه السلام كانوا ثمانية آلاف، والثقات منهم أربعة آلاف، لكن ليس لنا طريق إلى معرفة الثقات منهم، ولا شئ يدلنا على أن جميع من ذكره الشيخ من قسم الثقات، بل الدليل قائم على عدمه كما عرفت)[1].

واما خلاصة رأي السيد محمد رضا السيستاني ، فقد تسائل اربعة اسئلة، واجاب عنها:

الأول:هل ان ابن عقدة خص كتابه بذكر الثقات من أصحاب الصادق(عليه السلام) أو أنه عممه لكل من ثبتت عنده روايته عنه(عليه السلام)؟

واجاب(حفظه الله) : إن من المقطوع به أن ابن عقدة لم يخصص كتابه لذكر الثقات من أصحاب الصادق (عليه السلام) ولم يدّع وثاقة جميع من ذكر أنهم رووا عنه، ويظهر هذا بوضوح من كلامي الشيخ والعلامة المتقدم نقلهما، فإنه لو كان قد وثّق ابن عقدة جميع من عدّهم من أصحاب الصادق (عليه السلام) لكان ينبغي للشيخ أن يشير إلى ذلك، مع أن كلامه ظاهر جداً في أنه إنما اهتم باستقصاء أسماء أصحابه (عليه السلام) الذين لا يحتمل انحصارهم في الثقات...

الثاني:هل أن جميع من ذكرهم ابن عقدة في رجاله قد ذكرهم الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) من كتابه أو أنه أسقط أسماء بعضهم لسبب من الأسباب؟

والجواب عنه:أن ظاهر كلام الشيخ في مقدمة رجاله أنه أورد فيه في باب من رووا عن الصادق (عليه السلام) جميع من ذكرهم ابن عقدة في كتابه، ولكن الملاحظ أن العلامة وغيره قالوا

---

[1] معجم رجال الحديث :١ /٥٦-٥٧.

إن ابن عقدة ذكر أسماء أربعة آلاف رجل في كتابه في حين أن المذكورين في باب من رووا عن الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ يقلّون عن ذلك بحوالي ثمانمائة رجل، فأين هم البقية؟...

الثالث: وهو هل أن جميع من ذكرهم الشيخ (قدس سره) في أصحاب الصادق (عليه السلام) من كتابه هم ممن ذكرهم ابن عقدة في رجاله أو أن بعضهم من إضافاته هو؟

فالجواب عنه: أن ظاهر قول الشيخ في مقدمة رجاله في وصف ما ألفه ابن عقدة في رجال الصادق (عليه السلام): (قد بلغ الغاية في ذلك) أنه لم يكن لدى الشيخ ما يستدركه على رجال ابن عقدة، حتى إنه لم يطلع على كتاب ابن نوح في الزيادات عليه[1]...

الرابع:وهو أنه هل يوجد شاهد على عدم صحة ما ادعي من كون المذكورين في أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ موثقين بتوثيق ابن عقدة إياهم؟ ـ فقد قيل فيه إن الشيخ بنفسه ضعّف عدداً ممن أورد أسماءهم في أصحابه(عليه السلام) وبعضهم ممن ضعفهم في كتاب الفهرست، أو أنهم من المعروفين بالضعف ـ كأبي البختري وهب بن وهب ـ فكيف يمكن تصديق كونهم جميعاً ممن ثبتت وثاقتهم بتوثيق ابن عقدة إياهم؟...

والنتيجة: أن ما ذهب إليه المحدّث الحرّ العاملي والمحدّث النوري (رحمهما الله) في المقام مما لا يمكن المساعدة عليه، والملاحظ أنه لم يوافقهما عليه أي من المحققين المتأخرين كالعلامة التستري والسيد الأستاذ (قدس سرهما)[2].

---

[1] النجاشي، الرجال:٨٧.فهرست كتب الشيعة وأصولهم:٨٧.

[2] قاموس الرجال:٢٩/١ ، معجم رجال الحديث :١ /٥٠.

ثالثاً:شيخوخة الاجازة:

قال السيد بحر العلوم(قدس سره)المراد من مشايخ الاجازة هم الرواة الذين يستجازون في نقل روايات وكتب المؤلفين[١].

ويقع البحث في جهتين:

الجهة الأولى :القائلون بوثاقة مشايخ الإجازة ودليلهم:

مشايخ الإجازة هم الذين يجيزون لتلاميذهم رواية كتبهم عنهم، أو رواية كتب الآخرين عن طريقهم.

وقد اشتهر أن مشايخ الإجازة مستغنون عن التوثيق، فلا يحتاجون إلى توثيق خاص.

وحكي عن المحقق البحراني أن مشايخ الاجازة:(في أعلى درجات الوثاقة والجلالة)[٢]وعن صاحب المعراج:(لا ينبغي أن يرتاب في عدالتهم)[٣]، وعن الشهيد الثاني (أن مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم)[٤].

يقول الوحيد البهبهاني:(الفائدة الثالثة في سائر إمارات الوثاقة والمدح والقوة منها: كون الرجل من مشايخ الاجازة، والمتعارف عده من اسباب الحسن وربما يظهر من جدي – رحمه الله – دلالته على الوثاقة وكذا من المصنف في ترجمة الحسن بن علي بن زياد، وقال المحقق البحراني " مشايخ الاجازة في اعلى درجات الوثاقة والجلالة [٥]وما ذكروه لا يخلو عن قرب الا ان قوله: في اعلى درجاتها غير ظاهر وقال المحقق الشيخ محمد[٦]" عادة المصنفين عدم توثيق الشيوخ " وسيجيئ في ترجمة محمد ابن اسماعيل النيشابوري عن الشهيد الثاني ان مشايخ الاجازة لا يحتاجون الى

---

[١] الفوائد الرجالية:١ /٣٤ .

[٢] تعليقة البهبهاني:٤٥(الفائدة الثالثة).

[٣] المصدر نفسه:٢٨٤.

[٤] دراية الشهيد:٦٩،حكاه عنه الميرزا النوري في خاتمة المستدرك:٣/ ٥١٣.

[٥] بلغة المحدثين في الرجال(مخطوط)اخذ منه البهبهاني:٤٥.

[٦] الشيخ محمد – هذا – هو ابن الشيخ حسن ابن الشيخ زين الدين الشهيد الثاني العاملي.

التنصيص على تزكيتهم[١]، وعن المعراج[٢]:ان التعديل بهذه الجهة طريقة كثير من المتأخرين الى غير ذلك فلاحظ ...)[٣].

إن دليل كون شيخوخة الإجازة دليل على الوثاقة ينحصر في أمرين:

١.أن شهرة مشايخ الإجازة بالوثاقة أجل من أن يذكروا في كتب الرجال وينص عليهم أحد بالوثاقة[٤].

٢.أن رواية الثقة عن شخص، لا يعد دليلاً على كون المروي عنه ثقة عند الراوي، وإلا فلو قلنا بهذا الأصل فاستجازه الثقة كروايته، دليلان على كون المجيز والمروي عنه ثقتين[٥].

الجهة الثانية:رأي السيد الخوئي(قدس سره)وتلميذه السيد محمد رضا (حفظه الله)

اولاً:رأي السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره):

ذهب استاذ الفقهاء السيد الخوئي إلى عدم دلالة شيخوخة الاجازة على وثاقة الشيخ بل ولا على حسنه.

قال (قدس سره):(والصحيح: أن شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ كما لا تكشف عن حسنه.

بيان ذلك: أن الراوي قد يروي رواية عن أحد بسماعه الرواية منه، وقد يرويها عنه بقراءتها عليه، وقد يرويها عنه لوجودها في كتاب قد أجازه شيخه أن يروي ذلك الكتاب عنه من دون سماع ولا قراءة، فالراوي يروي تلك الرواية عن شيخه، فيقول: حدثني فلان، فيذكر الرواية. ففائدة

---

[١] دراية الشهيد:٦٩،حكاه عنه الميرزا النوري في خاتمة المستدرك:٣/ ٥١٣.

[٢] المعراج،للشيخ سليمان بن عبدالله البحراني(مخطوط)اقتبس منه البهبهاني:٤٥.

[٣] الشيخ المفيد(٤١٣هـ)، الاختصاص، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة:٣٢١.، الفوائد الرجالية، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بلا طبعة:١ /٤٤-٤٥.

[٤] السيد حسين مرتضى القزويني، دروس في علم الرجال:١ /٢٠٧.

[٥] الشيخ جعفر السبحاني دروس موجزة في علمي الرجال والدراية:٥٠.

الإجازة هي صحة الحكاية عن الشيخ وصدقها، فلو قلنا: بأن رواية الثقة عن شخص كاشفة عن وثاقته أو حسنه فهو، وإلا فلا تثبت وثاقة الشيخ بمجرد الاستجازة والإجازة.

وقد عرفت أن رواية ثقة عن شخص لا تدل لا على وثاقته ولا على حسنه. ويؤيد ما ذكرناه أن الحسن بن محمد بن يحيى والحسين بن حمدان الحضيني من مشايخ الإجازة على ما يأتي في ترجمتها، قد ضعفهما النجاشي[١])[٢].

ثانياً:رأي السيد محمد رضا السيستاني:

واما آية الله السيد محمد رضا السيستاني فقد ذهب إلى عدم حاجة شيخ الإجازة إلى التوثيق لا لأنه في غنى عن التوثيق لوضوح وثاقته ولا لكون الإجازة اقتضت ذلك،ذلك لأن دور شيخ الاجازة دور تشريفي لا حقيقي فليس بحاجة إلى توثيق.

قال(حفظه الله):(ليس المراد من استغناء مشايخ الإجازة عن التوثيق هو أن شيخوخة الإجازة تقتضى وثاقة المجيز في نظر المجاز وإلا لما استجاز منه، فإنه قد تكون الاستجازة لمجرد اتصال السند مع الاطمئنان بصحة انتساب النسخة إلى مؤلفها من وجه آخر.

كما أنه ليس المراد هو كون وثاقة مشايخ الإجازة بمثابة من الوضوح ولذلك لم يجد الرجاليون حاجة إلى التعرض لها، فإن هذا بيّن الفساد.

بل المراد ـ أو ينبغي أن يكون هو المراد ـ أن دور مشايخ الإجازة في نقل الأحاديث التي وقعوا في أسانيدها لما كان دوراً شرفياً لا حقيقياً فلا يضر عدم ثبوت وثاقتهم بالاعتماد على الحديث المروي عن طريقهم)[٣].

وما ذهب إليه السيد محمد رضا السيستاني - من البناء على عدم كفاية شيخوخة الإجازة في إثبات الوثاقة وكون دورها تشريفياً تبركيًا-قد سبقه السيد بحر العلوم(قدس سره)في تبني هذا المسلك ،حيث قال(قدس سره)عند البحث عن سهل بن زياد:(ان الرواية التي يشتمل سندها على احد مشايخ

---

[١] رجال النجاشي:٦٤، ٦٧.

[٢] السيد الخوئي، معجم رجال الحديث :٧٢/١-٧٣.

[٣] قبسات من علم الرجال :١٥٠/١.

الاجازة صحيحة و حجة و لكن لا من جهة ان شيخوخة الاجازة تكشف عن الوثاقة بل من جهة ان الكتب المأخوذ منها الرواية معلومة و متواترة كتواتر الكتب الأربعة في زماننا هذا، فكما ان الكتب الأربعة في زماننا معلومة النسبة إلى مؤلفيها و لا يحتاج اخذ الرواية منها إلى وجود طريق معتبر اللهم إلّا من باب التبرك و التيمن فكذلك الحال في الاصول المأخوذ منها الروايات في ذلك الزمان هي معلومة النسبة إلى اصحابها و لا يحتاج أخذ الرواية منها إلى طريق صحيح، و معه فلا يضر وجود احد مشايخ الاجازة أو غيرهم ممن لم يوثق في الطريق مادام المقصود من الطريق التبرك و التيمن لا أكثر.

واضاف قدّس سرّه قائلا: و ينبه على ذلك طريقة الشيخ طاب ثراه، فانه ربما يذكر تمام السند كما هو عادة القدماء و ربما يسقط المشايخ و يقتصر على ايراد الروايات، و ليس ذلك إلّا لعدم اختلاف حال السند بذكر المشايخ و اهمالهم)[١].

رابعاً :كثرة الرواية عن المعصوم:

اهم ما استُدل به على اعتبار الشخص بكثرة روايته عن المعصوم عليه السلام – بواسطة أو بلا واسطة – بثلاث روايات:

١ – حمدويه بن نصير الكشي، قال حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:(إعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم عنا)[٢].

٢ – محمد بن سعيد الكشي بن يزيد، وأبو جعفر محمد بن أبي عوف البخاري، قالا: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن حماد المروزي المحمودي رفعه، قال: قال الصادق عليه السلام:(إعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا، فإنا لا نعد الفقيه منهم فقيها حتى يكون محدثا، فقيل له: أو يكون المؤمن محدثا؟ قال: يكون مفهما. والمفهم المحدث)[٣].

---

[١] قبسات من علم الرجال:١/١٥٠.

[٢] الكشي،الرجال:٩.

[٣] الكشي، الرجال،باب فضل الرواية والحديث:٩.

٣ – إبراهيم بن محمد بن عباس الختلي، قال: حدثنا أحمد بن إدريس القمي المعلم، قال: حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن عمران، قال: حدثني سليمان الخطابي، قال: حدثني محمد بن محمد، عن بعض رجاله عن محمد بن حمران العجلي، عن علي بن حنظلة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:(إعرفوا منازل الناس منا على قدر رواياتهم عنا)[١].

قال السيد الخوئي(قدس سره):(أن هذه الروايات – بأجمعها–ضعيفة:أما الأخيرتان فوجه الضعف فيهما ظاهر وأما الأولى فلان محمد بن سنان ضعيف على الأظهر.

على أنه لو أغمضنا عن ضعف السند فالدلالة فيها أيضا قاصرة، وذلك فإن المراد بجملة: (قدر رواياتهم عنا) ليس هو قدر ما يخبر الراوي عنهم عليهم السلام، وإن كان لا يعرف صدقه وكذبه، فإن ذلك لا يكون مدحا في الراوي، فربما تكون روايات الكاذب أكثر من روايات الصادق، بل المراد بها هو قدر ما تحمله الشخص من رواياتهم عليهم السلام، وهذا لا يمكن إحرازه الا بعد ثبوت حجية قول الراوي، وأن ما يرويه قد صدر عن المعصوم عليه السلام)[٢].

وقد وافق الشيخ مسلم الداوري أستاذه الخوئي (قدس سره) فيما اورده على الدلالة وكذلك وافقه على ضعف الروايتين الأخيرتين، للرفع في احداهما وللارسال في الاخرى، ولكنه لم يوافقه على تضعيف الرواية الأولى بمحمد بن مسلم[٣].

ومن النماذج الذين لم يقبل السيد الخوئي بتوثيقهم من هذه الجهة-كونه كثير الرواية عن المعصوم – عمر بن حنظلة، الذي وثقه البعض بوصفه كثير الرواية، وكثرة الرواية تعتبر من معايير التوثيق، ودليلهم هذه الرواية التي رواها محمد بن يعقوب، عن محمد بن الحسن، عن سهل بن زياد،عن ابن سنان، عن محمد بن مروان العجلي، عن علي بن حنظلة، قال: سمعت أبا عبد الله(ع)يقول:اعرفوا منازل الناس على قدر رواياتهم عنا[٤].

---

[١] رجال الكشي :٩.

[٢] معجم رجال الحديث :٧٥/١.

[٣] يُنظر:الشيخ مسلم الداوري،أصول علم الرجال:٤٩٦.بتصرف.

[٤] الكليني،الكافي١٦/١.

قال السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره):(دلت الرواية على أن كثرة رواية شخص عن المعصومين(ع)تدل على عظمة مكانه، و من الظاهر أن عمر بن حنظلة كثير الرواية. و الجواب أن الرواية ضعيفة بسهل بن زياد و بابن سنان، فإنه محمد بن سنان بقرينة رواية سهل بن زياد عنه، و محمد بن مروان العجلي مجهول، هذا،مع أن كثرة الرواية إذا لم يعلم صدق الراوي لا تكشف عن عظمة الشخص بالضرورة)[١].

خامساً:الوقوع في سند محكوم بالصحة:

من الأسس التي لم يعتمدها السيد الخوئي (قدس سره) وقوع شخص في سند رواية قد حكم أحد الاعلام من المتقدمين أو المتأخرين بصحتها، ومن هنا يحكم باعتبار كل من روى عنه محمد ابن أحمد بن يحيى، ولم يستثن من رواياته.

قال (قدس سره) :(إن اعتماد ابن الوليد أو غيره من الاعلام المتقدمين فضلا عن المتأخرين على رواية شخص والحكم بصحتها لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه، وذلك لاحتمال أن الحاكم بالصحة يعتمد على أصالة العدالة، ويرى حجية كل رواية يرويها مؤمن لم يظهر منه فسق، وهذا لا يفيد من يعتبر وثاقة الراوي أو حسنه في حجية خبره.

هذا بالإضافة إلى تصحيح ابن الوليد وأضرابه من القدماء، الذين قد يصرحون بصحة رواية ما، أو يعتمدون عليها من دون تعرض لوثاقة رواتها[٢].

وأما الصدوق فهو يتبع شيخه في التصحيح وعدمه، كما صرح هو نفسه بذلك، قال:(قدس سره):(وأما خبر صلاة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه، فإن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه ويقول: إنه من طريق محمد بن موسى الهمداني. وكان غير ثقة. وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ - قدس الله روحه – ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح)[٣].

---

[١] معجم رجال الحديث:١٤/٣٣.

[٢] المصدر نفسه:١٤/٣٢-٣٣.

[٣] الشيخ الصدوق، ما لا يحضره الفقيه: ، باب صوم التطوع وثوابه من الأيام المتفرقة ذيل الحديث ٢٤١.

وقال أيضا: (كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه سيئ الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي هذا الحديث، وإني أخرجت هذا الخبر في هذا الكتاب، لأنه كان في كتاب الرحمة، وقد قرأته عليه فلم ينكره، ورواه لي[١])[٢].

إذن خلاصة ما ذهب إليه السيد الخوئي (قدس سره) وهو أن تصحيح أحد الأعلام لسند رواية لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه، وذلك لاحتمال أنه اعتمد على أصالة العدالة.

وقد لاحظ السيد محمد رضا على استاذه الخوئي (قدس سره)ان هناك اختلافاً في مفهوم الصحة بين المتقدمين والمتأخرين، إذ قال(حفظه الله):(إن اعتماد إصالة العدالة في الإمامي الذي لم يرد فيه قدح مما ليس عليه شاهد يذكر في كلمات المتقدمين، وتصحيح الرواية عندهم لا يبتني على وثاقة جميع رواة سندها، فإن الصحة عندهم ليست بالمصطلح المتداول عند المتأخرين، بل إنهم يعدون الرواية صحيحة إذا وثقوا بها ولو من جهة بعض القرائن والشواهد، ولهذا عبر الكليني:(قدس سره) في مقدمة الكافي بقوله:(بالأثار الصحيحة عن الصادقين (عليهم السلام)[٣]، مع أن في أسانيد روايات الكافي الكثير من الضعفاء.

وأما الصحة في كلمات المتأخرين فهي وإن كانت بالمعنى المصطلح عادة إلا أنه لا شاهد يذكر على اعتمادهم على أصالة العدالة، ربما إلا الشاذ النادر منهم، وأما العلامة (قدس سره) فلم يتضح منهجه في كتاب الخلاصة في ما يعتمده في أمثال المقام، ففي حين يظهر منه الاكتفاء بعدم التعديل والجرح في الموردين المذكورين اللذين أشار إليهما السيد الأستاذ (قدس سره) نصّ على عدم الاكتفاء بذلك في موردين آخرين، ففي ترجمة زيد الزراد وزيد النرسي قال: (ولما لم أجد لأصحابنا تعديلاً لهما ولا طعناً فيهما توقفت عن قبول روايتهما)[٤]، وقال في تليد بن سليمان المحاربي:(لم

---

[١] الشيخ الصدوق، عيون أخبار الرضا :٢، باب في ما جاء عن الرضا عليه السلام من الاخبار المنثورة ٣٠، ذيل الحديث ٤٥.

[٢] معجم رجال الحديث :١/٧٠-٧١.

[٣] الشيخ الكليني،الكافي:١/٨.

[٤] العلامة الحلي، خلاصة الأقوال في معرفة الرجال :٣٤٨.

يقف أحد من علمائنا على جرحه ولا على تعديله)[١]، ومع ذلك أورده في القسم الثاني من الخلاصة المخصص لذكر من يتوقف عن العمل بروايتهم.

وقال أخيراً : إن ما نسبه السيد الأستاذ (قدس سره) إلى العلامة من بنائه على أصالة العدالة في كل إمامي لم يرد فيه قدح ليس كما ينبغي لاختلاف كلماته، ولكن هذا المقدار يكفي في عدم إمكان البناء على جعل تصحيحه لسند ما دليلاً على وثاقة جميع رواة تلك الرواية عنده[٢].

سادساً:أصالة العدالة في الراوي الامامي:

نُسب إلى العلامة انه يعتمد في بعض توثيقاته على أصالة العدالة[٣]، أي ان الأصل في كل إمامي لم يرد فيه تضعيف و لا توثيق هو العدالة.

والدليل على إعتماد العلامة (رحمه الله) على أصالة العدالة في الراوي الإمامي، هو ما ظهر من كلماته:

١. ما ذكره في ترجمة إبراهيم بن هاشم، حيث قال ما نصه: «و لم اقف لاحد من اصحابنا على قول في القدح فيه و لا على تعديله بالتنصيص والروايات عنه كثيرة و الأرجح قبول قوله»[٤].

٢. ما ذكره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة، حيث قال ما نصه: «و لم ينص علماؤنا عليه بتعديل، و لم يرد فيه جرح، فالأقوى قبول روايته مع سلامتها عن المعارض»[٥].

الظاهر من هذين النصين قبول رواية من لم يرد في حقه توثيق أو تضعيف بناءاً على أصالة العدالة.

---

[١] العلامة الحلي، خلاصة الأقوال في معرفة الرجال:٣٢٩.

[٢] قبسات من علم الرجال :٢/٢٤٢-٢٤٣.

[٣] لعل أول من عرف بتبنيه لأصالة العدالة هو ابن الجنيد، فان الشيخ الأعظم في رسالة العدالة الملحقة بآخر المكاسب و في ص ٣٢٦ ذكر ان أحد معاني العدالة كونها بمعنى الإسلام و عدم ظهور الفسق حيث قال: و هو المحكي عن ابن الجنيد و المفيد في كتاب الاشراف و الشيخ في الخلاف مدعيا عليه الاجماع.

[٤] العلامة الحلي، خلاصة الاقوال:٤.

[٥] المصدر نفسه :١٧.

ولكن عبارة العلّامة في الموضعين المذكورين ليست صريحة في الاستناد إلى اصالة العدالة.

وللعلامة عبائر اخرى فيها دلالة على عدم اعتقاده باصالة العدالة، منها:

١. قوله في ترجمة اسماعيل بن الخطاب بعد ان ذكر ورود رواية يترحم فيها الإمام عليه السّلام على إسماعيل بقوله رحم اللّه اسماعيل بن الخطاب: «و لم يثبت عندي صحة هذا الخبر و لا بطلانه فالاقوى الوقف في روايته»[١].

فمع فرض بناء العلامة(قدس سره) على أصالة العدالة فلماذا الوقف في روايته؟!

٢.وقوله في ترجمة أحمد بن حمزة: «روى الكشي عن حمدويه عن اشياخه قال كان في عداد الوزراء، و هذا لا يثبت عندي عدالته»[٢].

و قوله في ترجمة بشير النبال :«روى الكشي حديثا ... ليس صريحا في تعديله فانا في روايته متوقف»[٣].

٣.وقوله في ترجمة ثوير بن أبي فاخته بعد نقل حديث في حقه:«و هذا لا يقتضي مدحا ولا قدحا فنحن في روايته من المتوقفين»[٤].

يقول الشيخ الايرواني(حفظه الله):(بل ان منهجته الخاصة لكتابه تدل على عدم اعتقاده باصالة العدالة حيث قسم كتابه إلى قسمين ففي القسم الأول يذكر من يعتمد على روايته و في القسم الثاني يذكر من لا يعتمد على روايته اما لثبوت ضعفه عنده أو للاختلاف في توثيقه و تضعيفه أو لكونه مجهولا عنده.

---

[١] العلامة الحلي،خلاصة الأقوال :١٠.

[٢] خلاصة الأقوال:١٨.

[٣] خلاصة الاقوال:٢٥.

[٤] المصدر نفسه:٣٠.

انه بناء على اعتقاده باصالة العدالة لا معنى لذكره مجهول الحال في القسم الثاني الذي خصصه لمن لا يعتمد على روايته بل لا بدّ من ذكره في القسم الأول)[١].

قال السيد محمد رضا السيستاني :(وأما العلامة (قدس سره) فلم يتضح منهجه في كتاب الخلاصة في ما يعتمده في أمثال المقام، ففي حين يظهر منه الاكتفاء بعدم التعديل والجرح في الموردين المذكورين اللذين أشار إليهما السيد الأستاذ (قدس سره) نصّ على عدم الاكتفاء بذلك في موردين آخرين، ففي ترجمة زيد الزراد وزيد النرسي قال:(ولما لم أجد لأصحابنا تعديلاً لهما ولا طعناً فيهما توقفت عن قبول روايتهما)[٢]

وقال في تليد بن سليمان المحاربي:(لم يقف أحد من علمائنا على جرحه ولا على تعديله)[٣]، ومع ذلك أورده في القسم الثاني من الخلاصة المخصص لذكر من يتوقف عن العمل بروايته

---

[١]دروس تمهيدية في القواعد الرجالية :١٢٤.

[٢] العلامة الحلي، خلاصة الأقوال في معرفة الرجال:٣٤٨.

[٣]العلامة،الخلاصة:٣٢٩.

وقد أشكل السيد محمد رضا على ما نسبه أُستاذه الخوئي (قدس سره) إلى العلامة الحلي (ره) من البناء على أصالة العدالة، حيث قال: إن ما نسبه السيد الأستاذ (قدس سره) إلى العلامة من بنائه على أصالة العدالة في كل إمامي لم يرد فيه قدح ليس كما ينبغي لاختلاف كلماته، ولكن هذا المقدار يكفي في عدم إمكان البناء على جعل تصحيحه لسند ما دليلاً على وثاقة جميع رواة تلك الرواية عنده)[1]

[1] قبسات من علم الرجال :٢/٢٤٢-٢٤٣.

المبحث الثالث

تطبيقات على أسس التوثيق والتضعيف

المطلب الأول:التوثيقات الخاصة:

أولاً:نص أحد المعصومين(عليهم السلام):

ومن تطبيقات توثيق الراوي عن طريق نص المعصوم (عليه السلام)، ما وري في حق بكير بن أعين وهو أخو زرارة وأحد مشاهير الرواة من الطبقة الرابعة :

١. قال الكشي:بكير بن أعين: «حدثنا حمدويه قال:حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير عن الفضل، و إبراهيم ابني محمد الأشعريين، قالا إن أبا عبد الله(ع)لما بلغه وفاة بكير بن أعين، قال: أما و الله لقد أنزله الله بين رسول الله، و أمير المؤمنين(صلوات الله عليهما)[١].

٢.محمد بن مسعود قال: حدثني علي بن الحسن، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمد الأشعري، عن عبيد بن زرارة، و الحسن بن جهم بن بكير، عن عمه عبد الله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، قال: كنت عند أبي عبد الله(ع)، فذكر بكير بن أعين فقال: رحم الله بكيرا، و قد فعل، فنظرت إليه و كنت يومئذ حديث السن فقال: إني أقول إن شاء الله»[٢].

قال السيد الخوئي(قدس سره):(والسند في كلتا الروايتين صحيح و تأتي الرواية المادحة له، في ترجمة أخيه حمران. و طريق الصدوق إليه: أبوه- رضي الله عنه-)[٣].

ويُستفاد من حكم(قدس سره) السيد بصحة الروايتين توثيقاً ضمنياً لبكير بن أعين.

ورغم مدح بكير من قبل الإمام المعصوم(عليه السلام) لكنه لم يوثق في كتب الرجال، لذلك ناقش أحد الأعلام وهو السيد تقي القمي(قدس سره) في اعتبار روايته من جهة عدم ثبوت وثاقته

---

[١] اختيار معرفة الرجال:٤١٩/٢.

[٢] المصدر نفسه:٤١٩/٢.

[٣] معجم رجال الحديث:٢٦٦/٤-٢٦٧.

قائلاً: (إن مجرد مدحه على لسان الإمام(عليه السلام) لا يكون دليلاً على وثاقته في الكلام)[١].

وقد قرّب السيد محمد رضا السيستاني مناقشة القمي(رحمه الله)، حيث قال:(ولعل الوجه في عدم دلالة هذا المدح على وثاقة بكير هو أن شهادة الإمام (عليه السلام) لشخص بأنه في الجنة لا يقتضي كونه ثقة في حال حياته، فربما يكون للشخص بعض السيئات ولكن تغفر له ويدخل الجنة بعد موته، كما قيل ذلك بالنسبة إلى المعلى بن خنيس حيث ورد في رواية معتبرة لإسماعيل بن جابر أن الإمام(عليه السلام) لما بلغه موت المعلى بن خنيس قال: ((أما والله لقد دخل الجنة))[٢].

مع أنه ورد في روايات متعددة أنه كان يخالف أمر الإمام (عليه السلام) أحياناً، ففي بعضها أنه (عليه السلام)لما بلغه موت المعلى قال:((ليس الناصب لنا حرباً بأعظم مؤنة علينا من المذيع علينا سرنا))[٣].

وفي رواية أخرى قال(عليه السلام) لحفص التمار:((يا حفص إني أمرت المعلى فخالفني فابتلي بالحديد))[٤].

فيلاحظ أن المعلى كان له بعض المخالفات، ولكن ببركة دعاء الإمام (عليه السلام) غفر له ودخل الجنة، لما كان يبرزه من محبة صادقة له(عليه السلام) ونصرة واضحة لأهل البيت(عليهم السلام) ومجاهرة بمخالفة بني العباس وكونهم غاصبي الخلافة ونحو ذلك)[٥].

وبالجملة: شهادة الإمام(عليه السلام) بدخول شخص في الجنة لا تدل على أنه لم يكن يرتكب أي مخالفة شرعية في حال حياته، ومن ذلك الإخبار بما يخالف الواقع)[٦].

---

[١] السيد تقي الطباطبائي، مصباح الناسك في شرح المناسك، انتشارات محلاتي، قم- ايران، ١٤٢٥هـ:١١٤/١.

[٢] اختيار معرفة الرجال:٢ /٦٧٩.

[٣] المصدر نفسه:٦٧٨/٢.

[٤] الشيخ المفيد(٤١٣هـ)، الاختصاص، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة:٣٢١.

[٥] قبسات من علم الرجال :١ /٢١٩.

[٦] المصدر نفسه :٢١٩/١.

ثم استبعد السيد محمد رضا السيستاني ما افاده السيد تقي القمي (رحمه الله)، وذهب إلى وثاقة بكير:(هذا غاية ما يمكن أن يقال في تقريب الكلام المتقدم، ولكنه بعيد بمراحل عن الصواب، فإن ما شهد به الإمام(عليه السلام) لبكير بن أعين ليس مجرد دخوله الجنة، بل إن الله أنزله بين رسوله وبين أمير المؤمنين صلوات الله عليهما، وأيّ منزلة أعظم من هذا؟ وهل يمكن أن تثبت إلا لمن كان في أعلى درجات العدالة والورع؟!)[١].

وأخيراً قال(حفظه الله):المناقشة في وثاقة بكير بن أعين في غاية البعد عن الصواب وفي غير محلها جداً)[٢].

ثانياً:نص أحد الرجاليين:

ومن أسس التوثيق والتضعيف التي اعتمدها السيدين الخوئي (قدس سره) والسيد محمد رضا السيستاني نص أحد الأعلام من الرجاليين المتقدمين على الوثاقة أو الضعف، ونختر مثالاً على ذلك سلمة بن الخطاب وهو أحد رواة الحديث، وقد نصّ النجاشي على أنه كان ضعيفاً في حديثه[٣].

ولذلك بنى السيد الخوئي(رضوان الله عليه) على عدم وثاقته بالرغم من ورود اسمه في كامل الزيارات ـ مع بنائه آنذاك على وثاقة من ذكر في أسانيده ـ فقال(قدس سره) بشأنه:(لم تثبت وثاقة الرجل لمعارضة توثيق ابن قولويه بتضعيف النجاشي)[٤]، وقد صرح أيضاً في غير مورد من تقريراته الفقهية بضعف الرواية التي يقع سلمة بن الخطاب في سندها[٥].

وعقب السيد محمد رضا السيستاني على ما تقدم بقوله:(ويمكن أن يعقّب على ما أفاده (طاب ثراه) بأن النجاشي قد ذكر في ترجمة محمد بن خالد البرقي أنه كان ضعيفاً في الحديث[٦]، وهو (قدس سره) لم يجعل كلامه هذا معارضاً بتوثيق الشيخ إياه، بل قال بأن كلام النجاشي غير ظاهر

---

[١] قبسات من علم الرجال :١ /٢٢٠.

[٢] المصدر نفسه:٢٢٠/١.

[٣] رجال النجاشي:١٨٧.

[٤] معجم رجال الحديث :٢٠٦/٨.

[٥] معتمد العروة الوثقى :٣٢٣/٢.

[٦] رجال النجاشي:٣٣٥.

في تضعيفه، بل التضعيف يرجع إلى حديثه، لأنه كان يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل كما صرح بذلك ابن الغضائري.

فيمكن أن يقال بنظير هذا الكلام في المقام، وهو أن الذي ذكره النجاشي في ترجمة سلمة بن الخطاب من أنه كان ضعيفاً في حديثه غير ظاهر في ضعفه، فلا يكون توثيق ابن قولويه ـ لو بني على وثاقة رجال كامل الزيارات ـ معارضاً بما ذكره النجاشي)[١].

ثم صرح (حفظه الله) بعدم وثاقة سلمة، حيث قال:(ولكن الصحيح أن قولهم:(فلان ضعيف في الحديث) ظاهر في عدم وثاقته هذا مضافاً إلى أن سلمة بن الخطاب قد ضعّفه ابن الغضائري من دون التقييد بقوله:(في الحديث)، والمختار الاعتماد على تضعيفاته[٢].

فالنتيجة-التي توصل إليها السيد محمد رضا - أن سلمة بن الخطاب ضعيف لا يعتمد على رواياته)[٣].

ثالثاً :تضعيفات ابن الغضائري:

مر سابقاً عدم اعتماد السيد الخوئي(قدس سره)على تضعيفات ابن الغضائري بخلاف السيدين السيستانيين الأب(دامت بركاته) والابن(حفظه الله)اللذان بنيا على اعتبار وحجية تضعيفات ابن الغضائري، ومن امثلة ذلك(سعد بن طريف الإسكاف) وهو من رجال الطبقة الرابعة، وقد قال فيه شيخ الطائفة(قدس سره):(إنه صحيح الحديث)[٤]إلا أن ابن الغضائري ضعّفه صريحاً[٥]، وقال النجاشي:(يعرف وينكر)[٦]فيتعارض الجرح والتوثيق بشأنه.

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢٦٩/١.

[٢] وهذا ما بنى عليه السيد السيستاني (حفظه الله) وتبعه نجله السيد محمد رضا السيستاني كما تقدم آنفاً في الفصل الثاني:الكتب الرجالي،كتاب ابن الغضائري.

[٣] المصدر نفسه :٢٧٠/١.

[٤] رجال الطوسي:١١٥.

[٥] خلاصة الأقوال:١ /٣٥٣.

[٦] رجال النجاشي:١٧٨.

ولكن أستاذ الفقهاء(قدس سره)قال بوثاقته:(الظاهر وثاقة الرجل لقول الشيخ: إنه صحيح الحديث ولا يعارض ذلك قول النجاشي: يعرف وينكر، وذلك لأن المراد بذلك أنه قد يروي ما لا تقبله العقول المتعارفة، وهذا لا ينافي الوثاقة ولا ما عن ابن الغضائري من تضعيفه إياه فانا قد ذكرنا أنه لم تثبت صحة نسبة الكتاب إليه فلم يعلم صدور التضعيف منه)[١].

ولاحظ السيد محمد رضا السيستاني على أستاذه(قدس سره) قائلاً:(ويلاحظ على ما أفاده (طاب ثراه)أن ظاهر قولهم: (يعرف حديث فلان وينكر) أنه يروي أحياناً ما يصادم العقل أو يخالف الكتاب أو السنة مما لا يمكن القبول به إلا بضرب من التأويل، ففيه دلالة واضحة على القدح، وأما ما ذكره في تفسير العبارة المذكورة فلا يمكن المساعدة عليه)[٢].

ثم نبه السيد محمد رضا على مسألة إرجاع الضمير إلى نفس سعد-سعد بن طريف الإسكاف – حيث قال:(هذا بناءً على إرجاع الضمير في قول النجاشي: (يعرف وينكر) إلى حديث سعد، ولكن يحتمل رجوعه إلى سعد نفسه بل هذا هو الظاهر إن لم يكن في الكلام سقط أو حذف، وعندئذ يمكن المنع من دلالته على القدح المعتد به إذا كان المقصود به هو كونه يعرف من قبل بعض أهل الحديث والرجال دون البعض الآخر. .

وأما التشكيك في نسبة كتاب الضعفاء إلى ابن الغضائري وعدم الأخذ بتضعيفاته على هذا الأساس ففي غير محله كما أوضحته في موضع آخر)[٣].

---

[١] معجم رجال الحديث :٨/٧٠.

[٢] قبسات من علم الرجال :١/٢٦٨.

[٣] المصدر نفسه :١/٢٦٨-٢٦٩.

رابعاً :الوكالة:

من الأسس التي لم يستند عليها السيدين الخوئي(قدس سره) ومحمد رضا السيستاني دلالة الوكالة على الوثاقة، لذلك لم يوثق السيد الخوئي جعفر بن سهيل الذي قال عنه الشيخ(قدس سره):(جعفر بن سهيل الصيقل[١]، وكيل أبي الحسن، و أبي محمد، و صاحب الدار(ع))[٢].

قال السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره):(وثقه بعضهم من أجل أنه كان وكيلا عنهم(ع)، و لكن قد تقدم في المدخل[٣]: أنه لا ملازمة بين الوكالة و الوثاقة)[٤].

واما السيد محمد رضا السيستاني فالظاهر من كلامه أنه لم يعتمد الوكالة كمعيار للتوثيق لذلك لم يظهر منه توثيق صريح لمحمد بن علي الهمداني وكيل الناحية، قال (حفظه الله:(ثم إن محمد بن علي الهمداني وكيل الناحية لا دليل على جلالته ـ خلافاً لما ذكره المحدّث النوري (قدس سره)[٥]ـ عدا كونه وكيلاً، ولكن في كون الوكالة أمارة على الجلالة كلام تعرّضت له[٦] في موضع آخر)[٧].

خامساً:صحبة المعصوم:

تقدم الكلام في عدم امكان البناء على وثاقة الرواي من جهة كونه صاحب المعصوم (عليه السلام)وهذا ما تبناه السيد الخوئي (قدس سره) والسيد محمد رضا السيستاني، ومن نماذج الذين لم يوثقوا من هذه الجهة-صحبة المعصوم- علي بن الفضل الواسطي وهذا الرجل مذكور في كتب الرجال ولكنه لم يرد فيه توثيق، رغم وصفه من قبل الصدوق بصاحب الرضا (عليه السلام)، حيث

---

[١] الظاهر لقب لجعفر بن سهيل.

[٢] رجال الطوسي:٣٩٨.

[٣] معجم رجال الحديث :٧١/١-٧٢.

[٤] معجم رجال الحديث :٤١/٥.

[٥] قال المحدّث النوري (رحمه الله): (إن كان محمد بن علي هو ابن إبراهيم بن محمد الهمداني الذي كان وكيل الناحية كأبيه وجدّه فهو من الأجلاء والسند صحيح، وإن كان المراد به أبا سمينة الضعيف عند المشهور فقد مرّ اعتبار رواياته وإن كان ضعيفاً. ويؤيد الأول وصفه بالهمداني وأبو سمينة يعرف بالكوفي)،المستدرك:٣٥١/٥.

[٦] قد مر انفاً ذكر ما بنى عليه السيد محمد رضا السيستاني من عدم تمامية دلالة الوكالة على الوثاقة .

[٧] قبسات من علم الرجال :٣٥٩/١.

قال :(و ما كان فيه عن عليّ بن الفضل الواسطيّ فقد رويته عن أبي- رحمه اللّه- عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن الفضل الواسطيّ صاحب الرّضا عليه السّلام)[١].

وقد استفاد بعض الأعلام من هذا التوصيف جلالة ووثاقة الرجل ومن هؤلاء المحدث النوري (رحمه الله)[٢].

ومما قاله المحدث النوري (طاب ثراه):(إنه ليس المراد بذلك هو مجرد الصحابة التي بها يدخل في أصحابه المشاركين له فيها، بل المراد أنه كان القيّم على أموره الكاشف عما فوق العدالة)[٣].

وقد تقدم ما أورده السيد الخوئي (قدس سره)في عدم دلالة مصاحبة المعصوم على الوثاقة، حيث قال (قدس سره):(أن المصاحبة لا تدل بوجه لا على الوثاقة ولا على الحسن، كيف وقد صاحب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وسائرالمعصومين (عليهم السلام) من لا حاجة إلى بيان حالهم وفساد سيرتهم وسوء أفعالهم)[٤].

وأما السيد محمد رضا السيستاني فقد وافق استاذه قائلاً:(والصحيح أن يقال: إن التوصيف بصاحب المعصوم (عليه السلام) قد يكون لمجرد التمييز وبيان الطبقة وكثيراً ما يكون لبيان كون الرجل من ملازمي المعصوم (عليه السلام). وأما الدلالة على كونه قيّماً على أموره (عليه السلام) فهي منوطة بوجود قرينة على ذلك في خصوص المورد)[٥].

وأخيراً بنى السيد محمد رضا على عدم اثبات وثاقة الواسطي من هذه الجهة-صحبة المعصوم-، حيث قال:(القدر المتيقن مما يستفاد من التعبير المذكور هو كون الشخص من ملازمي الإمام (عليه السلام) وأما كونه ثقة يعتمد على روايته أو قيّماً على أموره (عليه السلام) فهذا ما لا يمكن البناء عليه إلا بقرينة وهي مفقودة في الذين ورد التعبير المذكور بحقهم في مشيخة الفقيه ومنهم علي بن الفضل الواسطي المبحوث عنه.

---

[١] من لا يحضره الفقيه:٤/٤٧٤.

[٢] مستدرك الوسائل، الخاتمة:٤/٤٩٧.

[٣] المصدر نفسه:٤/٥٥.

[٤] معجم رجال الحديث :١/٧١.

[٥] قبسات من علم الرجال :١ /٣٨٠.

فالنتيجة: أنه لا مجال للبناء على كونه مقبول الرواية من جهة توصيف الصدوق إياه بأنه صاحب الرضا (عليه السلام))[١].

سادساً:الترضي:

لم يقبل السيد الخوئي (قدس سره)بالترضي أمارة على التوثيق، لذلك لم يوثق الراوي عبد الواحد بن عبدوس من جهة ترحم الشيخ الصدوق عليه كثيراً [٢].

قال (قدس سره) :(كما أن الترضّي أو الترحم لا يكشفان عن التوثيق، بل غايته صدور عمل حسن استوجب ذلك، ولا ريب أنّ التشيع نفسه خير عمل يستوجبهما، وقد جرت عادة الصدوق على الترضّي على كل إمامي من مشايخه، كما أن الأئمة (عليهم السلام) كانوا يترحمون على شيعتهم كافة وعلى زوار الحسين (عليهم السلام) خاصة وفيهم البرّ والفاجر، فترضّيه على أحد لا يكشف إلا عن تشيعه، وترحمه لا يزيد على ترحمهم (عليهم السلام) ولا يكاد يكشف عن التوثيق بوجه)[٣].

وأما السيد محمد رضا السيستاني فقد خالف أستاذه وذهب إلى كون الترضي آية الجلالة والوثاقة، لذلك من الوجوه التي اعتمدها السيد(دامت بركاته) في الاعتماد على رواية علي بن احمد البرقي هو ترضي الشيخ الصدوق عليه،حيث قال:(أن علي بن أحمد البرقي هو شيخ الصدوق (قدس سره)، وقد ترضى عليه في عدد من المواضع.

وقد مرَّ مراراً أن الترضي آية الجلالة عند المتقدمين، فلا يقولون: فلان (رضي الله عنه) أو (رضوان الله عليه) ـ كما صدر من الصدوق بالنسبة إلى شيخه هذا ـ إلا إذا كان على درجة معتد بها من الجلالة، فإن الترضي وإن كان دعاءً ولكنه دعاء يُخص به الأجلاء، بخلاف الدعاء بالرحمة الذي يتعارف بالنسبة إلى كل من يستحقها وإن كان من العصاة، ولعل الفرق بينهما هو من جهة أن

---

[١] قبسات من علم الرجال:١ /١٨٠.

[٢] يُنظر:عيون أخبار الرضا، الشيخ الصدوق(ت٣١٨هـ)، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان:٢٦/١+٣٥/١+١٢٩/٢+١١٩/٢+١٢٤/٢+٢٨١/٢+٢٧٥/٢.

[٣] المستند في شرح العروة الوثقى :٥٢/١.

رضا الله تعالى ورضوانه مما لا يناله إلا ذو حظ عظيم وليسا كرحمة الله التي ينالها الخلق أجمعون)[١].

وقد شبّه السيد محمد رضا (الترضي) بلفظ (عليه السلام)، قال(دامت بركاته):(لفظة (رضي الله عنه) تشبه من جهة لفظة (عليه السلام) التي لا تطلق عندنا إلا بالنسبة إلى الأئمة (عليهم السلام) وكذلك كبار الشهداء كالعباس وحمزة وجعفر الطيار وأمثالهم.

يقول السيد محمد رضا : أن الاعتماد على رواية علي بن أحمد البرقي من هذه الجهة غير بعيد)[٢].

سابعا:الترحم:

لم يعتمد السيد الخوئي(قدس سره) ولا السيد محمد رضا السيستاني على كون الترحم من قبل المعصوم على الراوي دليلاً على وثاقته.

ونذكر شاهداً تطبيقياً وهو زكريا بن ادريس المكنى بأبي جرير وقد ترحم الامام الرضا (عليه السلام) عليه روى الكشي محمد بن قولويه، قال: حدثنا سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن حمزة بن اليسع، عن زكريا بن آدم، قال: دخلت على الرضا(ع)من أول الليل في حدثان موت أبي جرير، فسألني عنه و ترحم عليه و لم يزل يحدثني و أحدثه حتى طلع الفجر، فقام(ع)فصلى الفجر[٣].

قال السيد الخوئي (قدس سره):هذه الرواية لا يمكن الاستدلال بها على حسن الرجل لوجوه:

الأول:أن في سندها محمد بن حمزة بن اليسع، و في وثاقته كلام يأتي.

الثاني:أن ترحم الإمام(ع)على رجل لا يدل على وثاقته و لا على حسنه..)[٤].

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢٢٤٤.

[٢] المصدر نفسه :٢٤٤/٢.

[٣] وسائل الشيعة:١٦٣/٨.

[٤] معجم رجال الحديث :٢٨٧/٨.

والشاهد الآخر على عدم قبول الترحم دليلاً على الوثاقة، هو ما افاده السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) في علي بن ميمون بن الصائغ.

قال ابن الغضائري في علي بن ميمون الصائغ: حديثه يعرف وينكر ويجوز أن يخرج شاهداً، إلا أنه لا يبعد حسنه، لما رواه الكشي بإسناده عن جعفر بن بشير عنه، فراجع)[١].

وقد اعتبر السيد محمد رضا السيستاني ما نقله علي بن ميمون في غاية الغرابة وقد بنى على عدم دلالته على المدح، قال(حفظه الله) :(تقدم آنفاً أن عبارة ابن الغضائري تدل على الطعن في الوثاقة، وأما الاستدلال برواية علي بن ميمون على حسن نفسه ففي غاية الغرابة[٢]. مضافاً إلى أنه لا دلالة فيها على الحسن من الجهة المبحوث عنها بوجه، إذ ليس فيها سوى دعواه أنه قال للصادق (عليه السلام): إني أدين الله بولايتك وبولاية آبائك وأجدادك فادع الله أن يثبتني، فقال له (عليه السلام):((رحمك الله، رحمك الله))[٣] فإن دعاء الإمام (عليه السلام) لأحد بالرحمة لا يدل على مدحه من حيث رواية الأحاديث ليقتضي حجية نقله)[٤].

ثامناً:له أصل:

ومن الضوابط التي لم يعتمدها السيد الخوئي (قدس سره) وكذلك السيد محمد رضا السيستاني، كون الراوي له أصل، لذلك لم يوثق (الحسين بن أبي العلاء) من هذه الجهة، رغم تلميح الشيخ بتوثيقه من هذه الجهة، حيث قال: (إن له كتاباً يعدّ في الأصول، أخبرنا به جماعة من أصحابنا، عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن أبي عمير وصفوان، عن الحسين بن أبي العلاء)[٥].

---

[١] ذهب العلامة إلى وثاقته في خلاصة الأقوال (ص١٨١):والأقرب عندي قبول روايته، لعدم طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحا مع دعاء الصادق (عليه السلام) له.

[٢] وجه الاستغراب هو كون علي بن ميمون هو الناقل لترحم الإمام له! وقد تقدم اشتراط أن لا يكون الرواي ناقلاً لتوثيق نفسه؛ لانه يلزم منه الدور.

[٣] رجال الكشي:٣٦٦.

[٤] قبسات من علم الرجال :٣/٦٧-٦٨.

[٥] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:١٤٠.

وعقب السيد محمد رضا على ما ذكره الشيخ قائلاً :(فيقال: إن هذا التوصيف لا يخلو من دلالة على وثاقته، إذ كيف يعدّ كتابه في الاصول إذا لم يكن هو ثقة مقبول الرواية)[١].

ثم فصّل(حفظه الله) مفرقاً بين الاصول المعتمدة وبين غير المعتمدة عند الاصحاب،قال(دامت بركاته):(ولكن هذا مبني على كون المراد بالأصول هو كتب الحديث الأصلية التي اعتمدها أصحابنا في تصانيفهم وجوامعهم، وهذا المعنى وإن كان يناسبه بعض تعابيرهم كقول الشيخ في ترجمة أحمد بن الحسين بن سعيد بن عثمان:(له كتاب النوادر ومن أصحابنا من عدّه في الأصول)[٢] وقول النجاشي في ترجمة ميون: نوادره أصل)[٣].

ولكن هناك تعابير أخرى يظهر منها أنه لا يعتبر في الأصل أن يكون معتمداً عليه عند الأصحاب، كقول الشيخ في ترجمة إسحاق بن عمار:(أصله معتمد عليه)[٤]، فإن ظاهر القيد هو كونه للاحتراز مما يعني أن من الأصول ما لا يعتمد عليه، وكقوله في ترجمة ابن نوح السيرافي:(له كتب في الفقه على ترتيب الأصول)[٥] وقوله في ترجمة بندار بن محمد:(له كتب على نسق الأصول)[٦]وقوله في ترجمة حميد بن زياد:(له كتب كثيرة على عدد كتب الأصول)[٧]، فإن الظاهر من هذه التعابير أن العبرة في التسمية بالأصل هي غير ما ذكر آنفاً)[٨].

---

[١] قبسات من علم الرجال :٢٢٣/١.

[٢] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:٦٤.

[٣] رجال النجاشي :٤٢٥.

[٤] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:٣٩.

[٥] فهرست كتب الشيعة :٨٧.

[٦] المصدر نفسه:١٠١.

[٧] المصدر نفسه :١٥٥.

[٨] قبسات من علم الرجال :٢٢٣/١-٢٢٤.

ونتيجة ما بنى عليه السيد محمد رضا السيستاني هو عدم البناء على قبول رواية من له أصل، فذهب(حفظه الله)الى الاشكال على الاستناد على كون صاحب الأصل مقبول الرواية عند الأصحاب كما بنى عليه جمع من الأعلام [1](قدّس الله أسرارهم)،وقد تقدم ذكر ذلك في الفصل الأول.

[1] الفوائد الرجالية:٣٦٧/٢،مستدرك الوسائل :٦٥/١،قاموس الرجال:٦٥/١،معجم رجال الحديث :٧١/١.

المطلب الثاني:التوثيقات العامة:

أولاً :رواة كامل الزيارات:

ذهب السيد ابو القاسم الخوئي(قدس سره)شطراً من حياته المباركة إلى وثاقة رواة كامل الزيارات ثم عدل عن هذا القول في أواخر حياته[١]،وأما السيد محمد رضا السيستاني فلم يبنِ على وثاقة رجال كامل الزيارات، ومن أمثلة رواة كامل الزيارات الحكم بن مسكين وهو أحد رواة الأخبار من أصحاب الامامين الكاظم والرضا عليهما السلام، إلا أنه لم يوثق في كتب الرجال. وكان السيد الأستاذ(قدس سره) يعتمد على روايته من جهة أنه من رواة كامل الزيارات قبل أن يعدل عن هذا المبنى في أواخر حياته الشريفة.

ويمكن البناء على وثاقته من جهة أنه ممن روى عنه ابن أبي عمير والبزنطي كما في عدة أسانيد، فإنهما وهو وإن كانوا جميعاً من رجال الطبقة السادسة، ولكن يبدو أنه كان أسبق منهما، أي أنه كان من كبار هذه الطبقة ولذلك رويا عنه، وقد مرّ مراراً أن المختار وثاقة مشايخهما[٢].

ثانياً:رواة تفسير علي بن ابراهيم القمي:

ذهب السيد الخوئي (قدس سره) إلى وثاقة رواة تفسير القمي(ره)وأما السيد محمد رضا السيستاني فقد رفض هذا المبنى مخالفاً لمبنى استاذه(قد)؛ لذلك ناقش السيد الخوئي (قد) في تضعيف (محمد بن أسلم) استناداً على ماذكره النجاشي من أنه (يقال: إنه كان غالياً فاسد الحديث)[٣] قائلاً: إنه (لم يعلم من هذا القائل، ولم يظهر من النجاشي الاعتماد عليه)[٤]، لذلك لا وجه للتعويل على كلام النجاشي، وفي المقابل فإن الرجل من رواة كامل الزيارات، فهو ثقة بشهادة ابن قولويه من غير معارض.

---

[١] يقول الشيخ الايرواني (حفظه الله):ان السيد الخوئي(قد)كان في بداية أمره لا يعتقد بوثاقة رجال كامل الزيارة حتى المباشرين منهم-كما يشير لذلك في فقه الشيعة ج٣ص٢٧-وبعد ذلك وفي الفترة التي كنا نحضر عليه فيها صار يعتقد بوثاقة الجميع حتى غير المباشرين منهم،ثم في أخريات حياته اختار التفصيل وخصص التوثيق بخصوص المباشرين.(دروس تمهيدية في القواعد الرجالية:١٧٦-١٧٧).

[٢] قبسات من علم الرجال :٢٣٣/١.

[٣] رجال النجاشي:٣٦٨.

[٤] معجم رجال الحديث، طبعة النجف:٩٢/١٥.

قال السيد محمد رضا السيستاني :(هذا ما أفاده(قدس سره) في الطبعة النجفية من المعجم، ثم لمّا عدل عن مبنى وثاقة رجال كامل الزيارات أمر بحذف ما ورد فيه من توثيقات تبتني على ذلك، ومن هنا ورد التنصيص في الطبعة الجديدة[١]على أن الرجل لا يحكم بوثاقته ولا بضعفه فهو مجهول الحال.

ولكن سبق أن بنى في كتابي الصوم والحج[٢]على وثاقته من جهة كونه من رواة تفسير القمي أيضاً، ويبدو أنه (قدس سره) سها عن التعرّض لهذا في المعجم)[٣].

ثم خدش السيد محمد رضا هذا المبنى،قائلاً:(إن مبنى وثاقة رجال التفسير كمبنى وثاقة رجال الكامل مخدوش على المختار، ويضاف إلى ذلك أن (محمد بن أسلم) إنما ورد اسمه في النسخة المتداولة المسماة بتفسير القمي[٤]في ما ليس من روايات علي بن إبراهيم قطعاً، لأنّ ابتداء السند فيها هكذا: (أحمد بن علي، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين ..)، ومن المعلوم أن أحمد بن علي ليس من مشايخ علي بن إبراهيم لكي تعدّ الرواية المشار إليها من روايات تفسيره فيدعى شمول محمد بن أسلم بالتوثيق المذكور في مقدمته، بناءً على كونها لعلي بن إبراهيم لا لجامع النسخة الواصلة إلى المتأخرين)[٥].

ثالثاً :رواية صفوان وأضرابه:

اختلف الأعلام في دلالة رواية صفوان وأمثاله عن راوي تكشف عن وثاقته، ذهب السيد الخوئي (قدس سره) إلى عدم دلالتها على الوثاقة، وبنى السيد محمد رضا السيستاني على كون رواية صفوان وأضرابه تدل على الوثاقة.

---

[١] معجم رجال الحديث، طبعة إيران:٨٧/٦.

[٢] مستند العروة الوثقى (كتاب الصيام) :٢٦٤/٢،مستند الناسك في شرح المناسك:١٩٤/٢.

[٣] قبسات من علم الرجال :٢١٨/٣.

[٤] تفسير القمي:٣٤٤/٢.

[٥] قبسات من علم الرجال :٢١٨/٣.

لذلك بنى السيد الخوئي (قدس سره) على عدم وثاقة صالح بن خالد والذي يظهر من بعض الأعلام وثاقته[١]، من جهة رواية صفوان بن يحيى عنه.

قال(قدس سره):(قد عرفت فيما تقدم أن رواية صفوان، أو غيره من أصحاب الإجماع عن شخص، لا تدل على وثاقته، إذن فصالح بن خالد مجهول الحال)[٢].

وكذلك لم يقبل بتوثيق عبدالله بن حنظلة من جهة كون الأجلاء كزرارة، و عبد الله بن مسكان، و صفوان بن يحيى و أضرابهم قد رووا عنه. و الجواب عن ذلك أن رواية الأجلاء لا تدل على الوثاقة[٣].

وأما السيد محمد رضا السيستاني (حفظه الله) فقد وثق الحسين بن ابي العلاء، من جهة رواية صفوان وابن ابي عمير عنه، قال(دام عزه) :(وهو أحد رواة الحديث من الطبقة الخامسة، ولكنه لم يوثق صريحاً في كتب الرجال، إلا أن المختار وثاقته لكونه من مشايخ ابن ابي عمير وصفوان اللذين ثبت أنهما لا يرويان إلا عن ثقة)[٤].

رابعاً:شيخوخة الاجازة:

ومن نماذج مشايخ الاجازة (الحسين بن الحسن بن أبان) وهو ممن تكرر ذكره في الأسانيد، وقد روى عنه محمد بن الحسن بن الوليد وروى هو عن الحسين بن سعيد.

وذكره ابن داود قائلاً:(وأمّا ابنه الحسين-اي ابن الحسن بن أبان-، فهو مذكور في كتاب ابن داود نقلا عن رجال الشيخ بأنّه من رجال العسكري (عليه السلام)،قال: و لم أعلم أنّه روى عنه(عليه السلام) في طبقة الصفّار و سعد بن عبد اللّه، و هو أقدم منهما؛ لأنّه روى عن الحسين بن سعيد، و هما لم يرويا عنه)[٥].

---

[١] الوحيد البهبهاني (قدس سره).

[٢] معجم رجال الحديث :٧٩/١٠.

[٣] معجم رجال الحديث :٣٣/١٤.

[٤] قبسات من علم الرجال :٢٢٣/١.

[٥] رجال ابن داود:١٢٣.

وأما طبقته في الحديث وقع بهذا العنوان في إسناد كثير من الروايات تبلغ مائتين وستة وعشرين موردا[١].

ولم يرتضِ السيد الخوئي (قدس سره) أي وجه من وجوه توثيقه، حيث قال (قدس سره):(ذكروا لاثبات وثاقة الرجل وجوها، منها: اعتماد ابن الوليد عليه وهو نقاد الرجال.

ومنها: أن ابن داود، وثقه في ترجمة محمد بن أورمة.

ومنها: أن العلامة صحح طريق الصدوق إلى الحسين بن سعيد، وفيه الحسين بن الحسن بن أبان.

ومنها: غير ذلك. ولكن قد مر أنه لا اعتداد بشئ من ذلك)[٢].

ذهب السيد محمد رضا السيستاني إلى الإعتماد على روايته رغم عدم توثيقه، حيث قال :(ولكن ليس له توثيق في كتب الرجال، إلا أنه مع ذلك يمكن البناء على اعتبار رواياته لإحدى جهتين..

الجهة الأولى: الظاهر أنه إنما كان من مشايخ الإجازة الذين لم يكن لهم كتب، وكان دورهم في نقل الأحاديث شرفياً بحتاً، أي أنهم كانوا مجرد وسائط في إجازة كتب الآخرين، فعدم ثبوت وثاقتهم لا يضر بصحة السند.

الجهة الثانية: أنه لو لم تسلّم كبرى عدم الحاجة إلى ثبوت وثاقة مشايخ الإجازة الذين لا كتب لهم فإنه لا بد من الالتزام بصحة ما رواه ابن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد، وذلك لأن الشيخ لما أورد في الفهرست أسامي كتب الحسين بن سعيد ورواها عنه عن طريق

ابن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان حكى عن ابن الوليد أنه قال: (أخرجها إلينا الحسين بن الحسن بن أبان بخط الحسين بن سعيد وذكر أنه كان ضيف أبيه)[٣] أي أن ابن الوليد روى كتب

---

[١] معجم رجال الحديث :٢٣١/٦.

[٢] المصدر نفسه:٢٣١/٦.

[٣] فهرست كتب الشيعة وأصولهم:١٥٠.

الحسين بن سعيد عن خطه وليس بتوسط الحسين بن الحسن بن أبان فلا يضر عدم ثبوت وثاقته باعتبار ما يرويه)[1].

[1] قبسات من علم الرجال:١/٢٢٥-٢٢٦.

الخاتمة

الخاتمة ونتائج البحث

أ)نتائج البحث:

أولًا: تبنى كل من آية الله العظمى السيد الخوئي(قدس سره)والسيد محمد رضا السيستاني(حفظه الله) مسلكًا رجاليًا مختلفًا عن الآخر في قبول الرواية ،فذهب السيد الخوئي الى مسلك الوثاقة،وأختار السيد محمد رضا السيستاني مسلك الوثوق؛ولهذا كثرت الآراء الخلافية بينهما.

ثانيًا:ظهرت بشكل واضح ملامح التجديد والابتكار في الفكر الرجالي للسيد الخوئي(قدس سره)وكذلك السيد محمد رضا السيستاني الذي تأثر في آراء والده ،فكثيرًا ما نجدهما يخالفان المشهور وينفردان برأي مستقل بعد تفنيد الآراء الأخرى بأدلة علمية رصينة.

ثالثًا:تنوع طرق التوثيق والتضعيف واختلافها عند السيد الخوئي(قدس سره)والسيد محمد رضا السيستاني فمعايير التوثيق والتضعيف محل خلاف عادة بين الرجاليين عمومًا وبين السيدين على وجه الخصوص،وقد اتفقا على بعض الأسس الرجالية التي هي بالاساس متفق عليها بين العلماء كنص المعصوم (عليه السلام)ونص احد الرجاليين المتقدمين.

رابعًا:الاهتمام البالغ من قبل السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني بكتب الرجال ،من جهة نسبة الكتاب للمؤلف وصحة النسخة وكيفية وصولها،وكذلك المقارنة الدقيقة بين النسخ وكشف موارد السقط والتصحيف وغير ذلك مما يكشف عن الدقة الفائقة في التتبع في النصوص،وقد وقع الخلاف في الكتب الرجالية ومدى الإعتماد عليها والذي انتج خلافًا في توثيق الرواة وتضعيفهم.

خامسًا:اختلف السيد الخوئي والسيد محمد رضا السيستاني في حجية قول الرجالي فذهب الأول إلى حجيتها من باب خبر الثقة ،واختار الثاني مسلك والده(دام ظله)وهو كونه من مبادئ حصول الاطمئنان.

سادسًا:التوثيقات العامة كان لها النصيب الكبير في بحث السيد الخوئي(قدس سره)وكذلك السيد محمد رضا ،وتميز بحثهما في مناقشة أدلة هذه التوثيقات وتتبعها ،فقد يصل أحدهما إلى ما توصل إليه الأعلام نفسه ولكن بدائرة أضيق كما هو الحال في توثيق رواة كامل الزيارات ،وفي الغالب لا يقبلان كثيراً من التوثيقات العامة وذلك بعد مناقشة أدلة التوثيق العام وتفنيدها .

سابعًا:ومن الأمور التي أولى لها السيدان إهتماما بالغاً هي مدى دلالة الألفاظ على التوثيق أو التضعيف ،فبعض الالفاظ قد تكون صالحة وناهضة لتكون أمارةً على التوثيق كالترضي من قبل المعصوم(عليه السلام)مثلاً،وبعضها لا يمكن التعويل عليها كالترحم أو مصاحبة المعصوم(عليه السلام).

ثامنًا:ومن الأمور التي تعرض لها السيد الخوئي (قدس سره) والسيد محمد رضا السيستاني هي الأسس التي أعتمدها بعض الاعلام في كمعيار للتوثيق ولكنهما رفضا هذه الاسس ولم يعتمدا عليها؛وذلك لأن هذه الأسس لا تصمد أمام نقدهما العلمي فلا يستدلان بها ؛لأنها غير ناهضة علميًا كمعيار للتوثيق أو التضعيف وعلى سبيل المثال دلالة كثرة الرواية عن المعصوم على الوثاقة

تاسعًا:الملاحظ في طريقة السيد الخوئي(قده) والسيد محمد رضا السيستاني في التوثيق والتضعيف هو استعراض جميع الوجوه ومناقشة مدى دلالتها على وثاقة الراوي أو ضعفه،ومن ثم الحكم على الراوي.

ب)التوصيات:

١.أوصي أن يكون الاهتمام أكثر بعلمي الحديث والرجال،وذلك بتخصيص قسم مستقل بعلوم الحديث في كليات العلوم الاسلامية نظراً لأهميته.

٢.ويوصي الباحث أيضاً بالعناية أكثر بعلم الرجال وبعلماء الرجال وذلك بأن تُكتب بحوث علمية منهجية في علم الرجال.

٣.ويُوصى أيضاً الاهتمام بالفكر الرجالي المتأخر والمعاصر ولا سيما البحث الرجالي عند السيد الخوئي(قده)وأبحاث الأعلام من مدرسة النجف الاشرف أو غيرها كالسيد السيستاني الابن(حفظه الله).

٤.وأخيراً:أوصي أن تكون هذه الدراسة منطلقاً لدراسات وبحوث تكون منهجية درسية تهتم بالمباني والاسس الرجالية،ويتم تدريسها في الدراسات الاسلامية.

نفع الله المؤمنين بما كتبناه،وجعله خالصاً لوجهه،والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

أ) المصادر:

١. ابن الغضائري، احمد بن الحسين(القرن الخامس)،الرجال،تحقيق:محمد رضا الجلالي، نشر دار الحديث،مطبعة سرور،قم المقدسة،١٤٢٢هـ.

٢. ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،لسان الميزان،تحقيق:دائرة المعرف النظامية،،نشر مؤسسة الاعلمي،بيروت-لبنان،ط:٢ ،١٣٩٠هـ

٣. ابن شهرآشوب،أبو جعفر محمد بن علي(ت٥٨٨هـ)،مناقب آل أبي طالب، المطبعة العلمية، قم المقدسة

٤. ابن طاووس،السيد علي، فلاح السائل،مكتبة أهل البيت عليهم السلام، الإصدار الثاني، رقم الكتاب (٥٣٩٨).

٥. ابن فارس،أبو الحسين محمد بن زكريا(ت٣٩٥هـ)،معجم مقاييس اللغة،دار احياء التراث العربي،بيروت،١٤٢٩هـ.

٦. ابن معصوم المدني(ت١١١٩هـ)، الطراز الأول،تحقيق:مؤسسة ال البيت (عليهم السلام)لإحياء التراث،ط:١ ،١٤٢٦هـ.

٧. ابن منظور،جمال الدين(ت٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.

٨. الاردبيلي ،محمد بن علي (ت١١٠١هـ)،جامع الرواة وازاحة الاشتباهات عن الطرق والاسناد ،دار الأضواء ،بيروت-لبنان،ط:١ ،١٤٠٣هـ.

٩. البحراني ،الشيخ يوسف(ت ١١٨٦هـ)،الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة،مؤسسة النشر الاسلامي لجماعة المدرسين،قم المقدسة.

١٠. البرقي،أبو جعفرأحمد بن محمد بن خالد(ت ٢٨٠هـ)،الرجال،تحقيق:حيدر محمد البغدادي ،مؤسسة الامام الصادق(ع).

١١. البهبهاني ،محمد باقر(ت١٢٠٦هـ)،الفوائد الرجالية،مكتبة الشيعة،مؤسسة الميلاني لإحياء الفكر الإسلامي.

١٢. الجزائري ،عبد النبي(ت١٠٢١هـ)حاوي الأقوال في معرفة الرجال،تحقيق:مؤسسة الهداية لإحياء التراث،ط:١ ،١٤١٨هـ.

١٣. الحر العاملي،الفوائد الطوسية ،نشر مكتبة المحلاوي،ط:٢ ،١٤٢٣هـ.

١٤. الحر العاملي،محمد بن الحسن (ت١١٠٤هـ) وسائل الشيعة،مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة.

١٥. حسن بن زين الدين العاملي ،التحرير الطاووسي،تحقيق:فاضل الجواهري،نشر مكتبة السيد المرعشي النجفي،مطبعة سيد الشهداء ،ط:١ ،١٤١١هـ.

١٦. حسن بن زين الدين العاملي ابن الشهيد الثاني(ت١٠١١هـ)،منتقى الجمان،جماعة المدرسين في الحوزة العلمية،مؤسسة النشر الإسلامي،إيران-قم،١٣٦٢هـ .

١٧. حسن بن زين الدين العاملي،معالم الدين،تحقيق:منذر الحكيم،مؤسسة الفقه للطباعة ،مطبعة باقري.

١٨. الخطيب البغدادي،أحمد بن علي بن ثابت(٤٦٣هـ)،تاريخ بغداد،تحقيق:د.بشار عواد معروف ،نشر دار الغرب الإسلامي ،بيروت،ط:١ ،١٤٢٢هـ.

١٩. الداماد ،محمد باقر (ت١٠٤١هـ)،الرواشح السماوية في شرح الاحاديث الامامية ،نشر مكتبة المرعشي النجفي،قم المقدسة،١٤٠٥هـ.

٢٠. الذهبي،محمد بن أحمد بن عثمان(ت ٧٤٨هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق:علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان ط:١، ١٣٨٢هـ.

٢١. الراغب الاصفهاني(ت١١٠٨هـ)، مفردات الراغب الاصفهاني، دار المعروف للطباعة والنشر .

٢٢. الرسائل التسع، تحقيق:رضا الاسدي، نشر مكتبة المرعشي النجفي، قم المقدسة، ١٤١٣هـ.

٢٣. سليم بن قيس الهلالي(ت٧٦هـ)،كتاب سليم،تحقيق:محمد باقر الانصاري،نشر الهادي ،ايران، ط:١ ،١٤٢٠هـ.

٢٤. الشهرستاني،محمد عبد الكريم(ت٥٤٨هـ)الملل والنحل،تحقيق: محمد سيد گيلاني ،دار المعرفة،بيروت.

٢٥. الصدوق،أبو جعفر محمد بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي(ت٣١٨هـ)المقنع، تحقيق :لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الإمام الهادي (عليه السلام)، ١٤١٥هـ

٢٦. الصدوق،عيون أخبار الرضا منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان.

٢٧. الصدوق،معاني الاخبار،دار المعرفة للطباعة والنشر.

٢٨. الصدوق،من لا يحضره الفقيه، نشر مكتب انتشارات الاسلامي وجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٤١٣هـ.

٢٩. الطبرسي،أمين الاسلام الفضل بن الحسن(ت١١٥٤هـ)،إعلام الورى،تحقيق مؤسسة ال البيت لإحياء التراث.

٣٠. الطبري، عماد الدين(من علماء القرن السادس)،بشارة المصطفى ،تحقيق جواد القيومي ،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم المقدسة،ط:١ ،١٤٢٠هـ.

٣١. الطبري،محمد بن جرير(ت٣١٠هـ)،تاريخ الأمم والملوك،تحقيق:أبو الفضل ابراهيم،دار المعارف بمصر،ط:٢.

٣٢. الطوسي، الغيبة، تحقيق:الشيخ عباد الله الطهراني، مؤسسة المعارف الاسلامية.

٣٣. الطوسي، فهرست كتب الشيعة وأصولهم، تحقيق:عبد العزيز الطباطبائي،نشر مكتبة المحقق الطباطبائي، قم المقدسة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣٤. الطوسي،،تهذيب الأحكام،تحقيق:حسن الموسوي الخرسان،ط:٣ ،١٣٦٤هـ.

٣٥. الطوسي،الغيبة،نشر دار المعارف الإسلامية ،قم المقدسة،ط:١ ،١٤١١هـ

٣٦. العاملي،الشيخ حسن بن زين الدين (ت١٠١١هـ)،معالم الدين،تحقيق السيد منذر الحكيم،مؤسسة الفقه للطباعة،مطبعة باقري.

٣٧. العلامة الحلي،الحسن بن يوسف(ت٧٢٦هـ)،خلاصة الأقوال ،تحقيق:جواد القيومي ،ط:١ ،١٤١٧هـ.

٣٨. عماد الدين الطبري(من علماء القرن السادس)،بشارة المصطفى ،تحقيق جواد القيومي ،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم المقدسة،ط:١ ،١٤٢٠هـ.

٣٩. الفيومي،أحمد بن محمد ابو العباس(ت٧٧٠هـ)المصباح المنير، المكتبة العلمية- بيروت.

٤٠. القمي، جعفر بن محمد بن قولويه(ت٣٦٧هـ) ،كامل الزيارات:تح:الشيخ جواد القيومي،مؤسسة النشر الإسلامي،الطبعة الأولى،١٤١٧هـ

٤١. القمي، علي بن ابراهيم(ت٣٢٩هـ)، تفسير القمي، تح:تصحيح وتعليق وتقديم:السيد طيب الموسوي الجزائري، نشر مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم المقدسة، ط:٣، ١٤٠٤هـ

٤٢. القمي،الشيخ عباس (ت١٣٥٩هـ)سفينة البحار،الشيخ عباس القمي،دار الاسرة للطباعة والنشر.

٤٣. القهبائي، زكي الدين عناية الله علي (ت١٠١٦هـ)،مجمع الرجال،صححه وعلق عليه:المحقق السيد ضياء الدين الأصفهاني ،طبعة إيران-اصفهان،١٣٨٤هـ.

٤٤. الكاظمي، محسن بن الحسن الحسيني(ت١٢٢٧هـ)،عدة الرجال،تحقيق:مؤسسة الهداية لإحياء التراث،قم-إيران ،ط:١، ١٤١٥هـ.

٤٥. الكركي،الشيخ الحسين بن شهاب الدين(١٠٧٦هـ)،هداية الأبرار إلى طريق الائمة الاطهار،ط:١ ،١٣٩٦هـ.

٤٦. الكشي،محمد بن عمر (ت بداية القرن الرابع هـ)اختيار معرفة الرجال مع تعليقة المير داماد،نشر مؤسسة ال البيت(ع)،قم،ط:١ ،١٣٦٣.

٤٧. الكليني،محمد بن يعقوب(ت٣٢٩هـ)، أصول الكافي، دار الكتب الاسلامية،ط:٤.

٤٨. المازندراني،محمد بن إسماعيل الحائري، منتهى المقال في أحوال الرجال، تحقيق:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، ١٤١٦هـ.

٤٩. المجلسي،(ت١١١١هـ)،بحار الأنوار مؤسسة الوفاء ،ط:٢ ،١٤٠٣هـ.

٥٠. المحقق الحلي،الرسائل التسع،تحقيق:رضا الاسدي،مكتبة المرعشي النجفي،ط:١ ،١٤١٣هـ.

٥١. المحقق الحلي،نجم الدين جعفر بن الحسن(ت٦٧٦هـ)، المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط:١، ١٤٣٢هـ.

٥٢. محمد بن المشهدي(ت٦١٠هـ)،المزار،تحقيق جواد القيومي الاصفهاني،ط:١، ١٤١٩هـ.

٥٣. المفيد،محمد بن محمد بن النعمان العكبري(٤١٣هـ)الاختصاص منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم المقدسة.

٥٤. النجاشي،أحمد بن علي بن العباس(ت٤٥٠هـ)،الرجال،مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم،١٤١٦هـ.

٥٥. النعماني،محمد بن ابراهيم(ت٤٦٠هـ)،تحقيق:فارس حسون ،نشر أنوار الهدى،مطبعة مهر ،قم المقدسة،ط:١ ،١٤٢٢هـ.

٥٦. النوري، مستدرك الوسائل، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم المقدسة، ١٤٠٨هـ.

٥٧. النوري،الميرزا حسين(ت١٣٢٠هـ)،خاتمة مستدرك الوسائل،تحقيق مؤسسة ال البيت لإحياء التراث،مطبعة ستارة،قم المقدسة.

٥٨. النيسابوري، ابن فتال، روضة الواعظين، طبع النجف الأشرف.

٥٩. الهمداني،رضا بن محمد هادي(ت١٣٢٢هـ) كتاب الصلاة، طبع الحيدري، ايران.

ب)المراجع:

٦٠. الإيرواني،محمد باقر دروس تمهيدية في القواعد الرجالية،بلا طبعة.

٦١. البروجردي،حسين الطباطبائي (ت١٣٨٠هـ)نهاية التقرير في مباحث الصلاة، نشر مركز الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، قم المقدسة،١٤٢٠هـ.

٦٢. بحر العلوم،السيد محمد مهدي الطباطبائي(ت١٢١٢هـ)،تحقيق:محمد صادق بحر العلوم،حسين بحر العلوم،ط:١ ،١٣٦٣هـ.

٦٣. التبريزي،الميرزا جواد(ت١٤٢٧هـ)،التهذيب في مناسك العمرة والحج،دار التفسير،ط:١ ،١٤٢٣هـ.

٦٤. التستري،محمد تقي(ت١٤١٥ه)،قاموس الرجال،مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين،قم المقدسة،ط:١ ،١٤٢٢هـ.

٦٥. تقي الطباطبائي(١٤٤٠هـ)،مصباح الناسك في شرح المناسك،نشر محلاتي ،قم المقدسة ،١٤٢٥هـ.

٦٦. حسن المصطفوي(ت١٤٢٦هـ)، التحقيق في كلمات القرآن، مركز نشر العلامة، ط:١ ،١٣٨٥هـ.

٦٧. حسين،السيد مرتضى القزويني، دروس في علم الرجال، دار الكفيل للنشر والطباعة، ط:١، ١٤٣٩هـ .

٦٨. الحكيم، السيد محمد سعيد(ت١٤٤٣هـ) ،مصباح المنهاج،مؤسسة المنار،الطبعة الأولى،١٤١٥هـ.

٦٩. الخوئي ، السيد أبو القاسم الموسوي(ت١٤١٣هـ)زعيم الحوزة العلمية،مصباح الاصول،تأليف السيد محمد سرور الواعظ الحسيني البهسودي،مؤسسة الإمام الخوئي ،ط:٥، ١٤٣٤هـ.

٧٠. الخوئي،البيان في تفسير القرآن ،دار الزهراء للطباعة والنشر ،بيروت،ط:٤ ،١٣٩٥هـ.

٧١. الخوئي، مستند الناسك في شرح المناسك،دار المؤرخ العربي، ط١، ١٤٣٥هـ.

٧٢. الخوئي، مصباح الفقاهة،تقرير أبحاث السيد الخوئي،بقلم محمد علي التوحيدي التبريزي،نشر مكتبة الداوري ،قم المقدسة،ط:١.

٧٣. الخوئي، معجم رجال الحديث، مؤسسة الإمام الخوئي الإسلامية، ط:١.

٧٤. الخوئي،المستند في شرح العروة الوثقى،تحقيق الشيخ مرتضى البروجردي،نشر مؤسسة الخوئي الاسلامية،ط:٥ ،١٤٣٤هـ.

٧٥. الخوئي،مصباح الأصول، تقرير بحث الاصول بقلم السيد محمد سرور الواعظ البهسودي، منشورات مكتبة الداوري، قم-ايران.

٧٦. الخوئي،التنقيح في شرح العروة الوثقى(كتاب الصلاة)، طبعة النجف الأشرف.

٧٧. الداوري،الشيخ مسلم،أصول علم الرجال،تحقيق:محمد علي علي صالح المعلم،مطبعة نمونة،ط:١ ،١٤١٦هـ.

٧٨. السبحاني،الشيخ جعفر، كليات في علم الرجال،مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ط:٨ ،١٤٤٠هـ.

٧٩. السبحاني، دروس موجزة في علمي الرجال والدراية :٢٦-٢٩،مركز المصطفى العالمي للدراسات والتحقيق.

٨٠. السيستاني،مرجع الطائفة السيد علي الحسيني الرافد في علم الاصول:تقرير بحث الاصول للسيد علي السيستاني(دام ظله)بقلم السيد منير الخباز القطيفي ،ط١،مطبعة مهر-قم.

٨١. السيستاني،السيد علي ،قاعدة لا ضرر ،بلا طبعة.

٨٢. الصدر، محمد باقر (قد)(ت١٤٠٠هـ)،المعالم الجديدة للأصول ،مكتبة النجاح،مطبعة النعمان،النجف الأشرف ،ط:١ ،١٣٩٥هـ.

٨٣. الطباطبائي،عبد العزيز (ت١٤١٦هـ)المحقق الطباطبائي في ذكراه السنوية الأولى، مؤسسة آل البيت عليهم السلام،قم المقدسة.

٨٤. الطهراني،اغا بزرك(ت ١٣٨٩ هـ)، طبقات أعلام الشيعة، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:١،هـ١٤٣٤

٨٥. الطهراني،آغا بزرك(ت١٣٨٩هـ)،الذريعة إلى تصانيف الشيعة،دار الأضواء ،بيروت-لبنان.

٨٦. عادل هاشم، مختارات رجالية، مسلك الوثاقة ومسلك الوثوق،نسخة في مكتبة شبكة فكر ،بلا طبعة.

٨٧. عبد الحسن الأمين والدكتور طراد حمادة، الإمام أبو القاسم الخوئي،زعيم الحوزة العلمية، دار النور للطباعة والنشر – لندن،ط:١ .

٨٨. علي أكبر غفاري،دراسات في علم الدراية تلخيص مقباس الهداية للعلامة المامقاني(ره)،جامعة الامام الصادق (ع)،ط:١ ،١٣٦٩هـ

٨٩. الفضلي،عبد الهادي (ت١٤٣٢هـ) أصول الحديث، مؤسسة أم القرى، ط:٢، ١٤١٦هـ

٩٠. الفضلي،أصول علم الرجال، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر،ط:٢ ، ١٤١٦هـ

٩١. المامقاني،الشيخ عبدالله(ت١٣٥١هـ)،مقباس الهداية في علم الدراية،نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث،قم المقدسة .

٩٢. محسني،محمد آصف (ت١٤٤٠هـ)بحوث في علم الرجال،مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر،مطبعة زلال كوثر،الطبعة الخامسة،١٤٣٢هـ

٩٣. محمد حسين الصغير(ت١٤٤٤هـ)، اساطين المرجعية العليا،مؤسسة البلاغ، بيروت، ط:١، ٢٠٠٣م

٩٤. محمد رضا السيستاني،بحوث في شرح مناسك الحج،بقلم الشيخ امجد رياض ونزار يوسف، دار المؤرخ العربي،بيروت،الطبعة الثانية،١٤٣٧هـ

٩٥. محمد رضا السيستاني،قبسات من علم الرجال،جمع وتنظيم السيد محمد البكاء،دار المؤرخ العربي،لبنان-بيروت،الطبعة الأولى،١٤٣٧هـ

٩٦. محمد رضا السيستاني،وسائل الإنجاب الصناعية، دار المؤرخ العربي، بيروت-لبنان، ط:٣، ١٤٣٣هـ.

٩٧. محمد رضا المظفر(ت١٣٨٣هـ) ،المنطق،مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين،قم المقدسة.

٩٨. محمد شريف الرازي، آثار الحجة(فارسي): ترجمة السيد ضياء الخباز، دار الكتاب-قم المقدسة، الطبعة الثالثة

٩٩. المظفر،محمد رضا (ت ١٣٨٣هـ)مؤسسة النشر الاسلامي لجماعة المدرسين،قم المقدسة.

١٠٠. المعجم الوسيط،إبراهيم مصطفى ،أحمد الزيات،حامد عبد القادر،أمجد النجار،تحقيق :مجمع اللغة العربية ،القاهرة،ط:١.

١٠١. هاشم فياض الحسني، لمحات من حياة الإمام المجدد السيد الخوئي، مركز البحوث والدراسات الاسلامية، بيروت،ط:٢.

١٠٢. هيثم هلال، مصطلح الاصول، دار الجيل، ط:١، ٢٠٠٣م.

١٠٣. اليزدي،محمد كاظم(ت١٣٣٧هـ)، العروة الوثقى،تحقيق:مؤسسة النشر الإسلامي، ط:١، ١٣٢٠هـ.

ج)الرسائل والاطروحات:

١٠٤. هدى رشيد سلمان، البحث الرجالي عند السيد محمد رضا السيستاني،(اطروحة دكتوراه)، إشراف الدكتور محمد حسين الصغير(رحمه الله).

د) المجلات:

١٠٥. مجلة الموسم:العدد ١٧ /١٣٣

ذ) الروابط:

١٠٦. https://almoneer.org/?act=av&action=view&id=1407

Abstract

This research aims to review the most important narratorial approaches and the foundations adopted in documentation and weakening, and methods of proving the reliability or weakness of the narrator according to the prem-so Sayyid al-Khoei chose the method of trust - the trustworthiness of the narrator - and made it the starting point in his narratorial researches, while Sayyid Muhammad Reza al-Sistani chose the method of his father, which is the method of trust - the trust of the breasts - and made it the basis for his narrator opinions, and this difference resulted in a difference in documentation and weakness.

Among the issues that were discussed were the standards of documentation, weakness, and expressions that indicate the reliability or weakness of the narrator, and the validity of considering these criteria and expressions in documenting or weakening the narrators, and we found agreement or disagreement between Mr.

One of the matters in which the difference occurred between Sayyid al-Khoei and Sayyid Muhammad Reza al-Sistani was the general documentation, which in turn resulted in a difference in documenting or weakening the narrator, for example, the trustworthiness of the narrators of the interpretation of al-Qummi, which was chosen by Sayyid al-Khoei, and Sayyid Muhammad Reza al-Sistani went against him, and this difference is accompanied by a difference in documentation and weakness.

Among the matters that Sayyid al-Khoei and Sayyid Muhammad Reza al-Sistani cared about hadith books and men's books and the extent of their

consideration and the validity of their attribution. Al-Ghadhairi and the validity of his book, and this is the path of his father, Mr. Ali Al-Sistani.

Finally, the most prominent general menial foundations that have nothing to do with authentication or weakening or have an indirect relationship were reviewed, as well as we looked at the most important foundations that Mr.

Ministry of Higher Education and Scientific Research

University of Kerbala / College of Islamic Sciences

Department of Quranic Studies and Jurisprudence

Foundations of authentication and weakening A comparative study between Sayyid Al-Khoei and Sayyid Muhammad Reza Al-Sistani

A thesis submitted to the Council of the College of Islamic Sciences, University of Kerbala, and it is a part of the requirements for obtaining a master's degree in Sharia and Islamic Sciences.

Written by:

Bashar Yasser Saaban

Under the supervision of

Associate prof: Shaheed Abdel-Zahra al-Khatib

1445AD **2023AH**